

## "الحلقة الأولى"

المسألة	الجواب	الدليل	تعليل وبيان
لماذا أورد المؤلف باب سجود السهو بعد الأركان والواجبات؟	لابد أن يأتي على الإنسان شيء من السهو وشيء من النسيان	الإجماع ومن سنة النبي صلى الله عليه وسلم. ومن أشهرها حديث أبي سعيد الخدري وحديث عبد الله بن مسعود وحديث أبي هريرة في قصة ذي اليمين أن النبي صلى الله عليه وسلم سها في صلاته فسلم لركعتين في إحدى صلاتي العشي ثم نبه فتنبه فأكمل صلاته ثم سجد للسهو، والنبي صلى الله عليه وسلم قال: (إذا سها أحدكم في صلاته فليسجد سجدتين).	
السهو	لغةً	الغفلة والنسيان والذهول عن الشيء	
	اصطلاحاً	سجدتان يسجدهما المصلي لجبر ما كان في الصلاة من خلل بزيادة أو نقص أو شك	
حكم سجود السهو	(يشرع) أي واجب تارة ومستحب تارة أخرى	للدليل السابق	
أسباب سجود السهو	١. الزيادة في الصلاة سهواً. ٢. النقص سهواً. ٣. الشك		
لماذا التأكيد على أن يكون الزيادة والنقص سهواً؟	لان العمد لا يجبره سجود السهو بل تبطل صلاته	قال النبي صلى الله عليه وسلم: (إذا سها أحدكم) فمفهومه أن من لم يكن ساهياً بأن كان متعمداً فإنه لا يجبره سجود السهو لأنه تعمد تغيير هيئة صلاته فكانت صلاته باطلة في تلك الحال.	
هل يختلف الحكم من صلاة فرض أو صلاة نافلة؟	لا، الحكم واحد	الأحكام المتعلقة بالفرض تتعلق بالنافلة إلا ما دل الدليل على التفريق بينها وهذا ضابط ينبغي لك أن تستحضره في كل دراستك لمسائل أحكام الصلاة أن الفرض والنفل سواء فيما دل عليه الدليل وجاءت به الأحكام إلا ما دل الدليل على التفريق فيه كمثل جواز الصلاة جالساً في النفل دون الفرض وكمثل جواز صلاة الوتر على الراحلة في السفر بخلاف ذلك في الفرض.	
الزيادة في الصلاة تنقسم إلى:	١. زيادة من جنس الصلاة ٢. زيادة من غير جنس الصلاة	<ul style="list-style-type: none"> <li>الزيادة من جنسها هي التي إما تكون زيادة في الأقوال أو في الأعمال مثل زيادة ركوع أو سجود أو قيام أو نحو ذلك.</li> <li>الزيادة من غير جنسها هي التي كالحركة كأن يخلع ثياباً له أو يلبس ثياباً أو نحو ذلك أو يتقدم أو يتأخر... الخ.</li> </ul>	
هل الزيادة في الأعمال تبطل الصلاة مع الدليل؟	عمداً تبطل	الإجماع ولأنه تعمد تغيير هيئة الصلاة التي جاءت عن نبينا صلى الله عليه وسلم ذكره ابن عمر المقدسي في الشرح الكبير لكتاب المقنع (وهو من الكتب المعتمدة عند فقهاء الحنابلة)	
متى يستحب السجود للسهو ولا يجب؟	سهواً (يجبرها بسجدتي السهو)	لقول النبي صلى الله عليه وسلم: (إذا زاد الرجل أو نقص في صلاته فليسجد سجدتين)	
حكم الزيادة لمن شعر بها في أثنائها (من زاد ركعة خامسة في ربايعه أو رابعة في مغرب)	لا يكمل تلك الزيادة لأنها زيادة في غير محلها ولأنه في هذه الحال سينقل من كونه زادها سهواً إلى كونه زادها عمداً	لأن أصل الصلاة أربع فلم يختلف الحكم كثيراً وإنما انتقل من كونه صلى على الهيئة الأكمل إلى هيئة صحيحة وهي الأصل بإتمام الصلاة.	
		لأنه إن أتمم الرابعة فكأنه تعمد زيادة في الصلاة، والواجب أن يرجع إلى المكان الذي يلزمه في صلاته، فيرجع للتشهد إن كان لم يتشهد، ويسجد للسهو ويسلم. وإن كان قد تشهد ولم يصل على النبي يرجع فيصل على النبي ويسجد سجود السهو ويسلم.	

المسألة	الجواب	الدليل	تعلييل وبيان	
لم يعلم حتى فرغ من الزيادة	ليس عليه أكثر من سجود السهو			
إذا قام إلى ثلاثة نهاراً وقد نوى ركعتين نفلًا؟	رجع إن شاء وسجد للسهو أو يتمها أربعاً ولا يسجد	من مفهوم الدليل حديث ابن عمر: (صلاة الليل مثنى مثنى)، فيجوز الصلاة بأربع. (صلاة الليل مثنى مثنى)، كما هو مفهوم حديث ابن عمر: (صلاة الليل واحد، كما هو مفهوم حديث ابن عمر: (صلاة الليل مثنى مثنى))	لأن صلاة النهار يجوز التنفل فيها بأربع بتسليم واحد، كما هو مفهوم حديث ابن عمر: (صلاة الليل مثنى مثنى)	
أيهما أفضل أن يرجع أو يتم؟	المؤلف اختار على أنه يتمها أربع الأفضل أن يأتي بما نوى ( وهو اختيار مشايخنا)			
إذا كان الإمام في جماعة، وحصل عنده سهو فمتى يجب عليه الرجوع؟	سبح به واحد	ثقة أو غير ثقة	لا يلزمه الرجوع	
	سبح به اثنان	واحد ثقة والآخر غير ثقة	لا يلزمه الرجوع	
		كلاهما ثقتان	إن جزم بصواب نفسه	لا يلزمه الرجوع
			إن غلبة الظن بصدقهما	يلزمه الرجوع
			إن غلبة الظن بخطئهما	يصير إلى قولهما ولو غلب على ظنه أنهما مخطئان
إذا سبح به ثقتان ليركع، ثم سبح به ثقتان بأن لا يركع ؟	فإنه يسقط قول جميع المسبحين ويصير إلى ما ينظره هو في نفسه ولا يلزمه المصير إلى قول إحدى الفئتين			
إذا زاد الإمام في الصلاة، وأبى أن يرجع، ما حكم المأموم إذا تبعه؟	إن كان عالماً بالحكم		بطلت صلاته	
	إن كان ناسياً		لا تبطل صلاته	
	إن كان جاهلاً بالحكم، يظن أنه يلزمه المتابعة للإمام وهذا يحدث كثيراً.		معدور	
	إن كان جاهلاً بالحال ( لا يدري زائدة أم غي زائدة) فهو معدور		لا يجوز له متابعة الإمام، وإن تابعه بطلت صلاته	
المسبوق في الصلاة إذا أدرك الركعة الزائدة ؟	لا يعتد بها ولا تحتسب له ركعة	لأنها باطلة بالنسبة للإمام، وما بني على باطل فهو باطل، فحكمها في حق المسبوق كحكمها في حق الإمام. ويقال للمسبوق: قم وأتي بالركعة التي فاتتك		
إذا كان المسبوق يعلم	إن كان عالماً بالحكم	ينفصل عن الإمام		
بالزيادة (الحال)، فما الحكم؟	إن كان جاهلاً وتابع الإمام	فلا تحتسب له ركعة، وعليه أن يأتي بركعة أخرى		

## "الحلقة الثانية"

المسألة	الجواب	الدليل	تعليل وبيان
الحركة الكثيرة أثناء الصلاة من غير جنس الصلاة؟	عمداً	لأن الصلاة يلزم فيها السكينة والوقار وأداء الهيئة على نحو ما شرع الله جل وعلا وبين نبيه صلى الله عليه وسلم	لما كانت كثيرة فإنها تغير هيئة الصلاة
	سهواً وجهلاً		
هل يشرع ليسير عمل من غير جنسها سجود؟	لا يشرع له سجود، ومع أن ذلك مكروه	لأن صلواتنا لا تنفك عن هذا العمل اليسير، ولو قيل بأنه يسجد للسهو فيه لأدى ذلك إلى أن تكون صلواتنا كلها فيها سجود سهو	
هل تبطل بعمل القلب وإطالة نظر إلى شيء؟	لا تبطل ولو كان كثيراً	لحديث: (عفي عن أمي ما حدثت به أنفسها ما لم تعمل أو تتكلم)	لأن كثيراً منا لا ينفك من حصول هذه الخواطر والوساوس التي تحجبه عن حقيقة صلاته وكنهها
هل ينقص من الأجر أنه قد غفل في صلاته ولم يشعر بها؟	نعم	الحديث (إن الإنسان لينصرف من صلاته وما كتب له إلا نصفها إلا ثلثها إلا ربعها .. إلى أن قال .. إنه لينصرف من صلاته ما كتب له منها شيء)	
هل تبطل الصلاة بيسير أكل وشرب سهواً وجهلاً؟	لا تبطل	قال تعالى: (لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا لَهَا مَا كَسَبَتْ وَعَلَيْهَا مَا اكْتَسَبَتْ رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَا إِنْ نَسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا .. الآية) - وجاء في الحديث الذي رواه مسلم في صحيحه أن الله جل وعلا قال (قد فعلت)	
الأكل والشرب كثيراً؟	سهواً	لأن ذلك إخراج للصلاة عن هيئتها وحقيقتها	
	عمداً	تبطل الصلاة إلا في شرطين: • أن تكون صلاة نفل. • أن يكون شرب ويسير.	ما جاء عن ابن الزبير: أنه كان يشرب في صلاة الليل كما جاء عن النبي صلى الله عليه وسلم: أنه ربما قرأ بالسبع الطوال في صلاة الليل، لأن الصلاة في الليل تطول وتكثر فيها القراءة وبعض الناس ربما قرأ جزء أو جزئين أو أكثر من ذلك وقد يحتاج إلى بل ريقه وإذهاب عطشه المانع له من عدم الاستمرار في القراءة وهذا هو قول الحنابلة
لو جعل الإنسان في فمه سكرًا فذاب، فما حكمه؟	سهواً	معفي عنه وإلا فلا	العمد تبطل صلاته لأنه يعتبر آكلًا وبمناوبة من أخذ شيئاً وقضمه وقطعه حتى أدخله إلى جوفه
	عمداً	تبطل الصلاة	
لو بلع شيئاً كان مستقراً بين الأسنان فيجده في فمه	لا تبطل الصلاة، ولكن خروجاً من الخلاف إذا كان لم يجربه الريق وسهل على الإنسان إخراجه فينبغي له أن يخرجه.	لأن هذا مما يبتلى به الناس كثيراً والشريعة جاءت برفع الحرج فلما كان في ذلك حرج رفع	
لو أتى بقول مشروع في غير موضعه كقراءة في سجود	سهواً	لم تبطل صلاته ولم يجب	لأن هذا ذكر مشروع في الصلاة
	عمداً	عليه سجود سهو بل يشرع له	
"ه" ملاحظات	الزيادة في الأفعال تغير هيئة الصلاة وأما زيادة الأقوال لا تغير هيئة الصلاة		
	الالتفات يميناً وشمالاً عند التسليمتين سنة، لو تركها المصلي لم تنقص صلاته ولم يحتاج إلى جبر السلام قبل تمام الصلاة سهواً ولم يكون قد طال الفصل عرفاً لا تبطل الصلاة يرجع لصلاته ثم يسجد للسهو أما لو طال الفصل عرفاً تبطل صلاته ويعيدها من جديد.		
	سلم عن نقص سهواً وتكلم لغير مصلحة تبطل الصلاة أما لو سلم عن نقص سهواً وتكلم لمصلحة قليلاً لا تبطل الصلاة،		
	السلام على المصلي لا بأس به لكن بالنسبة للمصلي يرد بالإشارة (بالرأس أو اليد أو الأصبع) ويستحب إذا فرغ من الصلاة أن يرد السلام وإن مده يضافه في الصلاة جائز ذلك مع الكراهة.		

## "الحلقة الثالثة"

المسألة	الجواب	الدليل	تعليل وبيان
القهقهة والبكاء منتحباً من غير خشية الله ؟	ذكر الفقهاء أنها تبطل بها الصلاة	١ . لأنها كالكلام لاشتمالها على حرفين فالكلام عند العرب أقله حرفان . فالقهقهة بها حرفان ق ه . ٢ . إذا لم يظهر الكلام فاستخفاف بالصلاة	
النفخ عمداً في الصلاة (إخراج الهواء بشيء من الصوت أف)	لا تبطل الصلاة	أن النبي صلى الله عليه وسلم في صلاة الكسوف لما عرضت عليه النار نفخ كما جاء في الحديث في المتفق عليه	
البكاء منتحباً من خشية الله	الصلاة صحيحة ولا يؤثر فيها سواء استطاع منعه أم لا	لأنه مما مدح به قال تعالى (ويخرون للأذقان يبكون ويزيدهم خشوعاً)	
البكاء منتحباً إذا لم يتعمد ذلك ولم يستطع أن يمنعه ؟ وحكم النحنحة للحاجة ؟	الصلاة صحيحة	ثبت أن النبي صلى الله عليه وسلم كان إذا دخل عليه علي وهو في الصلاة يتنحنح . جاء عن أحمد وجماعة من أهل العلم أن النحنحة لا تكره مع الحاجة ، وأما إن كانت لغير حاجة فتكون مما يعفى عنه . وكذلك إن غلبه سعال أو عطاس أو تثاوب ولو بان منها حرفان	
تكبيرة الإحرام	عمداً سهواً	تبطل الصلاة	جاء رجل صلاة الجماعة ثم أحس أنه كبر وهو لم يكبر فشرع بالفاتحة مباشرة أو حرك يديه بالتكبير ولم ينطق .
من نقص من صلاته ركن	ذكره بعد شروعه في الركعة الأخرى	<b>القول الأول: (الحنابلة):</b> إذا ذكره بعد شروعه بالركعة الأخرى تلتغي الركعة الأولى وتقوم الثانية مقامها وإن رجع إلى الركن المنسي في الأولى بعد شروعه في الثانية عمداً بطلت صلاته وإن ذكره قبل شروعه في الثانية رجع وأتى به . <b>القول الثاني: (رواية عن أحمد - فقهاء الشافعية) وهو الراجح:</b> يرجع إلى الركن المتروك مطلقاً ولا يفرق بين أن يذكره بعد الشروع في الركعة الثانية أو لا ما لم يصل إلى مكانه من الركعة الثانية فإن وصل إلى مكانه إلتغت الركعة الأولى وقامت الثانية مقامها .	مثال: لو أن شخصاً نسي قراءة الفاتحة ثم ذكر ذلك في أثناء سجوده فنقول هنا ارجع وائت بالفاتحة وبما بعدها ، لأنه لم يصل إلى الركعة الثانية .
غير تكبيرة الإحرام	ذكره قبل مكانه في الركعة الثانية وقبل شروعه في الركعة الأخرى عند الحنابلة	عمداً سهواً	إذا لم يرجع فكأنه تعمد نقص الصلاة وترك بعض أركانها فتبطل صلاته ويجب عليه استئناؤها .
تبطل الصلاة	تبطل الصلاة	تبطل الصلاة	يعيد الصلاة
تبطل الركعة والتي تليها عوضاً عنها	تبطل الركعة والتي تليها عوضاً عنها	تبطل الصلاة	تبطل الصلاة
تطل الفصل	تطل الفصل	تطل الفصل	تطل الفصل
ثم يذكره إلا بعد السلام	ثم يذكره إلا بعد السلام	تطل الفصل	تطل الفصل
لو أن شخصاً سلم، ولم يتشهد التشهد الأخير؟ لا يلزمه أن يأتي بركعة، بل يجلس للتشهد ويسلم			
لو ترك ركن من الركعة ولم يعلم ما هو؟ قراءة الفاتحة أو الركوع يرجع ويقرأ الفاتحة وما بعدها ما لم يصل إلى محله من الركعة الثانية.			
نسي التشهد الأول أو الجلوس له	لم ينتصب قائماً أنتصب قائماً	يلزمه الرجوع يكره الرجوع	حديث إذا قام أحدكم من الركعتين فلم يستتم قائماً فليجلس فإن استتم قائماً فلا يجلس وليسجد سجدتين
	أنتصب قائماً	يلزمه الرجوع يكره الرجوع	حديث قام في الركعتين الأوليين ولم يجلس للتشهد قال: فلما كان في نهاية الصلاة كبر فسجد سجدتين قبل أن يسلم

المسألة	الجواب	الدليل	تعليق وبيان
ما الفرق بين الشك والظن؟	الشك التردد بين أمرين مع استواء الطرفين. الظن التردد بين أمرين مع غلبة الظن أو مع رجحان أحد الطرفين.		
من شك في عدد ركعاته، أو غلب على ظنه فما الحكم؟	<b>القول الأول:</b> (المشهور من مذهب الحنابلة) يبني على اليقين مطلقاً ويطرح الشك، سواء شك أو غلب على ظنه فهم لا يفرقون بين الشك وغلبة الظن. <b>القول الثاني:</b> (رواية عن أحمد - الفقهاء) وعليه الفتية إذا شك بنى على اليقين (وهو الأقل) وإذا ترجح له أحدهما بنى عليه	حديث أبي سعيد قال ( إذا شك أحدكم بصلاته فلم يدر كم صلى أثلاثاً؟ أم أربعاً؟ فليبن على ما استيقن وليطرح الشك)، مثال: لو شك أحدكم صلى ثلاثاً أو أربع بينى على الثلاث حديث ابن مسعود أنه (إذا شك أحدكم في صلاته فليتحر الصواب فلينظر أقربه إليه ثم ليتم عليه ويسجد للسهو بعدما يسلم)	
من شك في ترك ركن؟	يأتي به على (القول الأول والقول الثاني) وإن فات محله أو وصل إلى ما بعده، تلغى الركعة الأولى وتقوم الثانية مقامها	لأن ذلك شك، والأصل أن يؤتى باليقين، واليقين كأنه لم يأتي بالركن	
إذا شك في ترك واجب؟	لا يسجد للسهو، ولا شيء عليه	لأن ترك الركن شك في كمال الصلاة، والأصل عدم كمالها وأن يأتي به، وأما الشك في ترك الواجب فهو شك في أيجاب سجود السهو والأصل عدم وجوبه	
إذا شك في أثناء الركعة الأخيرة أي رابعة أم خامسة؟	يسجد سجود السهو	لأن الصلاة تامة وإنما الشك في الزيادة ويلزمه السجود لأنه حصل عنده تردد	
إذا سهى المأموم في أثناء الصلاة	لا يلزمه سجود سهو	حديث (إنما جعل الإمام ليؤتم به فلا تختلفوا عليه) التي تحصل بجبر ما يجري عليه من نقص خاص به	لأن المأموم تبع لإمامه و المصلحة التي تحصل بالمتابعة أولى من المصلحة التي تحصل بجبر ما يجري عليه من نقص خاص به
لو سهى الإمام فسجد للسهو، فما الحكم على المأموم؟	يسجد تبعاً لإمامه	حديث (إنما جعل الإمام ليؤتم به فلا تختلفوا عليه)	
سهى الإمام فسلم فقام مسبوق فسجد الإمام للسهو، ما الحكم على المأموم؟	<b>القول الأول:</b> ١. إذا نهض للقيام لزمه الرجوع ما لم ينتصب قائماً . ٢. إذا انتصب قائماً كره الرجوع. ٣. إن شرع في القراءة حرم عليه الرجوع.		
<b>القول الثاني:</b> (وهو الأوجه) ما دام أنه بعد السلام قام ليتم صلاته كمثابة الذي انفصل عن إمامه ونوى الانفصال عنه، ولم يكن له ليرجع وهذا أيسر وأتم من جهة المعنى، ويسجد في آخر الصلاة			

## "الحلقة الرابعة والحلقة الخامسة"

المسألة	الجواب	الدليل	تعليق وبيان
إذا سهى مأموم وقد تابع إمامه من أول الصلاة، هل يسجد للسهو بمفرده أم لا؟	لا يسجد للسهو		لتابعة الإمام
إذا سلم المسبوق مع الإمام سهواً، ظن أنه أكمل الصلاة، فما الحكم؟	يتم صلاته ثم يسجد للسهو		
سهى مسبوق مع إمامه في بعض الأشياء، فما الواجب عليه؟	الواجب يكمل صلاته ثم يسجد للسهو		لأنه انفصل لإتمام صلاته فلم يكن عذراً يمنعه من سجود السهو
مسبوق سهى إمامه ولم يسجد الإمام للسهو لعارض من العوارض ما الواجب عليه	يكمل صلاته ثم يسجد للسهو		
إذا ترك واجب نسياناً، ثم لم يسجد للسهو عمداً، فما الحكم في ذلك؟	تبطل الصلاة		لأن ترك الواجب عمداً يبطل الصلاة، وسجود السهو نيابةً عن الواجب، فأصبح واجب. ولأن سجود السهو الذي قبل السلام يعد واجب من ضمن الصلاة، أما سجود السهو الذي بعد السلام، فإنه خارج عن الصلاة
إذا ترك الإنسان سنة في الصلاة، هل يجب لها سجود؟	لا يجب السجود، ولكن يستحب، ولو تركها عمداً لا شيء عليه.		
أتى بقول مشروع في غير محله كأن قرأ في التشهد فما الحكم	يسن سجود السهو		
إذا تعمد المصلي ترك سجود السهو، هل تبطل الصلاة، وهل هناك فرق أكان سجود السهو قبل السلام أو بعده؟	تبطل الصلاة إذا تعمد ترك سجود السهو وكان السجود قبل السلام، إما إذا كان السجود بعد السلام فإنه لا تبطل الصلاة بتعمد الترك		
متى يكون سجود السهو بعد السلام	١. أن يسلم عن نقص، كأن يسلم عن اثنتين وصلاته ثلاثاً، فإنه يتم صلاته ثم يسلم ثم يسجد ويسلم ٢. أن يشك في عدد الركعات ويبني على غالب ظنه، فإنه يسجد بعد السلام ٣. إذا كان سجود السهو قبل السلام ونسيه، فيسجد بعد السلام	قصة ذي اليمين أن النبي صلى الله عليه وسلم سها في صلاته فسلم لركعتين في إحدى صلاتي العشي ثم نبه فتنبه فأكمل صلاته ثم سجد للسهو، والنبي صلى الله عليه وسلم قال: (إذا سها أحدكم في صلاته فليسجد سجدتين)، لأن الصلاة إكتملت، ويكون سجود السهو بعد السلام حديث ابن مسعود أنه (إذا شك أحدكم في صلاته فليتحرك الصواب فلينظر أقربه إليه ثم ليتم عليه ويسجد للسهو بعدما يسلم)	
إذا نسي سجود السهو عموماً فما الحكم	يقول الفقهاء: يأتي به إن قرب الزمن، أما إذا طال الفصل فإنه فات محله ومقياس قرب الزمن عندهم خروجه من المسجد أو انتقاض وضوئه. إذا نسي السجود واستطاع أن يفعله، فليفعله، حتى ولو بعد وقته، وحتى لو احتاج إلى أن يتوضأ. وحتى لو ذكره بعد صلاة ثانية فإنه يسجد.		
إذا سهى مراراً، ما الحكم؟	سجدتا السهو تكفي		
هل يحتاج الإنسان لتشهد آخر إذا كان السجود بعد السلام؟	الراجح: لا يحتاج وما اعتمد عليه المؤلف حديث ضعيف		

المسألة	الجواب	الدليل	تعليل وبيان
ما معنى التطوع؟	لغةً	فعل الطاعة، وهو دليل على المكاثرة. تطوع بالشيء: أي تزود منه.	كركعتي الضحى أو الوتر أو التراويح أو نفلًا مطلقا
	اصطلاحاً		
ما هو أفضل ما يتطوع به	الجهاد - ثم النفقة فيه - ثم تعلم العلم وتعليمه - ثم الصلاة	والمؤلف قدم الجهاد لكثرة الأحاديث الدالة على فضله، وبعضهم فضل العلم على الجهاد، لأن العلم إن لم يكن جهاداً فهو أفضل منه، والعلم جهاد في الحجة والبيان، ودائم في كل الأوقات والأحوال، أما الجهاد فإنه وقتي. والإمام أحمد يرى تفضيل العلم على الجهاد بالجملة.	
ما فائدة صلاة التطوع	سبب في العفو وعصمة من الضلالات والفتن بإذن الله	حديث: (عبادة في الهرج كهجرة إلي)	
ما أكد صلاة التطوع؟	صلاة الكسوف ثم صلاة الإستسقاء	أن النبي صلى الله عليه وسلم لم ينقل عنه أنه تركها أما الاستسقاء فتركها، فقد استسقى النبي صلى الله عليه وسلم عندما دخل عليه الإعرابي وهو في خطبة الجمعة يشكو قلة المطر، واكتفى بالدعاء ولم يطلب الناس للخروج، وكل ما تشرع له الجماعة أفضل من غيره	ثم صلاة التراويح ثم صلاة وتر.
هل التراويح سنة	نعم	لأن النبي صلى الله عليه وسلم صلاها في جماعة على ما جاء في الحديث الصحيح	
هل الوتر سنة	نعم سنة والدليل أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يحافظ على وتره في سفره وحضرته، والحنفية يرون أنها واجبة، خلافاً للجمهور الذين يرون سنته	قال النبي صلى الله عليه وسلم: (إن الله وتر يحب الوتر فأوتروا يا أهل القرآن) وجاء عن الإمام أحمد (من ترك الوتر عمداً، فهو رجل سوء لا ينبغي أن تقبل شهادته)	
ما وقت صلاة الوتر	<ul style="list-style-type: none"> <li>في كل يوم وليلة، ما بين صلاة العشاء وصلاة الفجر.</li> <li>وأخر الليل أفضل من أوله، وهو وقت التجلي الإلهي</li> </ul>	قول النبي صلى الله عليه وسلم: (إن الله أمدكم بصلاة هي خير لكم من حمر النعم فصلوها ما بين العشاء إلى الفجر) وجاء في الحديث (إن أفضل الصلاة صلاة في جوف الليل)	
ما هو أقل الوتر وأكثره	أقله ركعة وأكثره إحدى عشرة ركعة	تقول عائشة ما كان النبي صلى الله عليه وسلم يزيد في رمضان ولا في غيره على إحدى عشرة ركعة	
	والزيادة على ذلك جائزة، وقد ورد عن بعض الصحابة زيادتهم عن إحدى عشرة ركعة	قول النبي صلى الله عليه وسلم: (صلاة الليل مثنى مثنى فإذا خشي أحدكم الصبح فليوتر بركعه فإنها توتر له ما قد صلى) وعن ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم صلى ثلاثة عشرة ركعة	
كيفية صلاة الوتر	١. يسلم من كل اثنتين، ويوتر بواحدة، هذا هو الأصل	حديث ابن عمر: (صلاة الليل مثنى مثنى)، وحديث عائشة: (كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي بالليل إحدى عشرة ركعة يوتر من ذلك بواحدة وفي لفظ يسلم بين كل ركعتين ويوتر بواحدة)	
	٢. أن يسرد خمسا بتشهد واحد.		
	٣. سبعا أو تسعا سرداً، ويجلس في السادسة للتشهد الأول، وفي الحالة الثانية في الثامنة للتشهد الأول	كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يوتر بسبع وبخمس لا يفصل بينهما بسلام ولا كلام ( ولوروده عن النبي صلى الله عليه وسلم، في حديث مسلم أنه إذا وصل السادسة أو الثامنة جلس للتشهد الأول، ولما كانت الصلاة طويلة أحتيج للجلوس للتشهد الأول، بخلاف الخمس فإنها تكون أقصر فلا يجلس بالتشهد الأول.	
إذا أراد الإنسان أن يوتر بثلاث، فما العمل؟	يصلي ثلاث ركعات بسلامين (أي بمعنى أن يصلي ركعتين يقرأ في الأولى بسبح وفي الثانية بالكافرون ثم يسلم ثم يصلي الثالثة مفردةً ويقرأ فيها بسورة الإخلاص)	ثابت عن النبي صلى الله عليه وسلم في الأحاديث الصحيحة	
حكم القنوت وموطنه؟	مستحب، وموطنه بعد الرفع الركوع ندباً وقال أهل العلم لو فعله قبل الركوع لجاز. لكن الأفضل يكون بعد الركوع.	جاء عن بعض الصحابة، مثل ابن مسعود وعمر وابن عمر	
ما كفيته القنوت	يدعو بما فتح الله عليه وأفضل ذلك ما جاء في حديث الحسن بن علي أنه علمه النبي في القنوت دعاء "اللهم اهدني فيمن هديت" وفي آخر القنوت يقول: " اللهم إني أعوذ برضاك من سخطك وبِعفوِكَ من عقوبتك " هذا جاء أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يقوله في آخر وتره		
بعض الأخطاء في القنوت؟	من الإعتداء في الدعاء الصراخ ورفع الصوت   الأدمية المهجورة   تخصيص أحد بدعوة كأن يدعو لبنة المسجد وغيره   التكلف في السجع وإرادة تخشيع الناس.		

المسألة	الجواب	الدليل	تعليل وبيان
حكم مسح اليدين بالوجه بعد الدعاء؟	الأولى تركه، خلافاً لما قاله بعض أهل العلم واستدلوا بحديث ضعيف عند ابن ماجة، ذكره الحافظ ابن حجر في البلوغ.		
ما حكم القنوت في غير الوتر؟	<b>الشافعية</b> يرون جواز القنوت في صلاة الفجر في الركعة الثانية، والمشهور من المذهب وقول الجمهور أنه غير مشروع أنه بدعة لأنه لم يثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم	جاء في حديث عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه ما زال يقنت في صلاة الفجر حتى مات. المقصود به طول القيام أو يكون محمولاً على قنوت النوازل.	
لو صلى رجل مع إمام قنت في صلاة الفجر وهو لا يرى القنوت فما الواجب عليه؟	يقنت كقنوته، ونقل هذا عن غير واحد من السلف كأحمد. ونقله ابن تيمية	ينبغي أن يعلم أنه من صار إلى هذه المسألة فيمن يرى جواز الوتر في صلاة الفجر أنه صار إليها بقول معتبر ودليل محتمل، فلا ينبغي أن يكون في ذلك تشريب. وحصول الاتفاق أولى من حصول الخلاف	
هل يقنت إذا نزلت بالمسلمين نازلة؟ ومن الذي يقنت؟	يشرع ذلك، كاستباحة أرض أو حصول بلية أو وباء من غير الطاعون، ويقوم بذلك الإمام الأعظم في الفرائض غير الجمعة.	جاء عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قنت يدعو على رعل وذكوان شهراً. لأن الطاعون حصل في زمن الصحابة ولم يذكر أنهم قنتوا.	
هل يحتاج القنوت إلى إذن؟	هذا من الأمور التي مردها إلى الإمام وقد يرى أنه لا يحتاج إليه		
هل القنوت يكون في الجهرية أم في السرية؟	في الفرائض كلها، السرية والجهرية. ما عدا الجمعة فلم يثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قنت فيها		
ماذا يقول بعد وتره؟	سبحان الملك القدوس ثلاثاً، في الثالثة يمد بها صوته.		
لماذا سميت التراويح بهذا الاسم؟	كانوا يطيلون فيها فيحتاجوا أن يستريحوا بينها		
هل الأفضل أن يصلي التراويح جماعة، أم يصلي الإنسان منفرداً؟	الجماعة أفضل وهو الأصل، لأن النبي صلى الله عليه وسلم صلى مع جماعته ثلاثاً، واحتجب عنهم بقية الشهر مخافة أن تضر عليهم. وهذا المشهور عند الحنابلة	في الحديث من صلى مع الإمام حتى ينصرف كتب له قيام ليلة	
من أرد أن يصلي من آخر الليل، ما العمل؟	نقول: يصلي مع الجماعة في أوله، وينفرد في آخره، ولا يفرد في صلاة الجماعة في التراويح		
هل يسوغ للإنسان أن يصلي التراويح لوحده، إذا أحدث الناس في صلاتهم من تقليبها أو التسرع فيها والمسابقة فيها؟	نعم، لا بأس به. أما إذا وجد في الناس صلاة تامة، فهو أولى من أن يصلي الإنسان لوحده.	لأن عمر قال: (والتي ينامون عنها خير) وكأنه هو لم يصلي معهم وصلى آخر الليل، وهذه من الأمور السهلة	
ما معنى التهجد؟	الصلاة بعد القيام من النوم		
إذا أراد الإنسان أن يتهجد، فماذا يفعل؟	إذا أوتر الإمام في التراويح يقوم ويأتي بركعة، ثم يوتر في آخر الليل		
من أوتر مع الإمام في التراويح، أو أوتر منفرداً، ثم أراد التهجد في آخر الليل؟	يصلي ركعتين ركعتين، ولا ينقض وتره، ولا يوتر مرة أخرى، وقول النبي صلى الله عليه وسلم: (أتركوا آخر صلاتكم في الليل وتراً) محمول على الأفضلية.	إن النبي صلى الله عليه وسلم ثبت عنه عند مسلم في صحيحه " أنه صلى ركعتين وهو جالس بعد صلاة الوتر" فدل ذلك على مشروعيتها وجواز الصلاة بعد الوتر.	
حكم المصلي إذا أراد أن يتنفل بين التراويح	يكره التنفل بينها	عن أبي الدرداء (أنه أبصر قوماً يصلون بين التراويح فقال: ما هذه الصلاة أتصلي وإمامك بين يديك ليس منا من رغب عنا)	
لو أنهى المأموم صلاة التراويح مع الإمام وأراد أن يصلي لوحده أو مع جماعة؟	يشرع له ذلك	كما جاء عن أنس: لا ترجعون إلا لخير ترجونه	
هل يستحب للإمام أن يختم في التراويح؟	نعم يستحب ذلك لئلا يسمع الناس القرآن كاملاً، ولا يزيد على الختمة حتى لا يتقل عليهم إلا إذا رغبوا، ولا ينقص عنها. لأن هذا من الخلل	محل اتفاق بين أهل العلم	
ما حكم دعاء الختمة؟	مستحب، وبعض أهل العلم لا يرى ذلك كالشيخ ابن عثيمين رحمه الله.	قال أحمد: "أدركت أهل مكة يفعلونه". وأدلة السنة في الجملة دالة عليها فإن لكل ختمة دعوة مستجابة، وهذا في خارج الصلاة. فالذي قرأ القرآن كله كانت الختمة مشروعاً له، وكذلك رأي سفيان	
صلى جماعة وهو لا يرى دعاء الختمة	ينبغي أن يختم معهم ولا يجلس ولا يخرج. ونقل هذا عن الشيخ بن عثيمين رحمه الله أن صلى بالحرم وختم ودعا بدعاء المسلمين مع إنه لا يرى دعاء الختمة		



## "الحلقة السادسة والحلقة السابعة"

المسألة	الجواب	الدليل	تعليل وبيان
أيهما أفضل صلاة الوتر أم السنن الرواتب؟	صلاة الوتر أفضل		
كم عدد السنن الرواتب؟	١. عشر ركعات (الراجح)	حديث ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: "حفظت عن النبي صلى الله عليه وسلم عشر ركعات ركعتين قبل الظهر وركعتين بعدها وركعتين بعد المغرب وركعتين بعد العشاء وركعتين قبل الفجر"	
	٢. قول بعض الفقهاء اثنا عشرة ركعة	ما جاء عن عائشة رضي الله عنها	
ما أفضل السنن الرواتب؟ مع الدليل؟	ركعتا الفجر، والسنة التخفيف فيها	أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (هي خير من الدنيا وما فيها) وكان يحافظ على الوتر وعلى ركعتي الفجر في الحضر والسفر وكان لا يحافظ على شيء من الرواتب في السفر غيرها.	
ماذا يسن في ركعتي سنة الفجر؟	أن يصليها في البيت وكذا السنن الرواتب	أن يصليها في البيت وكذا السنن الرواتب	أن يصليها في البيت وكذا السنن الرواتب
	أن يضطجع على شقه الأيمن إذا صلاها في بيته	أن يضطجع على شقه الأيمن إذا صلاها في بيته	أن يضطجع على شقه الأيمن.
	أن يقرأ بالتخفيف، بالكافرون والإخلاص أو بقوله تعالى: (قولوا آمنا بالله وما أنزل إلينا وما أنزل ... الآية) آية ١٣٦ من سورة البقرة وقول الله جل وعلا ( قل يا أهل الكتاب تعالوا إلى كلمة سواء بيننا وبينكم ) آية ٦٤ من سورة آل عمران		
هل تقضى السنن الرواتب أم لا؟ <b>نعم تقضى وهي على قسمين</b>	١. قسم جاء به الدليل وهما ركعتا الفجر وركعتا الظهر القبليّة والبعدية	ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه رأى رجلاً يصلي بعد الفجر. فقال: أربعا سنة الفجر؟ فقليل له أنه فاتته سنة الفجر فيصليها فأقره النبي صلى الله عليه وسلم على ذلك. وجاء في حديث آخر أن النبي قال من فاتته سنة الفجر فليصلها من الضحى. ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه لما أمر من فاتته ركعتي الظهر القبليّة أن يقضيها بعد سنة الظهر البعدية وثبت عنه أنه صلاها بعد العصر	
	٢. سائر السنن قيست على ما تقدم		
ما وقت الأداء والقضاء بالنسبة للسنن الرواتب؟	السنن	وقت الأداء	وقت القضاء
	القبليّة	من دخول الوقت إلى فعل الصلاة	ما بعد الصلاة
	البعدية	من بعد انقضاء الصلاة إلى خروج الوقت	ما بعد خروج وقتها
ما هي الصلوات المسنونة التي جاء فيها فضل عن النبي صلى الله عليه وسلم مع ذكر عدد ركعاتها	٤ قبل الظهر	كان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي أربعاً قبل الظهر، وهناك خلاف هل هذه الأربع تعد من راتبة الظهر أم لا؟ من قال أنها من الراتبة، قال: أن عدد الرواتب اثنا عشرة ركعة. ومن قال: ليست هي الراتبة، قال: بأنها سنة مطلقة. قال النبي صلى الله عليه وسلم: ( أنها ساعةٌ تفتح فيها أبواب السماء فأحب أن يصعد لي فيها عمل صالح)، وكان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي أربعاً قبل الظهر وأربعاً بعدها	
	٤ قبل العصر	حديث (رحم الله من صلى قبل العصر أربعاً)، وهذا الحديث فيه مقال، حسنه جماعة من أهل الحديث، وقال بعضهم بأن الحديث منكر.	
	٤ بعد المغرب	حديث أبي هريرة (من صلى بعد المغرب ست ركعات لم يتكلم فيما بينهن بسوء عدلن له بعبادة ثنتي عشرة سنة)، وهذا الحديث ضعيف، ولكن يدخل في فضائل الأعمال.	
	٤ بعد العشاء	حديث عائشة رضي الله عنها ( ما صلى العشاء قط فدخل علي إلا صلى أربع ركعاتٍ أو ست )	
	٢ بين الأذن والإقامة للمغرب	قوله صلى الله عليه وسلم: بين كل أذانين صلاة. وعنه صلى الله عليه وسلم قال (صلوا قبل المغرب صلوا قبل المغرب قال في الثالثة لمن شاء)	

المسألة	الجواب	الدليل	تعليل وبيان
أيهما أفضل صلاة الليل أم صلاة النهار؟	صلاة الليل أفضل	<b>الدليل الأول:</b> جاء في أحاديث فضل الصلاة في الليل حينما ينزل ربنا إلى السماء الدنيا. وأن النبي صلى الله عليه وسلم قال أفضل الصلاة صلاة داود كان ينام نصف الليل ويقوم ثلثه وينام سدسه. <b>الدليل الثاني:</b> من جهة المعنى أن أدعى إلى حصول الإخلاص لكونه سراً.	
لماذا يستحب افتتاح قيام الليل بركعتين خفيفتين؟	فيه طرد للشيطان وتعويد للنفس بخلاف سائر الصلوات، فالأصل أن الركعة الأولى أطول من الثانية		
متى وقت صلاة الليل؟ ومتى وقت صلاة الوتر؟	صلاة الليل من غروب الشمس إلى الفجر. صلاة الوتر من بعد صلاة العشاء	ما دخل في اسم الليل فهو من الليل، فبناء على ذلك يكون من غروب الشمس جاء في الحديث ( إن الله مدكم بصلاة ما بين العشاء إلى طلوع الفجر )	
هل يجوز للرجل أن يقوم الليل كله؟	لا	قال النبي صلى الله عليه وسلم: (أما إني أصوم وأفطر وأصلي وأنام فمن رغب عن سنتي فليس مني) ولأنه رأى فداه أبي وأمي حبلاً معلقاً في المسجد وكانت تعتمد عليه زينب رضي الله عنها فقال صلى الله عليه وسلم: (لئن يصلي أحدكم نشاطه فإذا ضعف فليرقد)	
هل تقام ليلة العيد كلها؟	١. قيل يستحب قيامها كلها ٢. قيل يستحب قيامها كسائر الليالي ولا تختص بحكم	جاء في بعض الأحاديث (من قام ليلتي العيدين محتسباً لم يمته قلبه يوم تموت القلوب) ولكنه حديث ضعيف. ولأن ليلة العيد الناس ينشغلون ويفترون بعد انشغالهم بالعشر فتضعف القلوب.	
هل تخصص ليلة النصف من شعبان للاجتماع والقيام؟ وهل في ذلك فضل؟	الاجتماع لها للقيام لا أصل له وغير مشروع. وأما القيام فسهل فيه جماعة من السلف وورد عن جماعة من التابعين	وأما إنشاء صلاة بعدد مقدر وقراءة مقدر في وقت معين تصلى جماعة فهو غير مشروع باتفاق علماء الإسلام قاله ابن تيمية وقال: وأما ليلة النصف من شعبان فضيها فضل ولكن الاجتماع فيها للإحياء بدعة	
هل ثبت أن النبي صلى الله عليه وسلم صلى أربعاً بتسليمة واحدة في صلاة الليل؟	لم يثبت صريحاً أنه صلى أربعاً بتسليمة واحدة	وما جاء في حديث عائشة أن النبي صلى الله عليه وسلم صلى أربعاً فلا تسأل عن حسنهن وطولهن فإن ذلك ليس فيه ما يدل على أنه كان يصليها بسلام واحد وغاية ما يدل فيها أنه صلاها متتابعاً	
هل صلاة النهار كصلاة الليل مثنى مثنى؟	نعم هذا هو الأتم والأكمل ولو زاد فإنه يمكن القول بصحة ذلك.	<b>الدليل الأول:</b> حديث ابن عمر في الصحيحين (صلاة الليل مثنى مثنى) وجاء في هذا الحديث زيادة (صلاة الليل والنهار) وأهل العلم يقولون: بما أن البخاري أعرض عن هذه الزيادة (والنهار) دل على أن الحكم هنا متعلق بصلاة الليل. <b>الدليل الثاني:</b> فعل النبي صلى الله عليه وسلم ومدامته على الركعتين.	
هل يشرع الزيادة على الركعتين في صلاة النهار؟	نعم يجوز	(أن النبي صلى الله عليه وسلم صلى أربع ركعات لم يفصلها بالتسليم) وإن كان في هذا الحديث كلام من حيث الصحة. ويفهم هذا من الزيادة التي وردت في حديث ابن عمر.	
هل يجوز التطوع بالنهار بأربع بتشهدين كالظهر؟	نعم، ولكنه خلاف الأولى	حديث أبي أيوب رضي الله عنه (أنه صلى الله عليه وسلم كان يصلي قبل الظهر أربعاً لا يفصل بينهن بتسليم)، وشيخنا ابن باز رحمه الله لا يصحح هذا الحديث.	
لو صلى النهار ثمان؟	يصحون ذلك على سبيل القياس	ينبغي أن لا يتوسع في ذلك خاصة وأن الأحاديث لم تدل على شيء من ذلك والعبادات مبناها على التوقيف	
هل يجوز التطوع مطلقاً بركعة واحدة؟	محل نظر لعدم ثبوته عن النبي صلى الله عليه وسلم	لم يصح ذلك إلا في حالتين: <b>الحالة الأولى:</b> الوتر. <b>والحالة الثانية:</b> صلاة الخوف. كما جاء في حديث ابن عباس رضي الله عنهما (صلاة المقيم أربعاً والمسافر اثنتين والخوف ركعة واحدة)	
القيام في صلاة النفل ركن كالقيام في صلاة الفرض؟	ليس بركن	(صلاة القاعد على النصف من صلاة القائم) <b>والدليل:</b> حديث عمران بن الحصين (صل قائماً فإن لم تستطع فقاعداً) فلو صلى نفاً جالساً وهو قادر على القيام فصلاته صحيحة، لكنه يذهب بنصف الأجر	
إذا صلى قاعداً فكيف تكون هيئته؟	يسن تربعه في محل قيام، ويثني رجله بركوع وسجود لأن هذه أقرب إلى هيئة الراكع وأيسر لهيئة الساجد.	حديث عائشة عند النسائي أنه صلى الله عليه وسلم كان إذا صلى جالساً تربع وكيفية التربع أن يجلس على إليتيه ويبسط فخذه وساقه معترضين.	

المسألة	الجواب	الدليل	تعليل وبيان
هل تسن صلاة الضحى ؟	نعم	صلى النبي صلى الله عليه وسلم في بيت أم هانئ ثمان ركعات، وجاء في حديث أبي هريرة وغيره ( أوصاني خليلي بثلاث) وذكر منها ركعتي الضحى، وجاء في الحديث أنه على كل مفصل من الإنسان صدقة في كل يوم كما في حديث أبي هريرة عند مسلم في الصحيح وأنه يجزئ من ذلك ركعتين يركعهما العبد من الضحى .	
هل الأصل المداومة على صلاة الضحى؟	نعم الأصل المداومة	جاء في بعض الأحاديث عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه كان يصلي الضحى حتى يقال بأنه لا يدعها ، ويدعها حتى يقال بأنه لا يصلها وهذا عند أحمد من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه والنبي صلى الله عليه وسلم أوصى بها وجعلها من وصاياه لأصحابه، ولعل ترك النبي صلى الله عليه وسلم لها في بعض الأحيان لأجل ألا تُفرض على أمته.	
كم أقل صلاة الضحى وكم الأكمل؟	الأقل ركعتين والأكمل ثمان	أن النبي صلى الله عليه وسلم قد صلى ثمان ركعات في بيت أم هانئ	
متى وقت صلاة الضحى؟	<ul style="list-style-type: none"> <li>من ارتفاع الشمس قدر رمح (إلى قبيل الزوال)</li> <li>أفضله حين ترمض الفصال، يعني في شدة الظهيرة</li> </ul>	جاء في الحديث الذي في الصحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم صلاة الأوابين حين ترمض الفصال الزوال حينما تتعامد الشمس في كبد السماء. (الفصال الصغيرة هي أولاد الإبل)	
هل سجود التلاوة والشكر تعتبران صلاة فيكون لها تكبيرة احرام وتسليمه بإنتهائها، ويشترط لها ستر العورة والإستقبال والنية؟	<p>١. المشهور عند الحنابلة وجماعة كثير من أهل العلم أنهم <b>صلاة</b>.</p> <p>٢. رواية عن أحمد وقول جماعة من أهل العلم وعليه فتيا ابن تيمية أنهما <b>خضوع لله وليس بصلاة</b></p>	لما قال النبي صلى الله عليه وسلم (إنك كنت إمامنا فلو سجدت لسجدنا) وهذا حديث مرسل عند الشافعي يُفهم أنها كحكم الصلاة.	
ما حكم سجود التلاوة للقارئ والمستمع والسامع؟	<p>١. المشهور عند الحنابلة وجمع من أهل العلم: <b>مستحب للقارئ وهو الراجح</b>.</p> <p>٢. عند الإمام أبي حنيفة: <b>واجب</b>.</p>	<p>الدليل الأول: قال تعالى (كلا لا تطعه واسجد واقترب).. <b>الدليل الثاني:</b> وجاء عن الرسول صلى الله عليه وسلم أنه ربما تركه. <b>الدليل الثالث:</b> قول عمر: (إن الله لم يفرض علينا السجود إلا أن نشاء). <b>الدليل الرابع:</b> وجاء في الحديث: (إنك كنت إمامنا فلو سجدت لسجدنا). فكل الأحاديث تدل على أنه مستحب</p>	
هل يسجد أثناء الطواف؟	الأصل أنه يتم الطواف، لكن الفاصل قصير فبناء على ذلك يسجد	أن عمر سجد وسجد من معه في خطبة الجمعة، وجاء ذلك عن ابن عمر ولكنه لا يستحب له أن يسجد إلا إذا سجد إمامه.	
هل يتيمم المستمع إذا سجد القارئ ولم يكن على وضوء؟	نعم على القول باشتراط الطهارة	مر عثمان بن عفان رضي الله عنه بقارئ يقرأ سجدة ليسجد معه عثمان، فلم يسجد رضي الله عنه لأنه لم يقصد الاستماع فقال رضي الله عنه إنما السجدة على من استمع ولأنه لا يشارك القارئ في الأجر فلا يشاركه في السجود.	
إذا مر بالآية ونسي السجدة هل يعيد الآية؟ ويسجد السهو؟	لا يعيد الآية لأنه فات محلها ولا يسجد للسهو	لأن سجود السهو سجدة واحدة ولا يكون المكمل أكمل من الأصل	
هل يكرر السجود بتكرار التلاوة؟	الأولى له أن يسجد قياساً على ركعتي الطواف وكتحية المسجد.		

المسألة	الجواب	الدليل	تعليل وبيان
من مؤلف كتاب الفروع؟	الإمام ابن مفلح تلميذ ابن تيمية وهو من الكتب العظيمة في المذهب عند فقهاء الحنابلة		
ما حكم تحية المسجد لتقيم المسجد الذي يغلق الأنوار ويصلح شيئاً فيه؟	لا نلزمه بتحية المسجد لأننا لو أزمناه لشق عليه		
إذا كانت القارئة امرأة كأم أو زوجة فهل يسجد المستمتع؟	لا يسجد		
كم عدد سجدة القرآن؟	١٤ سجدة	الحنابلة	عندهم لا يسجد في سجدة "ص" أنهم يقولون بأنها سجدة شكر وليست من عزائم السجود، فلا يرون السجود فيها
	١٣ سجدة		يختلفون في سجدة الحج الثانية ومنهم من لا يرى سجدة المفصل
	١٥ سجدة	وهو الصحيح	قد ثبت سجود النبي صلى الله عليه وسلم فيها جميعاً
لو سجد المصلي بسورة "ص" ، فما الحكم؟	١. الراجح: الصلاة صحيحة.		
<b>على الخلاف</b>	٢. الحنابلة: تبطل الصلاة.		
هل يجزئ الركوع أو سجود الصلاة عن سجود التلاوة؟	لا تجزئ		
ما هي صفة سجود التلاوة داخل الصلاة	١. يكبر تكبيرتين، الأولى تكبيرة افتتاح والثانية انتقال ويسلم وجوباً وتجزئاً تسليمة واحدة (المشهور من المذهب)	تكبيرة الافتتاح: لأنهم قالوا بأنها صلاة فلا بد لها من تحريم كتكبيرة الإحرام ولها تحليل وهو السلام	
	٢. يكبر تكبيرة واحدة	جاء عن ابن عمر رضي الله عنه كان إذا مر بأية سجدة كبر وسجد وسجدنا معه	
ما هي صفة سجود التلاوة خارج الصلاة	يشرع له التكبير في الخفض والرفع	لأن النبي صلى الله عليه وسلم في الصلاة كان يكبر في كل خفض ورفع	
ما الذي يقول إذا سجد؟	يقول ما يقوله في سجود الصلاة وإن قال (سجد وجهي للذي خلقه وشق سمعه وبصره من غير حول مني ولا قوة) لكان حسناً ، ونحو ذلك من الأدعية التي فيها تعظيم لله.		
هل يرفع يديه في التكبير سواء داخل الصلاة أو خارجها؟	المذهب يرون أنه يرفع يديه والراجح لا يرفعا	لأن النبي صلى الله عليه وسلم ما كان يرفع يديه إلا في أربعة مواضع.	
أيهما أفضل السجود عند المرور بأية سجدة في غير الصلاة جالساً أم عن قيام؟	الأولى والمستحب أن يقوم، ونقل ذلك عن ابن تيمية وجماعة من أهل العلم	لأن هيئة السجود في الانخار منه أتم وأعظم وفيها من تجيل الله وتعظيمه والخضوع له ما هو ظاهر	
ما حكم قراءة السجدة في الصلاة السرية للإمام، وهل يسجد لها؟	مكروه	لأنه إما أن يسجد ويلبس على الناس، وإما لا يسجد ويكون قرأ آية سجدة ولم يسجد فيها	
لو سجد الإمام سجدة التلاوة في صلاة سر هل يسجد المأموم	يخير إما أن يسجد ويتابع الإمام، أو لا يسجد	لم يسمع قراءة فيها سجدة ولم يقرأها	
متى يستحب سجود الشكر؟	يستحب عند تجدد النعم واندفاع النقم، خارج الصلاة	في حديث أبي بكر رضي الله عنه الذي ذكر كان النبي صلى الله عليه وسلم إذا أتاه أمر يسر به خر ساجداً	
من بشر وهو في صلاة، هل يسجد للشكر وإن سجد فما حكم صلاته؟	لا يسجد في الصلاة، وتبطل الصلاة إذا سجد للشكر إلا أن يكون جاهلاً أو ناسياً	لو فعلها أثناء الصلاة جاهل أو ناسٍ فلا تبطل لأنها عمل من جنس الصلاة فيجعلونه مغتصراً	
ما هو صفة سجود الشكر؟	صفته وأحكامه كسجود التلاوة		

## "الحلقة الثامنة"

المسألة		الجواب		الدليل	تعليل وبيان
ما هي الأوقات التي ورد فيها النهي؟ <b>هي خمس أوقات</b>	الأول	<b>القول الأول:</b> ظاهر مذهب الحنابلة وهو المشهور من طلوع الفجر الثاني إلى طلوع الشمس.	حديث (إذا طلع الفجر فلا صلاة إلا ركعتي الفجر) يستدلون بمجموعة أدلة منها أن النبي صلى الله عليه وسلم إذا طلع الفجر لم يصل إلا سنة الفجر.	نهاية الوقت لا خلاف فيه، الخلاف في البداية هل هو صلاة الفجر أم طلوع وقت الفجر.	
		<b>القول الثاني:</b> رواية عن أحمد واختارها جمع من أهل التحقيق (وهو الصحيح) يبدأ من صلاة الفجر إلى طلوع الشمس.	حديث (لا صلاة بعد الصبح) هذا الحديث قيد مطلق الأحاديث الأخرى، وحديث (إن الله مدكم بصلاة من صلاة العشاء إلى صلاة الصبح).	يمكن أن يؤخذ منه أنه ليس بنهي وربما بعض الصحابة يصلي الوتر بعد طلوع الفجر.	
	الثاني	من طلوع الشمس حتى ترتفع قيد رمح	<b>الدليل الأول:</b> حديث (لا صلاة بعد صلاة الصبح حتى تطلع الشمس) وجاء في حديث أيضاً من طلوع الشمس إلى ارتفاعها. <b>الدليل الثاني:</b> حديث عقبة بن عامر ( قال : ثلاث ساعات نهانا رسول الله صلى الله عليه وسلم أن نصلي فيهن وأن نقبر فيهن موتانا ،(وذكر منها) حين تطلع الشمس بازغة حتى ترتفع). <b>توضيح:</b> الرمح شيء معروف عندهم قرابة ستة أذرع، ولا يمكن أن تساويه بالساعات والدقائق، و يختلف باختلاف الأماكن واختلاف تعامد الشمس في الصيف والشتاء، وهو يختلف عن الوقت الأول بعدم جواز قبر الجنائز فيه، ولذلك جرى الفصل بينه وبين الوقت الأول		
	الثالث	من قيام الشمس حتى زوالها	جاء في حديث عقبة بن عامر (حين يقوم قائم الظهيرة حتى تزول الشمس). يقصدون بقيام الشمس أي تكون في كبد السماء وقد يكون توسطها متعامداً وقد يكون مائلاً بحسب المكان (وهو وقت قصير جداً).		
	الرابع	من صلاة العصر حتى تصفر الشمس أو تتضيف للغروب.	قوله صلى الله عليه وسلم ( لا صلاة بعد الفجر حتى تطلع الشمس ، ولا صلاة بعد العصر حتى تغيب الشمس ) وقت الابتداء لا خلاف فيه .		
الخامس	من اصفرة الشمس أو تتضيف للغروب حتى تغرب.	في حديث عقبة بن عامر قال ( وحين تتضيف الشمس للغروب حتى تغرب ) و الحديث (فإنها تغرب بين قرني شيطان فيسجد لها الكفار) فدللت هذه الأدلة أنها وقت نهي، والعلة أنها وقت عبادة الكفار، والشرع جاء بمباعدة المشابهة بهم، والنبي صلى الله عليه وسلم سأل الذي نذر نذراً أن يذبح إبلاً ببغانه قال: هل كان فيها عيد من أعيادهم أو وثناً من أوثانهم؟ قال لا ، قال فأوف بنذرک.			
هل يشمل وقت النهي يوم الجمعة؟ (وقت زوال الشمس)		خلاف بين أهل العلم، منهم من يرى أنه وقت نهي. وقال بعض أهل العلم: ليس بوقت نهي والدليل الأحاديث التي جاءت في هذا بعينه، ولأنه جاء الأذن بالتنفل إلى دخول الخطيب وجاء فعل ذلك عن الصحابة			
هل تختلف مكة المكرمة عن غيرها في حكم الأوقات المنهية؟	لا يختلف حكم مكة عن غيرها	لطيفة: يقولون إن ابن حزم جاء ودخل المسجد بعد العصر وجلس لم يصل ركعتين ، فقيل له قم فاركع ركعتين ، فقام وركع ركعتين ، فلما انتهوا من صلاة العصر قام وصلى ركعتين، فقيل له إنه ليس وقت صلاة ، فرأى في نفسه شيئاً من أثر الجهل ، فطلب العلم فكان من أئمة العلم الذين يرجع إليهم.			

المسألة	الجواب	الدليل	تعليل وبيان	
ما هي الصلوات التي يجوز أن تصلى بأوقات النهي؟	١	قضاء الفرائض	لقوله صلى الله عليه وسلم ( من نام عن صلاة أو نسيها فليصلها إذا ذكرها )	
	٢	فعل المندورة	فحكم النذر حكم الفرض	
	٣	ركعتي الطواف	حديث جبير بن مطعم رضي الله عنه ( لا تمنعوا أحداً طاف بهذا البيت وصلى أي ساعة من ليل أو نهار )	
	٤	إعادة جماعة أقيمت وهو في المسجد	حديث يزيد بن الأسود لما كان صلى في رحله ثم أتى إلى النبي صلى الله عليه وسلم وهو في مسجد الخيف ، فلما انصرف الرسول من صلاته إذا يزيد بن الأسود جالس بعيد معه شخص فناداهما ، قال: ما منعكما أن تصليا مع الناس؟ قالوا إنا قد صلينا في رحالنا ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم إذا صليتما في رحالكما وأتيتما والناس يصلون فصلوا معهم . كان ذلك في صلاة فجر يعقبه وقت نهي . ومع ذلك أمرهم النبي صلى الله عليه وسلم أن يصلوا معهم	
	٥	تجوز الصلاة على الجنائز بعد الفجر والعصر	وتحرم في الأوقات المختصة التي جاءت في حديث عقبة بن عامر من طلوع الشمس إلى ارتفاعها ، حين يقوم قائم الظهر إذا تضيفت الشمس للغروب أما بعد الصبح وبعد العصر فيجوز باجماع أهل العلم ، وعند الضرورة تجوز حتى بهذه الأوقات	
	٦	الصلوات ذات الأسباب	القول الأول: لا تصلي وهو المشهور من المذهب.	لكن ينبغي للإنسان أن يتوقى الأوقات التي اشتد النهي فيها وهي حين تضيف الشمس للغروب، وحين تطلع الشمس، لأن هذه
			القول الثاني: تصلي وهو رواية ثانية عن أحمد وعليه الفتيا (الراجح)	على وجه الخصوص جاء في الحديث أنه وقت يسجد فيه الكفار لشياطينهم . فينبغي للإنسان ألا يشابههم
	٧	الصلاة على قبر أو غائب	إذا جاء إنسان لهذا القبر وفاتته الصلاة على الميت، أو مات غائب وبلغه وكان في وقت نهي	
	٨	صلاة الكسوف		
	٩	قضاء الراتبة على الراجح	لأن الحنابلة يرون تخصيص راتبة الظهر لورود الدليل فيها	
١٠	تحية المسجد	لأنه صلى الله عليه وسلم قال لسليت الغطفاني: (قم فصل ركعتين وتجوّز فيهما) في الغالب أنه كان حينما قام قائم الظهر		

## "الحلقة التاسعة والحلقة العاشرة"

المسألة	الجواب	الدليل	تعليق وبيان
اذكر فضل صلاة الجماعة؟	تفضل على صلاة الفرد بـ ٢٧ درجة   من صلى الفجر في جماعة فهو في ذمة الله حتى يمسي		
من تلزمه صلاة الجماعة؟	<b>تلزم الرجال الأحرار القادرين ولو سافراً في شدة الخوف</b> ، وهذا يخص الصلوات الخمس المكتوبة. أما غيرها فلا تجب، ولو صلى الإنسان كسوف أو استسقاء لوحده فلا بأس، والأتم والأولى أن يصلحها جماعة   الرجال الغير قادرين لا تلزمهم صلاة الجماعة، لأن الرسول صلى الله عليه وسلم خلف أبا بكر رضي الله عنه يصلي بالناس، وأما المسافر تلزمه أن يوجد من يصلي معه، لقوله صلى الله عليه وسلم (إذا حضرت الصلاة فليؤذن لكم أحدكم وليؤمكم أكبركم).		
	<b>لا تلزم النساء</b> فإنهن لا تلزمهن صلاة الجماعة، قال النبي صلى الله عليه وسلم (وبيتها خير لها) وهذا اتفاق واجماع بين أهل العلم أن النساء لا تلزمهن الجماعة.		
ما الأدلة على وجوب صلاة الجماعة؟	<b>الدليل الأول:</b> (واركعوا مع الراكعين). <b>الدليل الثاني:</b> أنه صلى الله عليه وسلم صلى الخوف في جماعة وترك كثير من الواجبات والأركان، وهذا يدل على وجوبها. <b>الدليل الثالث:</b> قوله صلى الله عليه وسلم (لقد هممت أن أمر بالصلاة فتقام، ثم أخالف إلى أقوام لا يشهدون الصلاة في جماعة فأحرق عليهم بيوتهم). <b>الدليل الرابع:</b> قوله صلى الله عليه وسلم (ما من ثلاثة في حضر ولا في بدو لا تقام فيهم الجماعة إلا استحوز عليهم الشيطان)   الحنابلة يرون الوجوب وهذه أدلتهم، وهم أقوى في الاستدلال، مع أنهم يخالفون المذاهب الثلاثة في الوجوب، وأكثر ما يستدل به أصحاب المذاهب الثلاثة حديث: <b>(تفضل صلاة الجماعة على الفرد بسبع وعشرين درجة)</b> فهم يرون أنه لا يدل على الوجوب، والحنابلة يرون أنه لا يمنع من الوجوب، والحجة كلام الله وكلام رسوله صلى الله عليه وسلم، فالدين ليس تعصباً مذهبياً، وكل الأئمة مجتهدين ومأجورين فغفر الله لهم وأعلى درجاتهم.		
ما حكم صلاة الجماعة عند المالكية والشافعية والحنفية؟	ليست واجبة من جهة الأصل إلا أنها تؤول إلى الوجوب، أو قريب منه، وغاية ما تدل عليه أقوالهم التخفيف لمن كسل مرة أو مرتين، ولم يقل أحد منهم أن صلاة الجماعة والفرد سواء، وكلهم على اختلاف مذاهبهم يقولون: ينبغي أن لا تهجر المساجد.		
هل يجوز للإنسان أن يتنقل بين المذاهب في أخذه للأحكام؟	لا يجوز، إذا ارتضى إمام من الأئمة وكان مقلداً وجب عليه الأخذ بقوله ولا يجوز له التنقل بين المذاهب بحثاً عن الأيسر لما يوافق هواه، فهذا ليس بفقهه، وليس بشيء أمر الله به ولا رسوله صلى الله عليه وسلم.		
هل الجماعة شرط من شروط الصلاة؟	لا، وهو قول الجمهور وخالف ابن تيمية وبعض فقهاء أهل الظاهر	قوله صلى الله عليه وسلم: (تفضل صلاة الجماعة على الفرد بسبع وعشرين درجة) وفي رواية: (بخمس وعشرين)	من قال أن صلاة الجماعة شرط من شروط الصلاة، فإنها لا تصح منه الصلاة منفرداً بدون عذر
بما تنعقد الجماعة؟	تنعقد بإثنين، ولو كان أحدهما أنثى أو عبد في غير <b>(جمعة وعيد)</b> لأن لها أحكام خاصة والأنثى والعبد لا يحسبون في عدد الجمعة	النبى صلى الله عليه وسلم لما دخل ذلك الداخل بعد فراغهم من الصلاة قال من يتصدق على هذا، واكتفى بواحد فدل أن الجماعة تحصل به	
هل تنعقد الجماعة في البيت؟	نعم الجماعة تحصل بحصول الاجتماع، هذا رأي الفقهاء والمشهور من المذهب والسنة فعلها بالمسجد		لعموم حديث جعلت لي الأرض مسجداً وطهوراً
هل إذا صلت الجماعة في البيت كأنهم صلوا في المسجد؟	الجماعة إنما تعرف في المساجد، وهذا فعل الصحابة والتابعين، ويصار إلى الجماعة في البيت عند تعذرهما في المسجد.	<b>الدليل الأول:</b> النبي صلى الله عليه وسلم إنما صلى لذلك الأعمى في بيته ليكون له صلى إذا لم يجد من يوصله إلى الصلاة في المسجد.	الفتيا عند مشايخنا أنه لا بد من الإتيان بها في المسجد و قول الإمام ابن تيمية وابن القيم،.
		<b>الدليل الثاني:</b> النبي صلى الله عليه وسلم يقول (لقد هممت أن أمر بالصلاة فتقام ثم أخالف إلى أقوام لا يشهدون الجماعة .. الحديث).	قد يكون هؤلاء يصلون الجماعة في بيوتهم، ومع ذلك قال: (فأحرق عليهم بيوتهم)
هل تسن صلاة الجماعة للنساء إذا كن منفردات عن الرجال؟	خلاف بين أهل العلم، والأمر واسع: القول الأول: من الفقهاء يقول يصلين وهو حسن. القول الثاني: من يقول لا يشرع.	حديث النبي صلى الله عليه وسلم أنه أمر أم ورقة أن تصلي بأهل بيتها. لم تشرع لهن آذان ولا إقامة	

المسألة	الجواب	الدليل	تعليل وبيان
هل يجوز للحسناء حضور الجماعة مع الرجال؟	ظن حصول فتنه	محرم	قد تكون سبب للفتنة
	لم يظن حصول فتنه		
ما العلة في استحباب صلاة أهل الثغر في مسجد واحد؟	غير الحسناء	مباح	حديث (لا تمنعوا إماء الله مساجد الله وبيوتهن خير لهن) والنبي صلى الله عليه وسلم عقد للنساء مجلساً يبين لهن بعض أمور دينهن وذلك قد لا يتسنى لهن في بيوتهن أي لا يتسنى لها أخذ العلم في بيتها ليس كما هو الحال في هذا الوقت فلا شك أن القول بعدم الإستحباب أظهر وأولى حتى يظهر عند الكفار إذا بدءوا يرقبهم كثرتهم وقوتهم
	انتظار الجماعة أولى أم تقديم الوقت؟	انتظار الجماعة أولى	لأن النبي صلى الله عليه وسلم كانوا في وقته ينتظرون حتى تقام الصلاة
في أي المساجد أفضل في صلوات الجماعة للفرد؟	١. الصلاة في المسجد الذي لا تقام الجماعة إلا بحضوره. ٢. المسجد العتيق ٣. الأكثر جماعة ٤. والأبعد أولى من الأقرب	قال النبي صلى الله عليه وسلم لبني سلمة (دياركم تكتب آثاركم). بشرط أن لا تفتقده جماعة الأدنى أو الأقرب، لئلا يحصل انكسار لقلوب الجماعة، ولئلا يظن أنه رغب عنهم. وهذا خلاف المعنى الذي لأجله شرعت صلاة، ولذلك جاء في بعض الأحاديث (من كان له مسجد فليصل في المسجد الذي يليه).	
ما حكم إذا تقدم أحد للإمامة بدون إذن الإمام أو بدون عذره؟	يحرم ذلك إلا بإذنه فإذا أذن أسقط حقه أو بعذر كان يتأخر كثيراً	والنبي صلى الله عليه وسلم أمر أبا بكر أن يصلي بالناس لأن إمام المسجد بمثابة صاحب السلطان فلا يتقدم إلا بإذنه فالنبي صلى الله عليه وسلم حينما تأخر في الإصلاح بين القومين تقدم عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه وصلى بالناس فأقره النبي صلى الله عليه وسلم بل أثنى عليهم وقال: (أحسنتم) والعلة أن التأخير يفسد الجماعة ويتفرق الناس بسببه.	
صلى بدون إذن الإمام وليس له عذره؟	لا تصح في المذهب		
فليعدها وإن كان صلاها في جماعة هذا إذا كان في المسجد	حديث يزيد بن الأسود لما كان صلى في رحله ثم أتى إلى النبي صلى الله عليه وسلم وهو في مسجد الخيف، فلما انصرف الرسول من صلاته إذا يزيد بن الأسود جالس بعيد معه شخص فناداهما، قال: ما منعكما أن تصليا مع الناس؟ قالا إنا قد صلينا في رحالنا، فقال النبي صلى الله عليه وسلم إذا صليتما في رحالكما وأتيتما والناس يصلون فصلوا معهم. والنبي صلى الله عليه وسلم قال (صل الصلاة لوقتها فإن أقيمت وأنت في المسجد فصل ولا تقل صليت فلا أصلي)		
من صلى في جماعة ثم دخل مسجداً فأقيمت الصلاة، فماذا يفعل؟	أما إذا كان خارج المسجد فينبغي له ألا يدخل إن كان وقت نهي. وإن كان غير وقت نهي، فلا بأس أن يدخل بشرط أن لا يقصد الإعادة	حديث ابن عمر قال (لا تعاد الصلاة مرتين) والسبب لئلا يدخل على الناس الوسواس ولئلا يعيدوا الصلاة فلا ينفكوا عن إعادتها فالأصل أن الصلاة لا تعاد	
هل تعاد صلاة المغرب؟	القول الأول: لا تعاد القول الثاني: يعيدها إذا وجد ما يستدعي ذلك ويشفعها برابعة (قول أحمد)	ليحصل له فضل إمتثال أمر النبي صلى الله عليه وسلم بالصلاة إذا دخل المسجد، ولأجل فضل الجماعة، وهذا جاء عن جماعة من أهل العلم قالوا: يصلها ويأتي برابعة.	أنها وتر النهار
ما حكم إعادة الجماعة في مسجد مكة والمدينة؟	بعذر لغير عذر	دخول رجل مسجد النبي صلى الله عليه وسلم، والنبي قد صلى، فقال: (من يتصدق على هذا) فأعيدت الجماعة في مسجد النبي صلى الله عليه وسلم لو قلنا بأنه لا تكره الإعادة بغير عذر لأفضى ذلك أن يتأخر الناس عن صلاة الجماعة لعلمهم بوجود جماعة في هذين المسجدين فيفضي ذلك إلى تهاون الناس عن الصلاة مع الإمام الراتب	
	تكره		



المسألة	الجواب	الدليل	تعليل وبيان
إذا أقيمت صلاة مكتوبة فهل له أن يصلي صلاة أخرى، سواء كانت فرضاً أو نفلاً؟	النفل الفريضة	لا يجوز أن يشرع في صلاة نفل وأقيمت المكتوبة	الحديث المتفق عليه: (وإذا أقيمت الصلاة فلا صلاة إلا المكتوبة) فلا تنعقد النافلة بعد إقامة الفريضة وصلاته غير منعقدة فالنفي يقتضي عدم الصحة.
		القول الأول: مثل قضاء فريضة فائته، يصلي وجوباً مع سعة الوقت ولا يسقط الترتيب خشية فوات الجماعة. هذا المشهور من المذهب	شخص نام في المسجد ولم يشعر حتى سمع المقيم يقيم صلاة العصر وهو لم يصلي الظهر فهنا يتوضأ ويصلي الظهر، ثم يصلي العصر معهم إن أمكنه ذلك. حتى لو فاتته صلاة العصر جماعة. على المشهور من المذهب.
		القول الآخر: يدخل بنية الفائتة، وهو الراجح	أما على القول الثاني فإنه يدخل مع جماعة العصر بنية الظهر
لو أقيمت الصلاة المكتوبة ورجل يصلي النافلة قد شرع فيها؟	يتمها خفيفة، إلا أن يخشى فوات الجماعة فيقطعها	الدليل الأول: قال تعالى (ولا تبطلوا أعمالكم). الدليل الثاني: حديث (إذا أقيمت الصلاة فلا صلاة إلا المكتوبة) فجمعاً بين الأدلة نقول لأنه قد شرع في عبادة، فإنه يتم هذه الصلاة، إلا أن يخشى فوات الجماعة فيه استثناء، فإن تحصيل مصلحة الجماعة أولى من تحصيل إتمام النافلة. يفهم من هذا أنه لو دخل في فرض فائت ثم أقيمت فريضة فإنه يتمه بكل حال	
بما تدرك الجماعة؟	القول الأول: (الحنابلة وجماعة من أهل العلم) تدرك بجزء من أجزائها، فلو كبر مأموم قبل سلام إمامه للحق الجماعة.	قوله صلى الله عليه وسلم ( إذا أقيمت الصلاة فامشوا وعليكم السكينة فما أدركتم فصلوا و ما فاتكم فأتوا) وفي الحديث الآخر (إذا أتيتم والإمام ساجد فاسجدوا ولا تعدوه شيئاً). يقولون أمر بالدخول معهم في كل حال وأنه ماقد فاتته فإنه يقضيه مطلقاً سواء كان ركعة أو أكثر من ذلك، وقول النبي صلى الله عليه وسلم فاسجدوا ولا تعدوه شيئاً، دل على أنه يدخل معهم في حال السجود ولكن هذا القول يُشكل عليه حديث: (من أدرك ركعة من الصلاة فقد أدرك الصلاة) ويقول الفقهاء أن الأحاديث المذكورة في إدراك وقت الصلاة لا في إدراك الجماعة	
متى يكون الإنسان مدركاً للركعة؟	القول الثاني: (شيخ الإسلام ابن تيمية وعليه الفتيا) الجماعة لا تدرك إلا بركعة.	حديث: (من أدرك ركعة من الصلاة فقد أدرك الصلاة) يُشكل على هذا القول أن بعضهم أجاب بأن هذا الحديث محمول على صلاة الجمعة يعني من أدرك ركعة مع الإمام في صلاة الجمعة فقد أدرك الجمعة	
يحصل إذا دخل معهم في الركعة	في الحديث: (من أدرك الركوع، فقد أدرك الركعة) الضابط في ذلك، إذا اجتمع مع الإمام في الركوع بحيث ينتهي عن قدر الإجزاء قبل أن يزول الإمام عنه، أي إذا وضع يديه على ركبتيه وهو حان ظهره فهذا قدر الإجزاء، فإذا أتيت لتركع ثم وصلت إلى هذا القدر والإمام لم يتجاوز، ولو كان قد شرع في الرفع، لكنه لم يتجاوز، نقول أنك أدركت الركعة والا فلا.		
١. يكبر تكبيرة الإحرام وهو قائم، لأن هذا هو محلها. ثم يكبر للركوع وإن لم يطمئن (الأفضل)	٢. يقتصر على تكبيرة الإحرام ونجزه عن تكبيرة الركوع وصلاته صحيحة	لأن أبا بكره ركع دون الصف، فلم يثرب عليه صلى الله عليه وسلم وقد كان جاء مسرعاً	
٣. القول الأول: أن ينوي تكبيرة الإحرام وتكبيرة الركوع معاً وهذا محل خلاف، فالمشهور من المذهب يقولون: لا يصح لأنه شرك بين الركن وغيره (ذكره ابن قدامة المقدسي في المغني)	القول الثاني: لو نواهما جميعاً بتكبيرة واحدة فإنه يصح (وهذا القول أقرب، لكن ينبغي أن يكبر تكبیرتين أو يقتصر بتكبيرة واحدة خروجاً من الخلاف)		
أما إذا كبر للركوع ونسي تكبيرة الإحرام، فإن صلاته لا تصح، لأنها ركن			
إذا أتى مسبق والإمام ساجد، أو بالجلسة بين السجدين، ماذا يفعل؟	يكبر تكبيرة الإحرام وينحط ولا يحتاج إلى تكبيرة أخرى، ولو كبر تكبيرة أخرى لكان له وجه، لأن النبي صلى الله عليه وسلم كان يكبر في كل خفض ورفع	عند أبي داود وغيره قال: (إذا جئتم ونحن ساجدون فاسجدوا ولا تعدوه شيئاً)	
ماذا يفعل المسبق إذا سلم الإمام؟	يقوم إلى قضاء ما فاتته مكبراً، بشرط أن يكون بعد سلام إمامه، ولو قام قبل سلام الإمام فإنه ينقلب نفلاً. وإذا قام قبل سلام إمامه ثم رجع فحكمه حكم من سبق إمامه بركن	لأن التسليم ركن من أركان الصلاة، فلا ينفصل عن الإمام قبل الإتيان به،	
قراءة المأموم ما حكمها؟	قول بعض الحنابلة لا قراءة على مأموم مع الإمام في الصلاة الجهرية	(من كان له إمام فقراءة الإمام له قراءة) (وإذا قرئ القرآن فاستمعوا له وأنصتوا لعلكم ترحموا)	
على ثلاث أقوال	ظاهر كلام الحنابلة لا قراءة على المأموم لا في السرية ولا في الجهرية والإمام يتحمل عن المأموم في كلتا الصلاتين	الإمام أحياناً قد يركع قبل أن يقرأ المأموم في بعض الصلوات السرية	
	وجوب قراءة الفاتحة على المأموم بالسرية والجهرية	(لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب) (من صلى صلاة لم يقرأ فيها بفاتحة الكتاب فهي خداج)	

## "الحلقة الحادية عشر والحلقة الثانية عشر والحلقة الثالثة عشر والحلقة الرابعة عشر"

المسألة	الجواب	الدليل	تعليق وبيان
ماذا يفعل المأموم في سكتات الإمام؟	يستحب أن يقرأ في سكتاته بناء على القول أن المأموم ليس عليه قراءة، وهذا أحد القولين في المذهب		
ما المشروع من سكتات الإمام وما غير المشروع؟	ما سوى ذلك لا ينبغي للإمام أن يفعلها ولو بعد قراءة الفاتحة قبل قراءة السورة. خلافاً لقول بعض الحنابلة فإنهم يرون سكتة بعد الفاتحة بقدرها.	سكتة قبل أن يركع بقدر ما يتردد إليه نفسه	جاءت في حديث أبي هريرة حينما كان يقرأ دعاء الاستفتاح في المتفق عليه
		سكتة قبل أن يركع بقدر ما يتردد إليه نفسه	حديث سمرة بن جندب ويعتمد عليه أهل العلم، وإن كان في سماع الحسن من سمرة من شيء
إذا لم يسمع المأموم الإمام لبعده عنه أو لأي سبب ماذا عليه فعله؟	يقرأ بشرط أن لا يشغل غيره أما إذا علم أنه يشغل غيره فإنه يسكت.	فالأطرش مثلاً لا يسمع المأموم، فنقول يقرأ بشرط أن لا يشغل غيره.	
إذا كبر المأموم مع الإمام، هل عليه دعاء الاستفتاح؟	نعم، يستفتح ويستعيد إذا دخل مع الإمام في تكبيرة الإحرام، أما إذا دخل وقد شرع الإمام بالقراءة فإنه لا يستفتح ولا يستعيد	إذا قلنا أنه إذا أمر بالإمساك عن قراءة الفاتحة فمن باب نعم، يستفتح ويستعيد إذا دخل مع الإمام في تكبيرة الإحرام، أما إذا دخل وقد شرع الإمام بالقراءة فإنه لا يستفتح ولا يستعيد	أولى أن يمسك عن الاستعادة
المسبوق إذا أدرك مع الإمام بعض الصلاة وفاته بعضها، ما الذي أدركه وما الذي فاته؟	١. مشهور المذهب عند الحنابلة أن ما أدرك المأموم مع إمامه فهو آخر صلاته ٢. ما يدركه مع الإمام أول صلاته، وما يقضيه آخرها (وهذا ما عليه قول كثير من المحققين)	يستدلون بذلك بأنه جاء نحو من ذلك عن ابن مسعود وعن ابن عمر لا وفي رواية الحديث (ما أدركتم فصلوا وما فاتكم فاقضوا أو فاتموا) إذا أدرك المسبوق مع إمامه بالركعة الثالثة أو الرابعة، تكون في حقه الثالثة والرابعة. ويقضي الأولى والثانية بعد فراغ الإمام. ويستفتح ويتعوذ ويقرأ سورة . أي يقضي أول صلاته، فتكون الذي أدركه هو آخرها.	الحديث (ما أدركتم فصلوا وما فاتكم فاتموا) فالمدرك: أولها والإتمام آخرها. وجاء عن بعض الصحابة هذه الطريقة أولى، لترتيب نسق الصلاة وعدم إختلافها. وهذا لا يأتي عليه كثير اشكالات وإن كان جاء عن بعض الصحابة فقد جاء عن آخرين ما يخالفها. وبناء عليه لا يقدم قول أحدهم على الآخر
من ركع أو سجد قبل إمامه، ماذا عليه؟	<b>المأموم سبق الإمام لأي ظرف:</b> يجب عليه الرجوع ثم يأتي بالمتابعة الواجبة فإن لم يرجع عمداً حتى لحقه الإمام بطلت صلاته لأنه ترك الواجب عمداً. أما إن لم يرجع سهواً أو جهلاً فصلاته صحيحة ما عدا تكبيرة الإحرام فلو كبر المأموم قبل إمامه ولم يرجع سهواً أو عمداً فلا تصح صلاته ولا تنعقد لأنه سبق إمامه فكأنه دخل منفرداً	قال صلى الله عليه وسلم (إنما جعل الإمام ليؤتم به فإذا كبر فكبروا وإذا ركع فاركعوا وإذا رفع فارفعوا)، (فلا تختلفوا عليه) (أما يخشى أحدكم إذا رفع رأسه قبل إمامه أن يحول الله رأسه رأس حمار أو يجعل الله صورته صورة حمار)، ولهذا لا يجوز للمأموم أن يتقدم على إمامه، كما لا يجوز له أن يتأخر عنه، فلا بد من المتابعة، ولو تقدم على إمامه فإنه متوعد بالحديث العظيم.	
إن ركع المأموم ورفع قبل ركوع إمامه، فما الحكم؟	عالمًا عامداً جاهلاً أو ناسياً	بطلت صلاته حكم وجب المتابعة بطلت الركعة	هناك تفصيل، المسألة الأولى: سبق إلى ركن. المسألة الثانية: سبق إلى ركن كامل (والمقصود بالركن الكامل أن يركع ثم يرفع وهذا ركن الركوع كاملاً) فبناء على هذا إن كان فعله عامداً فإن صلاته تبطل، وإن كان جاهلاً أو ناسياً فإن الركعة تبطل.
إذا سبقه مأموم بركنين، قبل أن يصل الإمام إلى أحدهما؟	عامداً جاهلاً أو ناسياً	بطلت صلاته بطلت الركعة ويصليها قضاءً كالفائتة	<b>مثال:</b> لو أن الإمام ساجد ثم قام المأموم وجلس ثم سجد . فالمأموم سبقه بركن الجلسة بين السجدين، وسبقه بركن الجلسة الثانية
ما السنة في قراءة الإمام؟	يسن التخفيف مع الإتمام	أن النبي صلى الله عليه وسلم أنكر على معاذ تطويله قال (أفتان أنت يامعاذ)	

المسألة	الجواب	الدليل	تعليل وبيان
ما حد التخفيف؟	حد التخفيف بمعرفة صلاة النبي صلى الله عليه وسلم	حديث أنس قال ( ما رأيت إماماً أتى ولا أخف صلاة من النبي صلى الله عليه وسلم). كان صلى الله عليه وسلم يقرأ في صلاة الفجر بطوال المفصل (ق والذاريات)، فكان يقرأ نحو ٦٠ إلى ١٠٠ آية <b>ويقرأ في صلاة الظهر والعصر والعشاء بأوساط المفصل ويقرأ في صلاة المغرب بالتقصير وأحياناً كم جاء عن النبي صلى الله عليه وسلم يقرأ بالطور والصفاء والأعراف.</b> أما التسبيح: ( أدنى الكمال ٣ تسبيحات وأعلى ١٠ تسبيحات)	
ما السنة في الطول والقصر في الركعات؟	يسن تطويل الركعة الأولى أكثر من الثانية	جاء عن النبي صلى الله عليه وسلم في حديث أبي قتادة أنه كان يطول في الركعة الأولى ما لا يطول في الركعة الثانية استثنوا من ذلك صلاة الخوف وفي بعض الأحيان قد تكون الركعة الثانية أطول من الأولى.	
سمع الإمام المأموم يدخل وهو راكعاً، هل ينتظر المأموم أن يدخل معه؟	يستحب للإمام الانتظار بشرط أن لا يشق على المأمومين	لأن النبي صلى الله عليه وسلم جاء عنه يركع حتى لا يسمع وقع نعل	
ما حكم ذهاب المرأة إلى المسجد؟	يكره منعها إلا إذا وجد ما يستدعي المنع كخوف أو توقع وقوع شر أو فتنة.	لحديث النبي صلى الله عليه وسلم قال ( لا تمنعوا إماء الله مساجد الله وبيوتهن خير لهن وليخرجن تفلت) التفل هو هو في الأصل من لحقت به ريحة لكن المقصود هنا ترك الطيب إذا تذهب إلى المسجد لكن بشرط أن تخرج غير متطيبة ولا متزينة.	
من هو الأول بالإمامة والتقدم بالصلاة؟	١. أقرتهم لكتاب الله وأن يكون عالم فقه صلاته، ويقدم الأفقه ما لم يكن أمياً والمقصود به الذي لا يحسن قراءة الفاتحة على القارئ غير الفقيه لعلمه بالأركان والشروط والواجبات.	القراءة لها جهتان جهة جودة القراءة والحفظ، والمقصود هنا جودة القراءة لأنها هي التي تتعلق بها الصلاة، حتى لا يلحن لحناً يخل المعنى.	
	٢. إذا تساوى القارئان قدم الأكثر قرأناً.		
	٣. إذا اجتمع الفقيهان، قدم الأعلم بأحكام الصلاة.	قدم الفقيه بأحكام الصلاة حتى تكون الصلاة أكثر تماماً لتعلق صلاة المأمومين بصلاة إمامهم	
	٤. إذا استواوا بالقراءة والفقه، الأقدم هجرة.	الحديث (يؤم القوم أقرؤهم لكتاب الله فإن كانوا في القراءة سواء فأعلمهم بالسنة فإن كانوا في السنة سواء فأقدمهم هجرة) والمقصود بها الهجرة من دار الشرك إلى دار الإسلام، لأن المتقدم في الهجرة يكون سبب في تعلمه الأحكام ومعرفته بمسائل الدين.	
	٥. إذا استواوا بالقراءة والفقه والهجرة، قدم الأسن.	لقوله صلى الله عليه وسلم: (وليؤمكم أكبركم)، ولقوله صلى الله عليه وسلم: (إن كانوا في الهجرة سواء، فأقدمهم سنأ)	
	٦. إذا تساواوا في القراءة والفقه والهجرة والسن، قدم الأشرف. (هذا لم يثبت)	لأنهم ألحقوا الإمامة الكبرى وهي الولاية بالإمامة الصغرى وهي الصلاة، والأئمة من قريش وهذا ليس بصحيح وهذا اجتهاد أو استدلال بحديث عام على حديث خاص في هذه المسألة والحديث الذي استدلو به: (قدموا قريش ولا تقدموها) فيه اختلاف ومعلل بالإرسال.	
	٧. إذا تساواوا في الخمسة شروط الأول قدم الأتقى.	لأن التقوى له تعلق بالصلاة وسبب في إتمام الصلاة وعدم الإستهفاف بها والإستعجال	
	٨. إذا تساواوا بالكل يقرع بينهم	لأنه منصب شرعي وإذا حصل فيه تشاح فإنه يقدم بالقرعة	
لو زار جماعة رجل في بيته وأرادوا الصلاة، فمن يؤمهم؟	ساكن البيت أولى من غيره ولو كان معه من هو أكثر منه قراءة لأنه في سلطانه إلا أن يئذن	والنبي صلى الله عليه وسلم قال (ولا يؤمن رجل رجلاً في بيته ولا في سلطانه إلا بإذنه) لأن هذا من كمال الشرع وتمامه وإكرام أهل البيوت حتى لو كان الضيف أكثر ولاية وفقه.	
رجل توفرت فيه شروط أن يتقدم ليصلي بالناس وهو ليس إمام المسجد	لا يجوز له ذلك إلا لعذر كأن ياذن له الإمام أو عدم حضور الإمام.	الدليل قوله صلى الله عليه وسلم (ولا يؤمن رجل رجلاً في بيته ولا في سلطانه إلا بإذنه)	لأن في ذلك حفاظاً للمسجد فلو تقدم كل أحد فإن ذلك سيفضي أن الإمام يتركه، وإذا تركه ضاعت إقامة الجماعة على وجه منتظم.
حكم تقدم المفضول على الفاضل؟ أي من كان أولى بالإمامة إذا تقدم غيره	مكروه، لأنه اقتيات عليه، واقتيات على الناس فلذلك يؤم الأتم	الحديث: (إذا أم الرجل القوم وفيهم من هو خير منه لم يزالوا في سفه)	
ما الحكم إذا تقدم أحد على إمام المسجد أو صاحب البيت بدون إذنهما؟	حرام لأن فيه تقدم عليه وسبق على حقه وحفاظاً على صلاة الجماعة		

المسألة	الجواب	الدليل	تعليل وبيان
من الأولى بالإمامة	السيد أم العبد	السيد مقدم	فالحر أولى من العبد، والمبعوض الحر (الذي يكون بعضه عبد وبعضه حر) أولى من العبد، لأن العبد تسقط عنه بعض الأحكام لمحل عبوديته، وتحصيل مصالح سيده، ولأن الحر منطلق يحضر حلق العلم والدروس.
	الحضري أم البدوي	صاحب الحاضرة مقدم وهذا في الغالب	البدوي في الغالب أهل جفاء وقلة علم وأهل استخفاف بالعبادات
	المقيم أم المسافر	المقيم أولى	لأن المسافر لو تقدم سيصلي بهم قصراً وهذا سيفوت على المقيمين مصلحة تحصيل الصلاة من أولها، ولو تقدم المسافر لتعليم الناس سنة القصر فالأمر يسير
	البصير أم الأعمى	البصير أولى	لأن الأعمى في الغالب قد ينحرف من القبلة، وقد لا يكون كامل التفهم لأنه قد يلحقه شيء من الأذى
	المختون أم الأقلف (غير المختون)	المختوم أولى	لأن غير المختون لا يستطيع التخلص من جميع النجاسات
	المتوضئ أم المتيمم	المتوضئ أولى	لأن الوضوء رفع للحدث والتيمم استباحة
	المستأجر أم المؤجر	المستأجر أولى	باعتبار أن النفع مستحق للمستأجر
المعير أم المستعير	المعير أولى	باعتبار أنه مالك للنفع وإنما بذله تبرعاً للمستعير فهو أباح للمعير المنفعة ولم يملكها إياه	
ما حكم إمامة المرأة الرجل؟ والفاجر للمؤمن؟ والكافر؟	<ul style="list-style-type: none"> <li>لا تؤم (المرأة أو الخنثى) الرجل.</li> <li>لا يؤم الإعرابي المهاجر.</li> <li>لا يؤم الفاجر المؤمن إلا أن يقهره بسلطان.</li> <li>لا تصح الصلاة خلف كافر.</li> </ul>	قال صلى الله عليه وسلم (لا تؤمن امرأة رجلاً ولا أعرابياً مهاجراً ولا فاجراً مؤمناً إلا أن يقهره بسلطان يخاف سوطه) كما لا تصح خلف كافر، وهذا مشهور المذهب عند الحنابلة، إلا أن الفاسق لا يجوز تقديمه لأن فيه ذهاب على تمام صلاة الناس وفيه اغرار بالفسقة وإظهار لهم. أما حكم الصلاة فمحل نظر والصواب خلافه، وقد دلت على هذه الأدلة الكثيرة والنبي صلى الله عليه وسلم قال في حديث أبي ذر رضي الله عنه لما ذكر أئمة الجور الذين يؤخرون الصلاة عن وقتها قالوا مات أمرنا يارسول الله قال (صلوا الصلاة لوقتها فإن أدركتموها معهم فصلوا). والصحابة صلوا خلف الحجاج بن يوسف والمختار بن عبيد الثقفي والوليد بن عقبة.	
ما حكم لو تقدم الفسق للإمامة؟	لا يصح تقديمه ولو صلى فإن الصلاة صحيحة بخلاف الكافر فلا تصح الصلاة خلفه. ومن صلى خلف كافر وجب عليه الإعادة.	والمقصود بالكافر هو الكافر المحكوم بكفره، سواء كان كفراً أصلياً أو مرتداً، بخلاف من وقع في مكفر. فالأصل أنه مسلم حتى توجد الشروط وتنتفي الموانع	
ما حكم الصلاة خلف المخالف في الفروع؟	تصح الصلاة خلف أي مذهب من المذاهب (الشافعية والمالكية والحنفية والحنبلية).	فلو جاء حنبلي لشافعي يصلي الفجر يقنت فيها فيصلح خلفه، وإذا جئت والإمام قد أكل لحم الجوز ولم يتوضئ وهو يرى أنه ليس بناقض فصل خلفه، ولو كنت ترى لحم الجوز ناقضاً فكل على اجتهاده.	
إذا اختلف اثنان بالقبلة، فما الحكم؟ وهل تختلف عن مسألة الصلاة خلف من لم يتوضئ من لحم الجوز؟	كل يصلي على الجهة التي يراها قبلة	هذه تختلف عن الصلاة خلف من لم يتوضئ من لحم الجوز لأنها تفضي إلى صلاتك تغيراً والواجب عليك أن لا تصلي إلا إلى القبلة التي تراها. أما أن تصلي خلف إمام لا يرى النقص من لحم الإبل فهذا لا إشكال فيه. فلكل اجتهاده. أما الصلاة إلى غير جهة القبلة فهو خلاف للذي تعتقده كما لو أكلت لحم جوز ولم تتوضئ لأن إمامك لا يرى الوضوء من لحم الجوز فنقول: أعد صلاتك لأنه يخالف ما تعتقد.	
هل تصح إمامة الصبي؟	<b>القول الأول:</b> الحنابلة يقولون أن الصبي صلاته نفل والمأموم صلاته فرض فلا يكون إماماً. <b>القول الثاني:</b> لم يأتي في الأدلة ما يدل أن المتنفل لا يصلي بالمفترض، ولو قيل بالعكس لكان صحيحاً وبناءً على ذلك نقول بصحة إمامة الصبي للبالغ إذا كان أفضل منه وأتم صلاة.	لقله عليه الصلاة والسلام (لا تقدموا صبيانكم) والإمام أحمد توقف في الحديث كثيراً قال النبي صلى الله عليه وسلم (يؤم القوم أقرؤهم لكتاب الله) وهو قول كثير من أهل التحقيق وعليه الفتيا	
هل تصح إمامة الأخرص؟	لا تصح لأنها تستوجب القراءة وهو لا يقرأ وقراءة الإمام قراءة لمن خلفه		
هل تصح إمامة الأخرص بمثله؟	الأصل أنها تصح		

المسألة	الجواب	الدليل	تعليل وبيان
هل تصح إمامة العاجز؟ لا يخلو العجز من حالين	<b>الحال الأولى:</b> إما أن يكون عاجزاً عن الركوع أو السجود فلا تصح إمامته إلا بمثله <b>الحال الثانية:</b> أن يكون عاجزاً عن القيام فلا تصح إمامته لأن الحكم واحد باستثناء إمام الحي وبشرط أن يرجى زوال علته	الدليل: الإجماع. ويجوز إذا كانوا مثله، كأن يكونوا أسرى مثله.	جاء عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه صلى مرة بأصحابه وهو جالس
ما الحكم إذا صلى إمام الحي جالساً، هل يصلي المأمومين جالساً أو وقوفاً؟	<b>القول الأول:</b> إذا كان قد ابتداء الصلاة بهم جالساً فهم يصلون جالساً، أما إذا ابتداء قائماً ثم جلس، فإنهم لا يجلسون بل يتمونها قياماً (وهذا القول قول الحنابلة وبعض أهل العلم)	<b>الدليل الأول:</b> قال صلى الله عليه وسلم (فإذا صلى جالساً فصلوا جالساً أجمعون) <b>الدليل الثاني:</b> أنه صلى الله عليه وسلم لما مرض أمر أبا بكر أن يتقدم فتقدم بالناس فصلى أبو بكر بعض الصلاة ثم خرج النبي صلى الله عليه وسلم فلما خرج النبي صلى الله عليه وسلم تأخر أبو بكر وجاء النبي صلى الله عليه وسلم وجلس وصلى بهم جالساً وهم قيام فلما انتقلت الإمامة إلى النبي صلى الله عليه وسلم بعد أن كان أبو بكر قائماً يصلي، فكانه إماماً قائماً ثم جلس، ولم يأمرهم النبي بالجلوس	
هل تصح الإمامة لمن به سلس البول؟	<b>القول الثاني:</b> أنه منسوخ، وأن آخر الأمرين أن النبي صلى الله عليه وسلم أمرهم ألا يجلسوا لا يصلي إلا بمثله، كالأمي بمثله. والأمي عند الفقهاء من لا يحسن قراءة الفاتحة وليس من لا يحسن القراءة والكتابة.	سلس البول هو من يجري بوله ولا ينقطع أو ينقطع على وجه لا يعرف متى ينقطع. والأمي إذا صار إماماً قراءته قراءة لمن خلفه، فلم يكن له أن يتقدم، وهو غير قادر على القراءة.	
هل تصح الصلاة خلف من به حدث أصغر، أو متنجس بشيابه أو بدنه وهو يعلم؟	لا يجوز أن يتقدم، ولو تقدم وهو يعلم لكان ظالماً. وإن علم أحد من المأمومين لم تصح صلاته ووجب عليه أن يبلغ الناس.		
إذا صلى الإمام ناسياً أنه غير متوضئ وعلم بعد انتهاء الصلاة. فما الحكم؟	صلاة المأمومين صحيحة	جرى ذلك لعمر وعثمان وغير واحد من الصحابة ولم يأمروا الناس بالإعادة	
ما الحكم إذا علموا أثناء الصلاة؟	يستأنفون صلاتهم ولا يتمونها وبعض أهل العلم قال يتمونها.		
إذا علم المأموم أن إمامه ترك واجباً، أو شك في إخلال إمامه بركن، أو شرط من شروط الصلاة، فما لحكم؟	الأصل صحة الصلاة. والشك لا يعتبر	مثل لو ظن أن الإمام لا يحسن قراءة الفاتحة.	
لو رأى المأموم الإمام من غير سترة (قد بانت عورتته) أو منحرف عن القبلة، فما الحكم؟	يعيد الصلاة		
ما حكم الصلاة خلف الأفت؟ (من يبدل حرفاً بآل حرف)	لا تصح إمامته، ولا ينبغي أن يكون إماماً للناس. ويغتفر إذا كان الحرف يشبه الآخر كأن يقلب الضاد ظاءً وكذلك الألتغ (كمن يبدل الراء غيناً) ويغتفر في اللتغة الخفيفة فإنها لا تمنع صحة الصلاة		
ما حكم اللحن في القراءة، لحن يحيل المعنى،؟	اللحن الذي يغير المعنى تكون الصلاة باطلة أما إذا كان اللحن لا يغير المعنى فصلاته صحيحة.	<b>مثال للحن الذي يغير المعنى:</b> ككسر كاف إياك، وضم تاء أنعمت، وفتح همز إهدنا	
ما حكم إمامة الفأفة والتمتام؟	يقولون إن صلاته صحيحة لأنه يؤول إلى أنه سينطق الحروف كاملة		
ما حكم إمامة الأعجمي؟	صحيحة	قال النبي صلى الله عليه وسلم (يؤم القوم أقرهم لكتاب الله)	

المسألة	الجواب	الدليل	تعليل وبيان
إذا استطاع الإنسان أن يصلح صلاته وقراءته ولم يكن مجتهداً في ذكر الأذكار الواجبة، مثل التحيات والتسبيح وكان مفطراً في ذلك أو عاجزاً عنها والمأموم قادر عليها، فما حكم صلاته؟	لا تصح الصلاة لأنه مفطرط والإنسان مأمور بالصلاة بما يكون مكملاً من الأركان والشروط والواجبات.	مثل: إنسان يستطيع تعلم الفاتحة ولا يكلف نفسه ذلك، نقول: لا تصح صلاته. فهو مأمور بطلب الأركان والشروط بعد دخول الوقت فإذا دخل الوقت تعينت الصلاة وأركانها وشروطها وواجباتها.	
ما حكم إمامة اللحن (كثير اللحن الذي لا يحيل المعنى)؟	في الفاتحة إذا كان يحيل المعنى فلا تصح صلاته. وإذا كان لا يحيل المعنى فتصح مع الكراهة فإذا كان كثير اللحن ينبغي ألا يصلي بالناس بشرط ألا يعتمد، فإن تعمد بطلت صلاته.	السبب: نقول صلاته تبطل بالعمد لأنه تعمد تغيير لفظ القرآن. أما إن كان سهواً أو جهلاً أو لأفة، فصلاته صحيحة.	
ما حكم إمامة من لا يفتح ببعض الحروف كالف والضاد؟	إمامته صحيحة مع الكراهة بشرط ألا يغير الحرف		
ما حكم صلاة الأعمى والأصم والأقلف وأقطع اليدين أو الرجلين إذا قدر على القيام؟	تصح وإن كانت إمامته خلاف الأولى وتقدم غيرهم أكمل		
ما حكم إمامة الرجل لامرأة أجنبية ولا رجل معهم؟	يكره	قال النبي صلى الله عليه وسلم (لا يخلون رجل بامرأة إلا كان الشيطان ثالثهما)	إذا كانت أجنبية مع رجلين فلا إشكال في هذا، أما إذا كانت أجنبيات مع رجل فمكروه، ويحرم إذا توقع حصول الفتنة وإذا كان معهم رجال فلا إشكال.
ما حكم إمامة من يكرهه قومه بحق؟	لا ينبغي أن يكون إماماً لكن بشرطين: ١. أن تكون بحق كأن يكون سيء الخلق. ٢. أن يكون من يكرهه أكثرهم.	قال النبي صلى الله عليه وسلم (ثلاثة لا تجاوز صلاتهم أذانهم العبد الأبق حتى يرجع (يعني الهالك) وامرأة باتت وزوجها عليها ساخط وإمام قوم وهم له كارهون)	
ما حكم إمامة ولد الزنا والجندي إذا سلم دينهما؟	بعض السلف كره ذلك وصلاتها صحيحة	جاء عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت (ليس عليه من وزر أبويه شيء)	وعلة السلف في الكراهة: أنه في الغالب لا يخلوا أن تكون مشيئة غير جيدة، وأن الجندي في الغالب يكثر ظلمه وعدوانه.
هل تصح تأدية الصلاة خلف من يقضيها والعكس؟	تصح	مثل إنسان لما حضر صلاة الظهر تذكراً أنه لم يصلي ظهر أمس، أو رجل مسافر له الجمع وصل إلى بلده بعد العصر فهو يصلي الظهر فأنته	
ما حكم إمامة المفترض بالمتنفل ومن يصلي الظهر بمن يصلي العصر؟	عند الحنابلة لا تصح والصواب أنها صحيحة	دليلهم قوله صلى الله عليه وسلم (إنما جعل الإمام ليؤتم به فلا تختلفوا عليه)	لأنهم يقولون الاختلاف في النية، والصواب أن الاختلاف الأعمال
المسبوق إذا لم يدرك الركعة الثانية في صلاة الجمعة، ما حكم الدخول في الصلاة معه؟	الحنابلة يقولون لا تصلي والموضوع فيه خلاف		
ما حكم صلاة الفرض والنفل خلف من يصلي الكسوف والاستسقاء والجنائز والعيدي؟	لا تصح، لاختلاف الأعمال الظاهرة. أما إذا لم تختلف الأعمال فلا بأس.		
ما حكم صلاة النفل خلف النفل؟	الصلاة صحيحة عند الحنابلة وعند غيرهم.		
أين يقف المأمومين مع إمامهم؟	إن كان واحد: يقف عن يمينه. إن كان اثنين وأكثر: عن جانبه أو عن يمينه	جاء ذلك في الآثار دلالة على صحة صلاة ما كان أكثر منه لأن الحكم في ذلك واحد. جاء عن ابن مسعود أنه صلى معهم علقمة والأسود رضي الله عنهم وكان عن جانبه وقال هكذا رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يفعل.	

المسألة	الجواب	الدليل	تعليل وبيان
هل تصح الصلاة قدام الإمام؟	لا تصح الصلاة	لم يأتي عنه صلى الله عليه وسلم أن أحدا صلى قدامه	فإن كان قدام الإمام فلا يكون مقتدياً، والمأموم إما أن يقتدي بإمامه أو من أمامه من المأمومين. واستثنى من أهل العلم منهم شيخ الإسلام ابن تيمية في حال الضرورة كشدة الزحام في الحج في الحرم.
ما المعتبر في التقدم والتأخر عن الإمام؟	الاعتبار بمؤخرة القدم لا بمقدمة الأصابع		لاختلاف الناس في ذلك طولاً وقصراً
لو صلى الإمام قاعداً بما يكون الاعتبار في التقدم والتأخر؟	هل تصح الصلاة داخل الكعبة إذا جعل وجهه إلى وجهه إمامه، أو ظهره إلى ظهره إمامه؟	الحنابلة لا يرون صحة صلاة الفرض داخل الكعبة، ويجوزون النفل. فيقولون: لو تنفل يجوز وجهه إلى وجهه إمامه وظهره إلى ظهره إمامه.	الاعتبار يكون بالإلية، وإن كان مضطجعاً ففي الجنب
إذا جعل المأموم ظهره إلى وجهه إمامه ما الحكم؟	لا تصح الصلاة لأنه متقدم عليه		
ما حكم الصلاة إذا وقف المأمومين مستديرين حول الكعبة؟	تصح الصلاة	جاء عن جماعة من السلف كابن الزبير وغيره أنهم صلوا على هذا النحو فكانت صلاتهم معتبرة واجمعوا على صحتها وظاهر هذا أنهم قدام الإمام	
إذا كان المأموم أقرب إلى الكعبة وهو في جهة والإمام في جهة، فما حكم صلاته؟	لا يضر ولا يعتبر متقدماً		
ما حكم التقدم في شدة الخوف إذا أمكن المتابعة؟	يُغتفر ذلك		
ما حكم لو صلى المأموم على يسار الإمام مع خلو يمينه؟	لا تصح	أنه صلى الله عليه وسلم لما وقف ابن عباس رضي الله عنه في صلاة الليل قام وأداره من خلفه وجعله عن يمينه وفعل نفس الفعل مع جابر رضي الله عنه	
ما حكم لو صلى على يسار الإمام مع خلو يمينه أكثر من ركعة؟	في المسألة قولان	<b>القول الأول:</b> ظاهر كلام الحنابلة لا تصح <b>القول الثاني:</b> رواية ثانية عن أحمد الموقف غير صحيح ولا يمنع صحة الصلاة	أنه صلى الله عليه وسلم أدار ابن عباس وجابر وهذه حركة في الصلاة ولم تجز هذه الحركة إلا لكون ذلك غير صحيح لأن النبي صلى الله عليه وسلم لم يأمر ابن عباس وجابر أن يعيدا الصلاة، مع أنهما صليا شيئاً يسيراً وتقييد الحنابلة بركعة واحدة لا دليل عليه.
إذا كبر المأموم عن يسار إمامه، ماذا يفعل؟	يديره من ورائه إلى يمينه وإن كبر اثنان على يساره، أدارهما إن أمكن أو صلى بينهما أو يسارهما.		كما فعل النبي صلى الله عليه وسلم مع ابن عباس وجابر رضي الله عنها.
لو أدرك المأموم الإمام وعلى يمينه مأموم جالس، ماذا يفعل؟	كبر على يمين المأموم وجلس أو على يسار الإمام		لأن المأموم يحتاج إلى أن يزحف حتى يرجع عن إمامه ليصليا صفاً وهذا ليس بلائق
حكم صلاة الفذ خلف الصف إذا كان هناك مكان في الصف؟	لا تصح الصلاة	قال النبي صلى الله عليه وسلم (لا صلاة لفذ أو لفرد خلف الصف) ورأى صلى الله عليه وسلم رجلاً يصلي خلف الصف فأمره أن يعيد الصلاة	
ما حكم صلاة الفذ خلف الصف إذا لم يجد مكاناً في الصف؟	فيها قولان	<b>القول الأول:</b> ظاهر كلام الحنابلة يعيد الصلاة سواء أن كان عالماً أو ناسياً عالماً أو جاهلاً <b>القول الثاني:</b> تصح الصلاة وهي الحالة الوحيدة التي يجوز أن يصلي خلف الصف	قال النبي صلى الله عليه وسلم (لا صلاة لفذ خلف الصف)
هل يجوز أن تصلي المرأة فذاً خلف الصف؟	نعم وهو موقننها الصحيح لكن لو صلت امرأتان فكانت إحداها في صف وحدها والأخرى في صف آخر لم تصح الصلاة وبهذا أشار الفقهاء	النبي صلى الله عليه وسلم صحح صلاة أبي بكر لما جاء وركع دون الصف ثم دخل في الصف فهو ابتداء صلاته فذاً ولأن ابن عباس وجابر لما أدارهما النبي صلى الله عليه وسلم في وقت الإدارة كانوا خلفه أفذاً لو اعترض احد على أنه لم يصلي ركعة نقول إن هذا تقييد فإذا لم تصح في جزء من أجزائها والنبي صلى الله عليه وسلم لم يأمره بالإعادة فلا يقيد بركعة لأنه كبر ابتداءً وركع وهو خلف الصف ثم دخل في الصف.	
إذا أمة المرأة النساء أين مكانها في الإمامة؟	تقف وسطهن ندباً وإن أمة واحدة وقفت عن يمينها ولا يصح خلفها	صلى النبي صلى الله عليه وسلم وأمس واليتيم ورائه والمرأة من خلفهما يمكن لهذا الدليل أن يكون دليلاً لجواز صلاة الفذ خلف الصف عند الحاجة	روي ذلك عن عائشة وأم سلمة رضي الله عنهن وهذا على أن الفذ لا يكون خلف الصف إلا إذا تعذر عليه الموقف

المسألة	الجواب	الدليل	تعليل وبيان
من الذي يلي الإمام من المأمومين؟	يلي الإمام الرجال الأحرار ثم العبيد ثم الصبيان وآخر الصفوف النساء	قال النبي صلى الله عليه وسلم (خير صفوف الرجال أولها وشرها آخرها وخير صفوف النساء آخرها وشرها أولها) وهو ثابت أيضاً في السنة الفعلية.	
لو جاء صبي مبكراً ووقف خلف الإمام ثم أتى الرجال من بعده، هل يؤخر؟ <b>في هذه المسألة قولان</b>	<b>القول الأول:</b> ظاهر الحديث ومفهوم كلام المؤلف أنه يؤخر؛ لأن هذا موطن كما جاء الشرع بتأخير النساء ولا غضاضة أن يؤخر الصبيان خلف الرجال <b>القول الثاني:</b> لو تقدم الصبي ونال فضل السبق إلى الصلاة لا يؤخر.	قال النبي صلى الله عليه وسلم (ليكني منكم أولوا الأحلام والنهي) ولأن الإمام قد ينوبه ما ينوبه فيحتاج إلى من يستخلفه لو عرض له في الصلاة عارض، وهذا من جهة المعنى صحيح. قال النبي صلى الله عليه وسلم (ليكني منكم أولوا الأحلام والنهي) معنى الحديث أنه حث للرجال ولأولي النهي أن يتقدموا وأن يكونوا بين يدي الإمام فإذا تأخر الرجال فقد أسقطوا حقهم بتأخرهم فيصلوا خلف الصبيان.	
لو وقف مع المأموم كافر، أو امرأة أو من علم حدثه أو نجاسته، هل يعتبر فذاً؟	نعم يعتبر فذاً	لأن الكافر لا تصح صلاته، والمرأة لا تصح معها المصافحة ولا من علم حدثه. فبناء عليه لا تصح صلاته	
هل تصح مصافحة الصبي؟	• عند الحنابلة في الفرض لا، وفي النفل تجوز. • الصحيح أنها تجوز ومن صحة صلاته صحة أحكامه وهذا الذي تدل عليه الأدلة	فالحنابلة يقولون أن صلاته نفل وصلاة المأموم فرض فلا تصلح المصافحة بينهما	
من وجد فرجة في الصف الذي أمامه وهو يصلي في الصف الخلف، ماذا عليه فعله؟	أن يسد الثغرة	الدليل حديث (إن الله وملائكته يصلون على الذين يصلون الصفوف) وحديث (من سد فرجة رفعه الله بها درجة) وهذا فيه فوائد كثيرة: التزام الأمر والحصول على الأجر ورفع الدرجة والتقدم في الصفوف وما أخفى الله من الأجر أعظم.	
لو جاء مأموم والصف مكتمل ويستطيع أن يصف على يمين الإمام، ماذا يفعل؟	يصف على يمين الإمام إن استطاع ذلك ولا يكون فذاً		
لو أتى مأموم والصف مكتمل، ما ذا يفعل؟ <b>في هذه المسألة قولان</b>	<b>القول الأول (الحنابلة):</b> ينبه أحداً بكلام نحو: أرجع معي. فإن لم يرجع أحد جذبته المتأخر ووجب عليه الرجوع. <b>القول الثاني:</b> إذا لم يستطع أن يصلي يمين الإمام صح له أن يصلي فذاً	ورد الفقهاء: هذا قول ليس بوجيه. لما فيه من تأخير حق المتقدم وخلخلة الصف الأول وإحداث فرجة فيه وإشغال للمتأخر قال تعالى: (فاتقوا الله ما استطعتم) ولحديث أبي بكره وابن عباس وجابر رضي الله عنهم	
لو صلى فذاً خلف الصف وجاء آخر وصف معه بعد ما صلى فذاً فما الحكم؟	<b>القول الأول (الحنابلة):</b> يجوزون إذا كان يسيراً دون الركعة. فإن زاد عن ركعة فلا تصح صلاته. <b>القول الثاني:</b> جواز الصلاة يسيراً أو كثيراً	حديث ابن عباس وجابر رضي الله عنهما	

## "الحلقة الخامسة عشر"

المسألة	الجواب	الدليل	تعليل وبيان
إذا ركع فذاً دون الصف، ثم دخل الصف، فما حكم صلاته؟	صلاته صحيحة	أبا بكره ركع دون الصف ولما جاءه النبي صلى الله عليه وسلم قال له (زادك الله حرصاً ولا تعد) وتم يأمره النبي صلى الله عليه وسلم بالإعادة	
لو كبر إنسان دون الصف بدون حاجة إلى إدراك الركعة، ما الحكم؟	الصلاة لا تصح	لأن الصلاة جازت لما كان محتاجاً لإدراك الركعة، كما في حديث أبي بكره وتقدر الحاجة بقدرها ولا يتوسع فيها	
هل يصح إقتداء المأموم بالإمام إذا كان في المسجد، وإن لم يره، ولا من وراءه؟	تصح الصلاة مادام أنه في مكان واحد وهو يسمع التكبير	وعلى هذا تصح صلاة النساء الآتي ينفردن في مكان واحد كما هي غالب المصليات، والأقبية وفي سطوح المساجد، وفي الحرمين	



المسألة	الجواب	الدليل	تعليل وبيان
هل تصح الصلاة خارج المسجد وإن لم تكن الصفوف متصلة؟	١. إذا كانت الصفوف متصلة فالصلاة صحيحة ولا إشكال في ذلك.		
	٢. وإن لم تكن متصلة تصح إذا كانوا يرون المأمومين، لأنه يمكن الاقتداء		وبذلك تصح الصلاة في المصليات التي توجد في بعض العمائر القريبة من المسجد الحرام، لحصول الأمرين وهو رؤية الإمام أو المأمومين وسماع الصوت
هل تصح الصلاة خلف الإمام وهو في مكان عال عن المأمومين؟	٣. إذا لم يتمكن من رؤية الإمام والمأمومين وكان خارج المسجد ولم يكن داخله، فلا تصح الصلاة ولو سمع التكبير	أن النبي صلى الله عليه وسلم حينما كان يصلي في حجرته ويقتدي الناس به وهم في المسجد فإنهم إنما كانوا يرونه إذا قام لوجود جداراً يمنعهم ويغتر في داخل المسجد وإن لم يرى الإمام والمأمومين لأنه معهم في مكان واحد. ويكفي من الرؤية بعض الصلاة وإن لم يره طيلة الصلاة. ولذلك يجوز الصلاة إذا كان بينه وبين المأمومين طريق تمر به السيارات أو نهراً تجري به السفن (إذا كان يرى المأمومين ويسمع الصوت وإن لم يرى المأمومين بعض الصلاة وبهذا أفتى ابن سعدي رحمه الله).	
هل تصح الصلاة خلف الإمام وهو في مكان عال عن المأمومين؟	الأصل أن الإمام يكون في مكان مساوي للمأمومين ولو على لصحت الصلاة مع الكراهة إلا لحاجة	جاء عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه صلى على منبر كان إذا أراد أن يركع أو يسجد نزل ثم سجد ثم علا. وجاء عن بعض الصحابة كحذيفة وعمار ولقوله صلى الله عليه وسلم (إذا أم الرجل القوم فلا يقوم في مكان أرفع من مكانهم) إذا كان العلو يسيراً أو أحتيج إليه، فإنه لا يكره ولذلك صلى النبي صلى الله عليه وسلم على المنبر، ولم يكن الارتفاع كبيراً ويمكن أن يقال هذا للحاجة أو للتعليم أو لضيق المسجد	
حكم صلاة المأمومين في مكان أعلى من الإمام	لا بأس بذلك الصلاة صحيحة	جاء ذلك عن أبي هريرة وعن جماعة من الصحابة وهو الذي عليه العمل	
ما حكم صلاة الإمام بالطاق (المحراب)؟	تكره الصلاة	لأن المقصود الإقتداء، وإذا دخل بالمحراب لا يمكن الإقتداء به. وصحت الصلاة كونهم في مسجد واحد	
إذا كان في محراب صغير أو مفتوح بحيث لا يستتر الإمام، فما حكم الصلاة؟	صحيحة ولا كراهة	لانتفاء سبب الكراهة	
ما حكم صلاة التطوع في موضع المكتوبة بالنسبة للإمام وبالنسبة للمأمومين؟	يكره للإمام، ولا يكره للمأمومين	لقوله صلى الله عليه وسلم: ( لا يصلين الإمام في مقامه الذي صلى فيه المكتوبة حتى يتنحى عنه)	وإن كان الحديث فيه ضعف، لكن صلاته في مقامه قد يلبس على بعض الناس، فيضن الناس أنه ما زال في صلاته فيقتدي به، أو يضن بعض المأمومين أنه فاته شيء وبذلك يكون تشويشاً عليهم، ولذلك كرهوا. وتزول الكراهة مع الحاجة.
ما حكم إطالة ععود الإمام بعد الصلاة مستقبلاً القبلة؟ وما المقدار في ذلك؟	يكره الإطالة	لقول عائشة كان النبي صلى الله عليه وسلم إذا سلم لم يقعد إلا مقدار ما يقول (اللهم أنت السلام ومنك السلام تباركت يا ذا الجلال والإكرام) ويستحب له أن يقوم وينحرف عن قبلته إلى المأمومين	
كيف يتحول الإمام إلى المأمومين؟	يختار الأرفق به، انصرف يساراً أو يميناً، وليس لذلك حد	أكثر ما جاء النبي صلى الله عليه وسلم بل أنه كان ينحرف عن يساره ويستثنى من استعجال الإمام من الانصراف إذا كان ثماً نساء في المسجد، فيستحب أن يلبث حتى يخرج. تقول أم سلمة: كان إذا سلم قام النساء حين يقضي تسليمه، وهو يمكث في مكانه يسيراً قبل أن يقوم.	
ما حكم انصراف المأمومين قبل إمامهم؟	يستحب أن لا ينصرف المأموم قبل إمامه	لقوله صلى الله عليه وسلم (لا تسبقوني بالانصراف) وقد يكون بقي شيء من الصلاة نسيه الإمام كسجود سهو مثلاً وقد حدث هذا حينما خرجت مسرعاً كما في حديث ذو اليندين والنبي صلى الله عليه وسلم لم يكمل الصلاة. التعليل صحيح والاستدلال غير صحيح. لأن المقصود في الحديث ليس الخروج من المسجد وإنما انصراف الإمام من جهة القبلة إلى جهة المأمومين. وبناء عليه نقول: لا ينبغي للمأموم أن ينصرف قبل إمامه ليس للحديث وإنما للتعليل الذي ذكرناه	
إذا أطل الإمام الجلوس هل على المأمومين شيء إذا انصرفوا؟	لا شيء عليهم		
هل يجوز الصلاة بين السواري؟	تكره الوقوف بين السواري لتقطع الصفوف إلا لحاجة كالزحام مثلاً فإن وقوفهم في السواري أولى من وقوفهم خارج المسجد أو إذا اكتمل الصف بين الساريتين نقول أن الصف مكتمل ولم يوجد شيئاً يقطعه	والدليل ما جاء عن أنس كنا نتقي السواري	

المسألة	الجواب	الدليل	تعليل وبيان
ما حكم بناء مسجد يراد به الضرار بمسجد آخر؟	يهدم مسجد الضرار	النبى صلى الله عليه وسلم لما أراد أن يصلي في ذلك المسجد الذي بناه المنافقون بين الله أن ذلك لا ينبغي أن يقام فيه لأن في حقيقته تفريق للجماعة فيحرم بناءه ويهدم.	
ما حكم اتخاذ المحراب؟ في هذه المسألة قولان	<b>القول الأول:</b> مباح وهو الصحيح. <b>القول الثاني:</b> مكروه لما فيه من التشبه	لما يحصل به استدلال على القبلة ومعرفة مساجد المسلمين	جاء في بعض الأحاديث أنه نهى عن اتخاذ مذابح كمذابح النصارى وفسرت أنها المحاريب ولو صح الحديث لكان القول بالكراهة ولكن الحديث فيه اختلاف وجاء عن بعض الصحابة كراهته كما جاء عن علي رضي الله عنه فإذا انتفت علة التشبه بقي على الأصل وهو الإباحة.

## "الحلقة السادسة عشر"

المسألة	الجواب	الدليل	تعليل وبيان
ما حكم الحضور للمسجد لمن أكل بصلاً أو نحوه؟	يكره وهذه الكراهة على كل ما به رائحة تتأذى به الملائكة والناس كالعرق والدخان وغيره ولذلك أمر صلى الله عليه وسلم بغسل الجمعة لما كان من الأعراب من الأقبية والعباءات وتكون لها روائح	الدليل حديث(من أكل بصلاً أو ثوماً فلا يقربن مصلانا فإن الملائكة تتأذى مما يتأذى منه بنو آدم) فيكون معذوراً في التخلف عن الجماعة لكي لا تحصل أذية على الملائكة والمصلين، ولا نقول بتحريم البصل والثوم لأنه لما جاء ببقول إليه صلى الله عليه وسلم قدمه لأصحابه وأذن لهم في أكلها فلما قيل له قال إني أناجي من لا تناجون.	
هل حكم ترك الجماعة لمن أكل ثوماً أو شرب دخاناً واحداً؟	إذا كان السبب مباحاً كان الترك مباحاً ولا إثم عليه. وإذا كان السبب محرماً منع من الجماعة وبقي عليه الإثم		
لو كان إنسان مريض ويشق عليه إتيان الجمعة والجماعة ولكنه لا يتضرر، ما الحكم؟	يعذر في الجماعة للتكرار، ولا يعذر في الجمعة، يلزمه إتيانها	يعني إنسان يأتي بالكروسي ويحتاج إلى من يحمله على هذا الكروسي ثم يوصله إلى المسجد، ويجد من يحمله، يجب عليه إتيانها للجمعة، ويعذر في ترك الجماعة لتكرارها	
ما حكم صلاة الجماعة لمن كان في طريقه منكراً؟	لا يعذر بترك الجماعة. إن استطاع أن ينكر أنكر عليهم		
إذا طرأ على المأموم عذر أثناء الصلاة، ماذا عليه أن يفعل؟	يتمها خفيفة إن أمكن وإلا قطعها	مثل التعاس الشديد أو المرض أو الغائط.	

”لا إله إلا أنت سبحانك إن كنت من الظالمين“

المسألة	الجواب	الدليل	تعليل وبيان
	المريض	لأنه صلى الله عليه وسلم لما مرض تخلف عن المسجد وقال (مروا أبا بكر فليصل بالناس)	بحيث أن يكون المريض يتألم منه إذا ذهب إلى الجماعة أو يزيد أو يتأخر برؤه. لأن النبي صلى الله عليه وسلم أراد أن يقوم فأغمي عليه ثم أراد أن يقوم فأغمي عليه فامر أبا بكر أن يصلي بالناس
	مدافعة أحد الأختين	نهى صلى الله عليه وسلم أن يصلى الرجل وهو يدافع الأختين لأن ذلك مفضي إلى ذهاب الخشوع وهذا لمن لم يجد مكان يقضي فيه حاجته والناس يصلون	
	بحضرة طعام وهو محتاج إليه وبشرط أن يكون الأكل حاضراً وإذا أراد تحضيره وقد شرعت الصلاة فينبغي أن يسعى للصلاة وأن لا يتقصد ذلك ولو تكرر منه من غير قصد فلا بأس ويلحق بهما ما شابهه كالجماع وغيره.	قال النبي صلى الله عليه وسلم ( إذا حضر العشاء والعشاء فابدؤوا بالعشاء ) وذلك من أجل الخشوع، وقيدته الحنابلة بالحاجة مع أنه لم يأتي في الحديث شيئاً من هذا. ولكنه يفهم منه.	
	من خاف ماله أو فواته أو الضر فيه	مثل إذا خاف إنسان على ماله من اللص أو طعامه من الاحتراق. لأن الشرع جاء بحفظ النفس والدين والمال وما يتعلق بالمصالح. وكذلك من فقد شيئاً وبحث عنه كالعبد الأبق والإبل	
	يعذر المستأجر (الحارس)		
	متضرر في معيشة يحتاجها	فلو ذهب إلى الجماعة ربما تضرر بفوات ما يحتاجه	
	الخوف من موت قريب أو رفيق أو التمريض	كالقيام على المرضى أو الوالدين أو من حضرته الوفاة للتلقين	
	الخوف على النفس من الضر كسبع أو سلطان أو غريم ولا شيء معه يدفعه إليه	قلنا السلطان: إذا كان سيأخذه بغير حق. أما إذا كان بحق كأن يكون سارقاً فلا يعذر له. والغريم إذا كان يطالبه ويؤذيه وهو معسر	
	إذا خاف فوات الرفقة في السفر المباح	كالسفر في الطائرات	
	إذا حصل غلبة النعاس وخشي فوات الوقت	كأن يأتيه نعاس شديد يخشى النوم إذا انتظر الجماعة ثم يذهب الوقت عليه، فهو بين أمرين تحصيل الجماعة وفوات الوقت. بشرط أن لا يتأخر بالنوم لغير عذر حتى يأتيه النعاس	
حصول الأذى بمطر أو وحل أو برد أو ريح شديد	لما حضرت ابن عباس الجمعة وكانت يوماً مطيراً أمر المؤذن إذا وصل إلى حي على الصلاة حي على الفلاح أن يقول صلوا في بيوتكم فصلى ابن عباس بمن حضر وأذن للناس فلما قيل له قال تلك هي السنة		
إطالة الإمام في الصلاة إطالة زائدة	إذا كانت الإطالة ترهقه وتقطع عن شغله		
من عليه قودٌ يرجوا العفو عنه	معنى القود: أنه قتل شخصاً ويراد أن يقتص منه وينتظر عفو بعضهم لو خرج لربما يعني وصل إليه من له حق في الدم فقتله قبل أن يعفو الذي هو متردد بين مطالبته بالقصاص والعفو. أما من عليه حد فحدود الله قائمة ولا عذر له بترك الجماعة		

## "الحلقة السابعة عشر"

المسألة	الجواب	الدليل	تعليل وبيان
الأعداد التي يجوز للمكلف التخلف عن الجمعة والجماعة؟	ثلاثة أعداد: ١. المرض. ٢. السفر. ٣. الخوف		
هل يلزم المريض الصلاة قائماً إذا كان مستطعاً؟	نعم، يلزم في الصلاة المكتوبة ولا يلزم في صلاة النفل	<b>الدليل حديث</b> عمران بن حصين أن النبي صلى الله عليه وسلم لما اشتكى إليه ما به من بواسير ومرض قال صل قائماً فإن لم تستطع فقاعداً فإن لم تستطع فعلى جنب <b>والدليل الآخر حديث</b> قال النبي صلى الله عليه وسلم: ( صلاة القاعد على النصف من صلاة القائم) أهل العلم حملوا ذلك على النفل لأنه جاء ذلك في سبب ورود هذا الحديث أما المكتوبة فلا بد من القيام	

المسألة	الجواب	الدليل	تعليل وبيان
هل يجوز الاعتماد على شيء في الصلاة، كجدار بحيث لو سقط هذا المعتمد عليه لسقط الأصل بغير عذر؟	لا يجوز مادام الإنسان مستطيعاً، ويجوز في حال العجز	قول الله عز وجل ( فاتقوا الله ما استطعتم )	
متى يجوز أن يصلي المريض قاعداً؟	يجوز إذا: ( لم يستطع القيام، شق عليه القيام، زاد في مرضه، أن يأخر علاجه ) بل ربما نقول بالوجوب عليه أن يصلي قاعداً	حديث عمران بن حصين أن النبي صلى الله عليه وسلم لما اشتكى إليه ما به من بواسير ومرض قال صل قائماً فإن لم تستطع فقاعداً فإن لم تستطع فعلى جنب	
كيف يصلي المريض إذا لم يستطع القيام أي ما هي الطريقة؟	إذا لم يستطع الجلوس يكون متربعاً ويثني رجله في السجود والركوع	قلنا يثني رجله بالسجود والركوع لأنه أهياً أن ينتقل إلى الركن الذي بعده	
كيف يصلي المريض إذا لم يستطع القيام أي ما هي الطريقة؟	إذا لم يستطع فعله جنب	يكون على جنبه الأيمن إذا تيسر باعتبار تفضيل الجنب الأيمن. النووي يقول: قاعدة الشرع الذي يشرفه التقديم أو التكريم اليمنى ولذلك النبي صلى الله عليه وسلم كان يعجبه التيامن	
كيف يصلي المريض إذا لم يستطع القيام أي ما هي الطريقة؟	فإن لم يستطع على جنب صلى مستلقياً ورجله إلى القبلة وهو قادر عليه والاستقبال شرط ولذلك قلنا لا يصح أن يصلي مستلقياً إلا بعذر. بخلاف الحنابلة فإنهم يجعلون يرى جواز الصلاة مستلقياً مع قدرته على جنبه	قلنا أنه لا يصح الصلاة مستلقياً لأنه على جنب يكون مستقبلاً القبلة وأما إذا كان مستلقياً فإنه يكون وجهه إلى السماء. فيكون ترك استقبال القبلة وهو قادر عليه والاستقبال شرط ولذلك قلنا لا يصح أن يصلي مستلقياً إلا بعذر. بخلاف الحنابلة فإنهم يجعلون يرى جواز الصلاة مستلقياً مع قدرته على جنبه	إذا كان يومئ بالركوع والسجود
كيف يركع ويسجد من لم يستطع الركوع أو السجود؟	١. يومئ للسجود والركوع ويكون السجود أخفض ٢. فإن عجز عن الإيماء أومئ بعينه مع نية الفعل بأن يقسط الركوع والسجود بإيمائه	قول الله عز وجل ( فاتقوا الله ما استطعتم ) جاء في بعض الرويات رواية زكريا الساجي (فإن لم يستطع أومأ بطرفه ) هذا أصح واشهر ما جاء بالباب، مع ان بعضهم قال: الإيماء بالعين غير منضبط ولا متحقق معه العمل	
إذا عجز المكلف عن أفعال الصلاة كلها، كيف يصلي؟	١. قول الحنابلة وجمهور من الفقهاء: إذا عجز عن الأفعال يكون بالأقوال، وإذا عجز عن الأفعال والأقوال يكون باستحضار القلب، ولا تسقط عنه الصلاة ما دام العقل ثابتاً. ٢. قول أبو حنيفة وابن تيمية: تسقط الصلاة بنهاية حديث عمران بن حصين، فتكون آخر الأفعال يصلي على جنب حديث عمران بن حصين انتقال الأفعال وليس فيه نهاية ما يتعلق بوجوب الصلاة.		
حكم أجر المريض إذا صلى قاعد أو على جنب	لا ينقص أجره	قال النبي صلى الله عليه وسلم عند البخاري في الصحيح ( إذا مرض العبد أو سافر كتب له ما كان يعمل صحيحاً مقيماً )	
إذا لم يستطع المصلي السجود على الأرض هل يجوز أن يسجد على وسادة؟	إذا كانت متصلة فلا بأس، وإذا كانت منفصلة فعلى خلاف منهم من يكره ذلك، وآخرون يصححون	كره بعض السلف ذلك وجاء في حديث جابر أنه رأى مريضاً يصلي على وسادة فرمى بها ) واحتج أحمد بفعل مسلمة وابن عباس وغيرهما، لذلك لما اختلف الصحابة جعل الأمر محتملاً	
إذا قدر المريض أثناء الصلاة على القيام أو كان قائماً ثم عجز عن القيام، ماذا يفعل؟	إذا كان قائماً ثم عجز، جلس فإن كان قرأ الفاتحة يركع وإلا قرائها، وإن كان لم يكملها أتمها في نزوله، وإن كان جالساً أو على جنب ثم انتقل إلى القعود أو القيام ولا يقرأ الفاتحة في حال قيامه بل يقرأها إذا استتم واقفاً أو استتم جالساً إذا كان على جنب.	لأن مقام القراءة مع الاستطاعة القيام، فإذا قرأها أثناء قيامه ويستطيع قرائتها قائماً يكون ملاماً، بعكس ما إذا كان قائماً ثم انتقل إلى الجلوس فيقرأها أثناء إنحطاطه، فهو أتم من أن يقرأها وهو جالس	
إذا قدر على القيام والقعود ولم يستطع الركوع والسجود؟	أومئ بالركوع في حال القيام، والسجود في حال الجلوس، وإذا لم يستطع الإيماء حتى رقبته دون ظهره ومن لم يستطع الإيماء بالسجود قرب وجهه من الأرض ما أمكنه	قول الله عز وجل ( فاتقوا الله ما استطعتم )	
من استطاع أن يصلي قائماً في بيته، فإذا ذهب إلى المسجد صلى جالساً، أيهما أفضل؟	الفقهاء قالوا بخير	هذا مرده إلى أحد أمرين، هل الإعتبار بالأمر الأعظم وهو القيم وهو ركن فنقولك يصلي في بيته. أم بالأمر الأسبق وهو السعي بالجماعة وهو قادر عليه. بناء عليه يخير والأمر محتمل	

المسألة	الجواب	الدليل	تعليل وبيان
إذا استطاع المريض القيام وقال له الطبيب لا تصلي قائماً حتى تشفى فماذا يفعل؟	١. إذا كان الطبيب مسلماً يؤخذ بقوله سواء كان امرأة أو رجلاً. لأن هذا من باب الإخبار لا من باب الشهادة.		
هل تصح الصلاة في السفينة أو الطائرة قاعداً وهو يستطيع القيام؟	٢. إذا كان الطبيب كافراً، سأل طبيباً آخر حتى يتبين له الأمر، وكذلك يجري في الصيام		
من ركب في الطائرة وعلم أنه يصل قبل خروج الوقت أو في حافلة تتوقف أثناء الرحلة قبل خروج الوقت، متى يصلي؟	لا تصح صلاته قاعداً مع قدرته على القيام إلا إذا خشي على نفسه عند ثوران الأمواج وارتفاعها فنقول: صلي على حسب حالتك. فإن استطاع القيام ثم خاف جلس، وإذا أمن قام فعل ذلك .		
من خشي التأذي بالوحل، وكانت الراحلة واقفة. هل يجوز أن يصلي عليها مع عدم قدرته على القيام؟	يؤخر الصلاة ما لم يخشى خروج الوقت فإن خشي خروج الوقت صلى على حاله وهذا في الفرض بخلاف النفل		
إن خاف انقطاع عن رفقته وهو في راحلة أو خاف على نفسه، هل يصلي قاعداً؟	بفعل النبي صلى الله عليه وسلم لما كان في سفر وكان فيه وحل فصلى على راحلته والسماء من فوقهم والبلية من تحتهم فأذن له النبي صلى الله عليه وسلم فصلوا على راحلتهم يجعلون السجود أخفض من الركوع	يجوز عند المشقة	
	نعم يجوز له ذلك		لأن الشريعة جاءت بحفظ الأنفس

### "الحلقة الثامنة عشر"

المسألة	الجواب	الدليل	تعليل وبيان
هل تصح الصلاة على الراحلة إذا كان الإنسان مريضاً مع استطاعته النزول؟	لا تصح إذا كان يستطيع النزول وذلك في الفرض دون النفل		
من عجز عن القيام كمن يصلي في سفينة، ماذا عليه أن يفعل؟	يصلي جالساً ويدير باتجاه القبلة كلما انحرفت السفينة، وذلك في الفرض دون النفل.		حديث ابن عمر النبي صلى الله عليه وسلم كان يوتر على راحلته في السفر أينما توجهت به سفينة، ماذا عليه أن يفعل؟
هل تقصر الصلاة في السفر، مع الدليل؟	نعم تقصر الصلاة الرباعية	الكتاب والسنة والإجماع قال تعالى: (وإذا ضربتم في الأرض فليس عليكم جناح أن تقصروا من الصلاة إن خفتم أن يفتنكم الذين كفروا) وجاء عن الصلاة أن النبي صلى الله عليه وسلم: (صلاة المسافر ركعتان).	
الآية جاءت بالخوف (إن خفتم أن يفتنكم) هل يكون التقصر في حالة الخوف؟	هذا السؤال سأله أحد الصحابة لعمر رضي الله عنه	استشكل ذلك على عمر رضي الله عنه فسأل النبي صلى الله عليه وسلم عن ذلك: أننا أمنا فكيف تقصر الصلاة قال (صدقة تصدق الله بها عليكم)	
هل يشترط في السفر أن يكون مباحاً ليرخص المسافر برخص السفر؟	١. قول الجمهور: من سافر سافراً محرماً لا يترخص برخص السفر. وكذلك في السفر المكروه (كالذي يتكثر من الدنيا وهو لا يحتاج إليها)	هناك فرق بين من يحصل منه عصيان في سفره وبين من يكون عاصياً بسفره (كالذي يسافر ليقتل، أو للمجون والفساد) وهذا محل كلام الفقهاء	
السفر المباح هل يشمل رخص السفر؟	٢. بعض أهل العلم: يجوز أن يترخص برخص السفر	يقولون التقصر في السفر عزيمة فبناء على ذلك لا يفرق بين عاص بسفره أو عاص فيه.	
لو صلى مسافراً وأتم ولم يقصر ما الحكم	صلاته صحيحة مع تركه للسنة	النبي صلى الله عليه وسلم دوام عليه في كل أسفاره لم نقل أنه محرم أو ممنوع باعتبار أنه الأصل باعتبار أن ذلك جاء عن بعض الصحابة كعثمان	

المسألة	الجواب	الدليل	تعليل وبيان
كم هي المسافة التي يترخص بها برخص السفر؟	٤ برد فلا يقصر في أقل من ذلك وهي تساوي يوميان قاصدان أي يمشي بهما مشياً قاصداً غير مستعجل	جاء عن ابن عباس وعن غير واحد من السلف والصحابة قالوا إنه يقصر ما كان من مكة إلى عسفان أو من مكة إلى جدة	٤ برد = ١٦ فرسخ = ٤٨ ميل = ٧٥ أو ٧٨ كيلو الميل = ٦٠٠٠ ذراع = ١٢٠٠٠ قدم القدم = ٢٤ أصبع معترضاً   الأصبع = ٦ شعرات
متى يشرع للمسافر القصر؟	إذا فارق عامر البلد (يعني البيوت) والمعتبر فيها محل السكنى وهي البيوت المجتمعة لا المتفارقة.	جاء عن علي أنه كان معه عامر بن الربيع في البخاري أنه لما خرج من الكوفة وشرع في القصر وهم يرون الكوفة ولما جاءوا راجعين قصروا وهم يرون الكوفة.	
ما حكم الصلاة في المطارات، هل يشرع لها القصر؟	إذا كانت داخل البلدان، لا يشرع لها القصر وإذا كانت خارج البلدان، يشرع لها القصر		
من أراد السفر وخرج له وحضرت الصلاة فقصر ثم بدا له أمر فرجع، هل يعيد ما صلى قصراً؟	لا يعيد، ولو لم يمضي مسافة السفر بشرط: أن يكون مستجمعاً لشروط السفر	شروط السفر: أن يكون قاصداً للسفر بالمسافة وعلى وجه مباح	
لو سافر إنسان إلى بلد ثم قصر يومان ثم عرض له أن يقيم فيها شهراً هل يعيد الصلاة المقصورة؟	لا يعيد		
خرج رجل إلى المطار يريد أن يسافر والمطار خارج البلد وهو لا يدري هل يجد أو لا يجد رحلة وحان وقت الصلاة الرباعية، هل يقصر الصلاة؟	لا، لا يقصر الصلاة	ليس متأكداً أنه شارع في سفره، فربما يعود. ولا يجوز له أن يقصر إلا إذا تيقن السفر	
من أسلم أثناء سفره أو بلغ أو طهرت المرأة بسفر مباح ولم تبق إلا مسافة قصيرة فهل يترخص برخص السفر؟	نعم يترخص برخص السفر	المعتبر المسافة مطلقاً	
من سافر سافراً محرماً وأثناء السفر لم يبق إلا مسافة قصيرة تاب من قصده هل يترخص برخص السفر؟	لا يجوز أن يترخص بها	المعتبر بحقه منذ أن تاب إلى أن يصل المسافة	
من شك في قدر المسافة هل تبلغ ٤ برد (٧٥ كيلو) أم لا، هل يقصر الصلاة؟	لا يقصر الصلاة، لأن الأصل وجوب الصلاة تامة فلا ينتقل منها إلا بيقين		
من سافر ليرخص برخص السفر أو خرج ولم يقصد جهة معينة كالتائه هل يترخص برخص السفر؟	لا	الإنسان لا يتخلص من أوامر الشرع بمثل هذه الأعمال	
من أكره على السفر، كالأسير، ومن خرج ولم ينوي السفر كالمرأة والعبد تبع للزوج والسيد. هل يجوز لهم القصر؟	نعم		
لو كبر في حال الحضر ثم سافر كمن كبر في سفينة أو طائرة ثم أقلعت، هل المعتبر حال الحضر أم حال الحضر؟	حال الحضر		
لو نسي إنسان صلاة الظهر ثم سافر فذكر أنه لم يصلي	يصلي الظهر أربعاً لأنها وجبت عليه تامة		

المسألة	الجواب	الدليل	تعليل وبيان
إذا دخل الوقت على رجل يريد السفر ثم خرج من البلد، هل المعتبر وقت دخول الوقت أو وقت الأداء؟	١. <b>مذهب عند الحنابلة:</b> المعتبر حال وجوبها فيجب عليه إتمامها		
لو سافر رجل فصلى قصراً أو نسي صلاة ثم عاد من سفره. كيف يصلي؟	٢. <b>رواية عن أحمد واختيار ابن تيمية وجماعة من أهل العلم:</b> المعتبر وقت الفعل، فبناء عليه يقصر		
إذا إنتم مسافر بمقيم، كيف يصلي؟	يصليها تامة لتغليب جانب الحضر أو على سبيل الاحتياط وهذا المشهور عند الفقهاء		لأن القصر من رخص السفر فيبطل بزواله
لو إنتم مسافر بمسافر فاستخلف مقيم؟	يتم الصلاة سواء أدرك ركعة أو ركعتين		سئل ابن عباس عن المسافر يأتي بالمقيم يتم قال نعم تلك السنة
إنتم مسافر بمن يشك هل هو مسافر أو مقيم؟	لزم المسافر المأموم الإتمام		
لو صلى مسافر خلف إمام وهو شاك هل هو مقيم أم مسافر. ثم تبين له أثناء الصلاة أنه مسافر؟	يلزمه الإتمام		
لو صلى مسافر خلف إمام غلب على ظنه أنه مسافر من هيئته ونوى القصر عملاً بالظاهر؟	يتم لأنه لم ينوي		
إذا علق المأموم المسافر نيته بنية الإمام، فنوى إن أتم الإمام أن يتم، وإن قصر أن يقصر؟	له أن يصلي قصراً		
مسافر صلى خلف مقيم، ثم أحدث أثناء الصلاة فأراد أن يقضيها، هل يقضيها تامة لالتزامه بالمقيم، أو يقضيها قصراً؟	جاز له ذلك		
إذا لم ينوي القصر عند تكبيرة الإحرام هل يقصر؟	١. الفقهاء غلبوا جانب الاحتياط فقالوا: يصليها تامة ٢. له وجه: يصليها قصراً وإن وجبت عليه تامة مع الإمام المقيم		
	١. يتم لأن القصر لا بد له من نية. والأصل أن الصلاة رباعية ٢. له أن يقصر الصلاة ولا يلزمه أكثر من ذلك		جاء في الحديث ( فرضت صلاة السفر ركعتين أقرت في السفر وزيدت في الحضر )

## "الحلقة التاسعة عشر"

المسألة	الجواب	الدليل	تعليل وبيان
إذا أنزل المسافر رحله في أحد المدن وهو مسافر، هل يلزمه أحكام المقيمين أم المسافرين؟	<b>القول الأول:</b> إذا نوى الإقامة أكثر من أربعة أيام يلزمه أحكام المقيمين وما دون ذلك يلزمه أحكام المسافرين	النبى صلى الله عليه وسلم لما جاء في الحجة فإنه نزل في مكة في صبيحة رابعة إلى اليوم الثامن فجلس أربعة أيام يقصر الصلاة ولم يثبت مدة أكثر من ٤ أيام أن النبي استقر فيها وهو يقصر صلاته، فنقول إذن بالمدة. ويحسب من أول يوم يحط رحله. النبي صلى الله عليه وسلم قال ( نهى أن يقيم المهاجر بمكة أكثر من ثلاث ) لما أذن له الإقامة ثلاثاً ونهاه عن الزيادة دل على أن أكثر من الثلاث إقامة مستقرة وأن الثلاث فما دون إقامة غير مستقرة.	
	<b>القول الثاني:</b> يقصر المسافر ما دام يسمى مسافراً. وهذا قول بعيد من جهة الأدلة ومن جهة أنه غير منضبط وخلافاً لعمل الأئمة والصحابة. وقول الجمهور هو أربعة أيام. وقول بعض الفقهاء يوصلها إلى ٢٠ يوماً كما في غزوة تبوك	من جهة الأدلة دلت على أن القصر إنما يكون في أيام محدودة ومن جهة أنه غير منضبط تكون الصلاة لكل من لم يستقر في بلده صلاة قصر. ولا يمكن أن نقول بأكثر من ٢٠ يوماً فهو أكثر ما ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قصر كما في غزوة تبوك.	

المسألة	الجواب	الدليل	تعليل وبيان
ما المقصود بالمدة هل هي مدة السفر أم مدة الإقامة في المكان؟	١. المعتبر الإقامة في مكان واحد أكثر من أربعة أيام ٢. إذا كانت الإقامة متقطعة كأن تذهب وترجع للمكان يجوز لك القصر وإن طالت المدة		
إذا كان المسافر ملاحاً (صاحب سفينة) ومعه أهله ولم ينوي الإقامة، هل عليه حكم المقيم أم المسافر؟	١. يلزمه الإتمام ٢. إذا كان معه أهله ونوى الإقامة بعد سنة أو سنتين أو أن أهله لم يكونوا معه فإن السفينة لا تعتبر مكان له ويأخذ أحكام المسافر.	لأن السفينة أصبحت وطناً له ومعه أهله . فيأخذ أحكام المقيم ومثله المكاري، والراعي، والرسول ونحوه.	
إذا سافر رجل وفي أثناء سفره مر ببلده أو ببلد له فيه امرأة (زوجه) ولم ينوي المبيت. ماذا عليه؟	يلزمه الإتمام		
إذا سافر رجل وجلس في مكان وأثناء جلوسه نوى الإقامة مدة أسبوع . ماذا يلزمه؟	يلزمه أحكام المقيم	ولو نوى الإقامة وهو في أثناء صلاة القصر، لزمه أن يتمها	
إذا سافر المسافر وكان له طريقان قريب وبعيد والثاني لا يبلغ مسافة القصر. واختار الأول. فبماذا يعمل؟	يطبق عليه أحكام المسافر	لأن ترك الأقرب مظنة أن يكون فيه مشقة وتكلف بسبب وعورة الطريق أو عدم الأمن ولم تنزل مسالك المسلمين كذلك	
إذا سافر مسافر ونسي صلاة وذكرها في سفر آخر، فكيف يصليها؟	يقصر الصلاة	لأن وجوبها وفعلها وجد بالسفر	
إذا حبس ظملاً أو بمرض ولم ينوي الإقامة	يقصر طول المدة	الصحابه رضي الله عنهم لما ذهبوا لأذربيجان وسجستان وغيرها قصر ابن عمر وأنس وأبي هريرة مدداً طويلاً لأنهم لم ينوا الإقامة في البلد التي ذهبوا إليها . فيقصر أبدأ	
إذا سافر مسافر لقضاء حاجة وغلب على ظنه أنها تطول المدة. ولم ينوي الإقامة. فما الحكم؟	في هذه الصور الثلاث كلها يجوز له القصر مادام أنه متعلقة نيته بقضاء الحاجة: ١. أن يكون قضاء تلك الحاجة في مدة يسيرة أو كثيرة على حد سواء . ٢. أنه يكون قضاؤها في مدة كثيرة أغلب. ٣. أن يكون قضاؤها في مدة يسيرة أغلب.	النبى صلى الله عليه وسلم أقام في تبوك نحو عشرين يوماً يقصر الصلاة)	
إن ظن المسافر أن حاجته في البلد لا تنقضي إلا فوق أربعة أيام، فكيف يصلي؟	عليه الإتمام	لما كان ظاناً أنها لا تنقضي إلا بمدة كثيرة فقد وقع في نيته قصد الإقامة	
إذا سافر مسافر على معصية أو سفره قصير ولم يبلغ حد القصر وقصر الصلاة. هل تنعقد صلاته؟	لا تنعقد صلاته	لأنه كالمقيم الذي يقصر صلاته وهو في محل إقامته	
هل القصر في السفر مقترن بالجمع بين الصلاتين؟	قد يجمع الإنسان بدون قصر	الجمع رخصة ينبغي للإنسان أن لا يفعلها إلا في مواطن معينة، فكل من يقصر فإنه يجمع وليس كل من يجمع يقصر. مثل الجمع في المرض والمطر	
هل الجمع في السفر بين الصلاتين جائز وفي أي الصلوات يكون الجمع؟	وقد يقصر الإنسان ويحسن به أن لا يجمع	القصر عزيمة أو سنة مؤكدة	
هل الجمع في السفر بين الصلاتين جائز وفي أي الصلوات يكون الجمع؟	أصل الجمع في السفر جائز . والجمع بين (الظهر والعصر) أو (المغرب والعشاء) في وقت أحدهما	النبى صلى الله عليه وسلم كان ربما يجمع في بعض أسفاره وجمع في المدينة من غير خوف ولا سفر	



المسألة	الجواب	الدليل	تعليل وبيان
هل جمع التقديم والتأخير على حد سواء؟ أم أن أحدهما أفضل من الآخر؟	<b>جمع التأخير:</b> لا خلاف فيه بين أهل العلم	حديث أنس رضي الله عنه في الصحيحين	ينبغي لنا أن نتنبه أن الجمع إنما هو رخصه فلا ينبغي للإنسان أن يجمع لغير حاجة والنبي صلى الله عليه وسلم لم يفعله إلا مرات قليلة إذا جد به السير فلو كان إنسان مسافراً فتوقف ثم أراد المشي بحيث لا يقف إلا في الليل نقول صل الظهر والعصر ولو سافر ثم توقف قبل الظهر وهو يعلم أنه لن يمشي إلا بعد العصر نقول لا يحسن به أن يجمع هاتين الصلاتين فيصلّي الظهر قصراً والعصر قصراً في أوقاتها. كما هو حال الناس في البرية فإنهم يجلسون اليوم واليومين فنقول لا تصلوا مجموعهما بل قصراً في أوقاتها مادام أنكم مسافرون ولتم تقيموا أكثر من أربعة أيام بخلاف القصر فهو الأصل في صلاة المسافر والجمع إنما يكون للحاجة.
	<b>جمع التقديم:</b> ظاهر كلام المؤلف يجوز التقديم كما يجوز التأخير	حديث معاذ رضي الله عنه بأن النبي صلى الله عليه وسلم (إذا ارتحل قبل زيف الشمس آخر صلاة الظهر مع العصر ويصليهما جميعاً وإذا ارتحل بعد زيف الشمس صلى الظهر والعصر جميعاً ثم ركب) هذا الحديث فيه إشكال من ناحية اللفظ ويستأنس به وإن لم يعتمد عليه	

## "الحلقة العشرون"

المسألة	الجواب	الدليل	تعليل وبيان
متى يجوز الجمع؟	١ المسافر الذي جد به السير	الجمع بين الصلاتين رخصة لا تنبغي إلا لمن احتاج إليها	
	٢ المسافر إذا كان نازلاً يجوز له الجمع والأولى أن لا يجمع إلا إذا احتاج إلى ذلك	في الصحيح أن النبي صلى الله عليه وسلم (في غزوة تبوك أنه خرج فصلى بهم الظهر والعصر ثم دخل ثم خرج فصلى بهم المغرب والعشاء) فقال أهل العلم أن في ذلك دلالة على أنه لو كان سائراً لما دل على أنه دخل ثم خرج ثم خرج فبناءً عليه دل على أنه حتى لو كان نازلاً فإنه يجمع	
	٣ المريض الذي تلحقه المشقة بترك الجمع.	حديث ابن عباس رضي الله عنهما (أنه صلى الله عليه وسلم جمع من غير خوف أو مطر قيل ماذا أراد يا ابن عباس قال أراد ألا يخرج أمته) مثل المريض الذي يعطى ما يسكنه فلا يستطيع الحركة، أو يغيب عقله فيحتاج إلى الجمع أو يشق عليه ذلك مشقةً بالغة كنعو وضوء أو يتعاطى علاج يحتاج إلى أن يجمع.	
	٤ المستحاضة	لأنه نوع مرض و خروج الدم هذا اعتلال وسقم ومرض لحق بالجسد	
	٥ المرضعة	لما فيه مشقة من الاحتراز من النجاسة التي يمكن أن تلحق بها من الطفل خصوصاً عند عدم توفر الوسائل	
	٦ العاجز عن الطهارة ولم يكن مريضاً كالكبير الذي لا يجد من يعينه على الصلاة		
	٧ العاجز عن معرفة الوقت كالأعمى	إذا خشي أن يذهب وقت الصلاة فأداؤه الصلاة في وقتها خير له من أن تفوته الصلاة ولا يدرك وقتها	
	٨ الأعداء التي تبيح ترك الجمعة والجماعة مثل تمييز المريض أو تلقين من حضرته الوفاة		
	٩ عند المطر الذي يبيل الثياب وتوجد معه مشقة	أنه صلى الله عليه وسلم جمع من غير خوف أو مطر بين الظهرين والعشائين خلاف المشهور في المذهب عند الحنابلة وهذا هو قول ابن تيمية وجماعة من أهل العلم ويجوز الجمع في العشائين والظهرين والعلّة وجود المشقة والاحتراز من النجاسات ولا يشترط أن يكون في ظلمة ولكن بشرط أن تكون المشقة بالغة لا أن تكون المشقة معتادة ويكون المطر يبيل الثياب والضابط في ذلك أن يكون المطر غزيراً إذا عصرت منه الثياب اعتصرت	
إذا كانت الطرقة مضللة	١. إذا كان بعضهم بطرق مضللة والبعض الآخر لا جاز لهم الجمع	مثل لو كان أحدهم قريب من المسجد والبعض الآخر بعيد عنه	
(ساباط) أو ما يسمى بالعريش ونزل المطر، هل لهم الجمع؟	٢. إذا كانت جميع طرقهم تحت المصلات الأظهر أن لا تجمع الصلاة لعدم العذر أو انتفاء المشقة والمسألة فيها خلاف عند الحنابلة		
انقطع السفر في الصلاة الثانية	يتمها نافذة ويصلي الثانية في وقتها إن كانت عصرًا أو عشاءً	مثل شخص سافر في سفينة وصلى الظهر قصراً وجمع معها العصر ورست السفينة في موطنه وهو لم يفرغ من صلاة العصر.	

المسألة	الجواب	الدليل	تعليل وبيان
أفضل جمع التقديم أم التأخير	١ - الأفضل فعل الأرفق لجواز جمع التقديم وجمع التأخير	جمع النبي صلى الله عليه وسلم في عرفة بين الظهرين جمع تقديم للخروج من الإشكالية التي في جمع التقديم وهذه قاعدة عند مذهب الجمهور من الحنابلة والأفضل في عرفة التقديم لفعل النبي صلى الله عليه وسلم وفي مزدلفة التأخير مطلقاً	جمع النبي صلى الله عليه وسلم في عرفة بين الظهرين جمع تقديم للخروج من الإشكالية التي في جمع التقديم وهذه قاعدة عند مذهب الجمهور من الحنابلة والأفضل في عرفة التقديم لفعل النبي صلى الله عليه وسلم وفي مزدلفة التأخير مطلقاً
	٢ - إذا استويا فالتأخير أفضل		
لو وصل الحاج إلى مزدلفة قبل وقت العشاء، هل له أن يصلي؟	نعم يجوز له ذلك		
هل يشترط الترتيب في الجمع؟ وهل للجمع شروط؟ نعم يشترط وهناك ٣ شروط في الصلاة الأولى	<b>الشرط الأول:</b> نية الجمع (أي النية عند الأولى لا الثانية) وهذا مذهب الحنابلة والراجح القول الثاني قول آخر لشيخ الإسلام وجماعة من أهل العلم أن النية ليست معتبرة.	عند الحنابلة لأبد أن تكون نية الجمع مع بداية التكبيرة الأولى من صلاة الظهر وهناك قول آخر لشيخ الإسلام وجماعة من أهل العلم أن النية ليست معتبرة.	عند الحنابلة لأبد أن تكون نية الجمع مع بداية التكبيرة الأولى من صلاة الظهر وهناك قول آخر لشيخ الإسلام وجماعة من أهل العلم أن النية ليست معتبرة.
	<b>الشرط الثاني:</b> الموالاة بينهما	فلا يفرق بينهما إلا إقامة صلاة ووضوء خفيف، ويبطل الجمع إذا صلى راتبة أو فاتته ولو تكلم بكلمة أو كلمتين جاز ذلك.	فلا يفرق بينهما إلا إقامة صلاة ووضوء خفيف، ويبطل الجمع إذا صلى راتبة أو فاتته ولو تكلم بكلمة أو كلمتين جاز ذلك.
إذا انقطع السفر في الأولى ما حكم الجمع والقصر؟	<b>الشرط الثالث:</b> أن يكون العذر المبيح موجود عند افتتاحهما وسلام الأولى	فلا بد من وجود العذر من البداية لأن العذر هو سبب الجمع ولو زال العذر بعد السلام من الأولى وقبل افتتاح الثانية فهم لا يجوزون ذلك فلو زال المطر عند انتهاء الأولى فلا جمع حين اذن وكذا لو زال العذر عن المريض ولا يشترط دوام العذر إلى فراغ الثانية.	فلا بد من وجود العذر من البداية لأن العذر هو سبب الجمع ولو زال العذر بعد السلام من الأولى وقبل افتتاح الثانية فهم لا يجوزون ذلك فلو زال المطر عند انتهاء الأولى فلا جمع حين اذن وكذا لو زال العذر عن المريض ولا يشترط دوام العذر إلى فراغ الثانية.
	١. يتم الصلاة الأولى: فلو نوى القصر في بداية الصلاة فإنه يقلبها إلى الإتمام ولا اشكال في ذلك لأنه رجوع إلى الأصل ٢. يبطل الجمع	مثل شخص سافر في سفينة ورست السفينة في موطنه وهو لم يفرغ من صلاته الأولى.	مثل شخص سافر في سفينة ورست السفينة في موطنه وهو لم يفرغ من صلاته الأولى.

## "الحلقة الحادية والعشرون"

المسألة	الجواب	الدليل	تعليل وبيان
ما هي شروط جمع التأخير؟	<b>الشرط الأول:</b> نية الجمع في وقت الأولى	لابد أن ينوي أن يجمع الأولى مع الثانية في وقت الثانية، مثل صلاة الظهر والعصر، ينوي في صلاة الظهر أن يجمعها مع العصر ولا كان تأخيره محرماً، لأنه إذا أخرها بغير نية صارت قضاءً لا جمعاً إلا إذا ضاق وقت الأولى وجب عليه فعلها ولم يجز تأخيرها ولو أخرها لكان مؤخر للصلاة آثماً. لأن تأخيرها إلى ما يضييق عن فعلها حرام وهو يناه في الرخصة	لابد أن ينوي أن يجمع الأولى مع الثانية في وقت الثانية، مثل صلاة الظهر والعصر، ينوي في صلاة الظهر أن يجمعها مع العصر ولا كان تأخيره محرماً، لأنه إذا أخرها بغير نية صارت قضاءً لا جمعاً إلا إذا ضاق وقت الأولى وجب عليه فعلها ولم يجز تأخيرها ولو أخرها لكان مؤخر للصلاة آثماً. لأن تأخيرها إلى ما يضييق عن فعلها حرام وهو يناه في الرخصة
هل يجوز التطوع بين الصلاتين في جمع التأخير؟	<b>الشرط الثاني:</b> استمرار العذر المبيح إلى دخول الوقت الثاني	لو زال العذر المبيح للجمع في وقت الأولى. وجب عليه أن يصلي الأولى في وقتها. ولو أخرها حتى دخل وقت الثانية فقد تعمد التأخير وهو آثم على ذلك وتعتبر له قضاءً لا أداءً	لو زال العذر المبيح للجمع في وقت الأولى. وجب عليه أن يصلي الأولى في وقتها. ولو أخرها حتى دخل وقت الثانية فقد تعمد التأخير وهو آثم على ذلك وتعتبر له قضاءً لا أداءً
لو صلى الأولى وحده، والثانية إماماً أو مأموماً، أو صلاهما خلف إمامين، أو من لم يجمع ما حكم صلاته؟	نعم بخلاف جمع التقديم		
اذكر دليلاً على صلاة الخوف؟	صح ذلك		
قوله تعالى ( وإذا كنت فيهم فأقمت لهم الصلاة فلتقم طائفة منهم معك وليأخذوا أسلحتهم فإذا سجدوا فليكونوا من ورائكم ولتأت طائفة أخرى لم يصلوا فليصلوا معك) وعنه صلى الله عليه وسلم في الصحيح قال ( فرضت الصلاة في الحضر أربعاً وفي السفر اثنتان وفي الخوف واحدة) وقد ورد عن أحمد أنه قال ( وثبتت صلاة الخوف من ستة أو سبعة أوجه عن النبي صلى الله عليه وسلم ) ولم يخالف الإجماع إلا أبو يوسف من علماء الحنفية قال إن صلاة الخوف من خصائص النبي صلى الله عليه وسلم استدلالاً.	قوله تعالى ( وإذا كنت فيهم فأقمت لهم الصلاة فلتقم طائفة منهم معك وليأخذوا أسلحتهم فإذا سجدوا فليكونوا من ورائكم ولتأت طائفة أخرى لم يصلوا فليصلوا معك) وعنه صلى الله عليه وسلم في الصحيح قال ( فرضت الصلاة في الحضر أربعاً وفي السفر اثنتان وفي الخوف واحدة) وقد ورد عن أحمد أنه قال ( وثبتت صلاة الخوف من ستة أو سبعة أوجه عن النبي صلى الله عليه وسلم ) ولم يخالف الإجماع إلا أبو يوسف من علماء الحنفية قال إن صلاة الخوف من خصائص النبي صلى الله عليه وسلم استدلالاً.		

المسألة	الجواب	الدليل	تعليل وبيان
بين كيفية صلاة الخوف؟	١. تصلي طائفتين مع الإمام ركعتين لكل طائفة، يسجد معه الصف الذي يليه ويبقى الآخر وجه القبلة ثم يتقدم المتأخر، ويتأخر المتقدم. ٢. يتقدم الإمام ومعه طائفه وطائفة تبقى باتجاه العدو فيصلي بهم ركعتين ثم يسلمون ويبقى الإمام دون تسليم ويتبادلون بالموقع مع إخوانهم فتصطف الطائفة الثانية وراء الإمام ويصلي بهم الركعتان الأخريان فتكون بالنسبة للإمام أربع ركعات وللمأمومين ركعتين فالإمام أتم والمأمومين قصرُوا. <b>والدليل</b> حديث سهل رضي الله عنه		
هل تكون صلاة الخوف للمقيم مثل صلاة الخوف لغير المقيم؟	١. <b>في صلاة الظهر والعصر:</b> اختلف العلماء في ذلك ولكن إذا أخذوا بصفة صلاة الخوف التي صلى بها الرسول في حال الحضر أجزأهم ذلك فمثلاً يقوم الإمام يصلي بإحدى الطائفتين وتبقى الأخرى باتجاه العدو ويصلي بهم ركعتين ويجلس للتحيات وهم يقومون ويصلون الركعتين الأخريين ويسلمون ثم تأتي الطائفة الأخرى وتذهب الأولى لمواجهة العدو وتصلي معه الركعتين الأخريين ويجلس ثابتاً للتحيات وتقوم الطائفة بإتمام صلاتها ركعتين بأنفسهم ثم يسلم بهم الإمام وفي ذلك قد صلوا كلهم على أربع ركعات ٢. <b>صلاة المغرب:</b> يصلي بالطائفة الأولى ركعتين ثم يثبث وتقوم الطائفة التي وراءه بصلاة ركعة ثم تسلم وتأتي الطائفة الثانية ويصلي بهم ركعة ويجلس للتحيات ثابتاً ويقوموا بأنفسهم بإتيان الركعتين الأخريين ويسلم بهم الإمام فتكون كل طائفة والإمام صلوا ثلاثاً وعليه قد أتموا صلاة المغرب. ٣. <b>صلاة الفجر:</b> الإمام بالطائفة الأولى ركعة وحدة ثم يقوم ويثبث واقفاً ويتمون هم ركعة ويسلموا وتأتي الطائفة الثانية فيصلي بهم الركعة الثانية ويثبث جالساً ويتمون هم ركعة ويسلمون		
إذا كان العدو باتجاه القبلة كيف يصلون؟	فإنهم يصفون وراء الإمام صفين ويكبرون وراء الإمام ويركعون معه وإذا سجد سجد معه الصف الأول ويبقى الصف الثاني واقفاً حتى إذا قام الركعة الثانية سجد الصف الثاني وأتم سجوده ثم وقف للركعة الثانية معهم ويتبدل الصفان الثاني يصبح الأول والأول يصبح الثاني ويتم الصلاة حتى إذا سجد الإمام سجد معه من كانوا في الصف الثاني وقام الذين كانوا في الصف الأول يحرسونهم فإذا جلسوا لتشهد فإن الصف المتأخر يقضي ما فاته من السجود ثم يجلس معهم فيتشهد ثم يسلمون جميعاً.		١. <b>يدل حرص النبي على هذه الهيئات لأداء الصلاة على أمرين مهمين:</b> ١. حرص هذا الدين على تألف الناس وجمعهم ٢. العدل في أداء الصلاة
ما شرط صلاة الخوف؟	١. أن يكون العدو مباح القتال ٢. أن يكون في حال السفر لا في حال الحضر <b>أحد القولين</b> المشهورين في المسألة <b>والقول الثاني</b> (قول الحنابلة) مشروعة في حال الحضر والسفر.		لا يكون القتال لعصبية أو لنقض عهد أنه صلى الله عليه وسلم في غزوة الخندق لم يصل صلاة الخوف
إذا اشتد الخوف (في حال المسايقة وكان القتال مستمراً) فكيف يصلون؟	صلوا رجالاً وركباناً للقبلة وغيرها، يؤمنون طاقتهم، ولو اقتصر على تكبيرة واحدة		
هل تجوز صلاة الخوف في غير قتال؟	نعم تجوز، كحال الهرب من العدو أو السيل. أو خوف فوات وقت وقوف بعرفة		
هل يجوز حمل السلاح للمصلي أثناء الصلاة وإن كان السلاح نجساً؟	نعم يجوز		

## "الحلقة الثانية والعشرون"

المسألة	الجواب	الدليل	تعليل وبيان
لماذا سميت الجمعة بالجمعة وهل هي بدل عن الظهر؟ وهل تجمع مع العصر؟	• سميت جمعة لاجتماع الخلق الكثير فيها. • ليست بدل عن الظهر بل لها أحكام منفصلة ليست مشابهة لأحكام الظهر • لا تجمع صلاة الجمعة مع العصر، لا جمع تقديم ولا تأخير		

المسألة	الجواب	الدليل	تعليل وبيان	
حكم صلاة الجمعة على المسافر؟	إذا أقام المسافر الجمعة لا يصلي الظهر ولا يجمع العصر معها. وإذا لم يقيم الجمعة فالواجب في حقه صلاة الظهر وله أن يجمعها			
ما الفرق بين صلاة الظهر والجمعة وأيهما أفضل؟	<ul style="list-style-type: none"> <li>الجمعة أفضل من الظهر</li> <li>جاء الوعيد بالتخلف عنها</li> <li>اجتماع الناس فيها ومشروعية الخطبة</li> <li>لا تجمع مع العصر لا جمع تقديم أو تأخير</li> <li>لا تقوم صلاة الظهر مقامها وإذا فاتته الجمعة قضاهما ظهراً فتكون الظهر بدلاً عنها</li> <li>تؤخر فوائت الصلوات إذا دخلت الجمعة وخشي فواتها</li> </ul>			
على من تجب الجمعة؟	على كل مسلم إلا أربعة: ١. عبد مملوك. ٢. امرأة. ٣. صبي. ٤. مريض	بحديث طارق بن شهاب (الجمعة حق واجب على كل مسلم في جماعة إلا أربعة: عبد مملوك أو امرأة أو صبي أو مريض) فإن صلت المرأة فقد فعلت أمراً مشروعاً وإن لم تفعل فليس عليها حرج، أما العبد لا تجب عليه الجمعة في أشهر قول أهل العلم لأن العبد ناقص وتعلقت منافعه بسيدته فربما يكون ذلك شاقاً عليه وتخفيفاً من الله والصغير لا تجب عليه لرفع القلم عنه وكذلك المجنون وكذلك الكافر لا تجب عليه لأن العبادة تحتاج إلى نية ولا نية له.		
شروط إقامة صلاة الجمعة	أولاً: المستقرين بالأوطان	النبي صل الله عليه وسلم أقامها بالمدينة ولم يأمر أهل البوادي أن يقيموها	فالأعراب وأهل البادية لا تجب عليهم صلاة الجمعة	
	ثانياً: يكون للموطن اسماً واحداً ولو تفرق البناء مثلًا مدينة كذا أو قرية كذا			
	ثالثاً: إذا كان خارج البلد وبينه وبين البلد فرسخ أو أقل (٣ أميال)	السبب في تحديد الفرسخ: أن المؤذن إذا أذن فصوته يبلغ قرابة الفرسخ وإجابة المؤذن واجبة، أما إذا كان داخل البلد فلو كان على بعد ٣ فراسخ أو أكثر فتجب عليه الصلاة، سمع النداء أو لم يسمع		
	رابعاً: أن يكون عدد أهل البلد المستقرين أربعين فأكثر (قول الحنابلة)	فلو نزل أحد بجانب البلد على بعد فرسخ لزمه السعي إلى البلد لصلاة الجمعة وإذا عدو أهل الجمعة لا يعدونه معهم		
هل تجب صلاة الجمعة على المسافر؟	إذا كان السفر قريباً وهو الذي لا تقصر فيه الصلاة وهو ما كان دون ٤ برد فتلزمه الجمعة.			
هل تجب صلاة الجمعة على المسافر؟	إذا كان السفر بعيداً سفر قصر، لا تجب عليه	أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يسافر هو وأصحابه ولم يذكر أنهم أقاموا جمعة مع عظم فضلها وعظيم الأجر فيها ولو سافر ألف شخص، لم تجب عليهم الجمعة وإن وصلوا لبلد وأرادوا الصلاة معهم، كان لهم ذلك		
إذا كان السفر سفر معصية أو كان فوق الفرسخ ودون مسافة القصر (٤ برد) وأقام ولم ينو الاستيطان، فهل له الترخص من الجمعة؟	لا يجوز له أن يترخص ووجب عليه إتيان الجمعة			
هل تجب صلاة الجمعة على المبعث (من كان بعضه حر وبعضه عبد) والخنثى؟	لا تلزمه صلاة الجمعة والخنثى الذي لم يتبين أمرها لا تجب وإذا تبين أمره وجبت عليه إن كان رجلاً	الحق بالعبد تغليباً لجانب العبودية		
إذا حضر العبد والمرأة والخنثى والمبعض الجمعة فهل تلزمه الظهر؟	تسقط عنهم الظهر			
هل تصح إمامة المسافر والعبد والمرأة صلاة الجمعة	من صحت صلاته صحت إمامته، فيجوز أن يؤم المسافر والعبد ولا تصح إمامة المرأة			

المسألة	الجواب	الدليل	تعليل وبيان
إذا زال العذر المسقط للجمعة كالمريض مثلاً ما يعمل في ذلك؟		تلزمه الجمعة مع الجماعة	
من صلى الظهر وهو ممن تجب عليه الجمعة قبل أن تقام الجمعة أو شك هل أقيمت الجمعة أو لا؟		صلاته لأغية، فإن ظن أنه يدرك الجمعة سعى إليها ولو كان بعيداً، ولا يصلي الظهر حتى يتيقن أنه لا يدرك الجمعة. وإن ظن أنه لا يستطيع أن يدرك الجمعة ينتظر حتى يتيقن أنه صلى الجمعة ثم يصلي الظهر	
هل تصح صلاة الظهر ممن لا تجب عليه الجمعة كالمريض مثلاً قبل صلاة الجمعة؟		الصلاة صحيحة والأولى تأخيرها إلى بعد الجمعة، فربما يتجدد له شفاء	لأن الحكم متعلق به في صلاة الظهر لا صلاة الجمعة
هل الأفضل للعبد تأخير صلاة الظهر حتى تنتهي صلاة الجمعة أم يصليها قبل؟		يجوز له صلاة الظهر قبل الجمعة، ولو أخرجها لكان أولى	فالجُمُهور لا يجيبونها عليه، ولكنه لو حضر خروجاً عن الخلاف فهو أولى، لأن القاعدة عند الحنابلة إذا كان الخروج من الخلاف إذا كان معتبراً أولى والأحوط أن يخرج من خلافهم ولو ضعيفاً فاستين يعني: خذ به
ماذا يستحب لمن فاتته صلاة الجمعة بدون عذر؟		أن يتصدق بدينار أو نصفه	
هل يجوز السفر في يوم الجمعة؟		١. لا تجوز لمن تلزمه الجمعة السفر في يومها بعد الزوال حتى يصلي إلا من يخاف فوت رفقته أو يعلم أنه يصليها في طريقه ٢. قبل دخول وقتها لا يلزمه أن يبقى لصلاة الجمعة لأنها لم تتعلق بذمته ولم يدخل وقتها. إلا إذا كان في طريقه مسجد وعزم أن يصلي معهم وبعض الفقهاء قال بكرهه السفر قبل الزوال	

## "الحلقة الثالثة والعشرون والحلقة الرابعة والعشرون والحلقة الخامسة والعشرون"

المسألة	الجواب	الدليل	تعليل وبيان
ما تعريف الشرط؟	الشرط (ما يلزمه من عدمه، ولا يلزم من وجوده وجوداً، ولا عدم لذاته) مثل الوقت	إذا عدم الوقت لم تجب الصلاة لكن إذا وجد قد تجب وقد لا تجب	
ما هي شروط صحة صلاة الجمعة؟	١. الوقت (فيه خلاف) ٢. أن يكونوا بقرية مستوطنين.	٢. حضور أربعين (فيه خلاف) ٤. تقدم الخطبتين	
هل إذن الإمام شرط من شروط الجمعة؟	<b>القول الأول:</b> المشهور من المذهب عند الحنابلة وقول جماعة من الفقهاء: لا يشترط <b>القول الثاني:</b> قول بعض الفقهاء: يشترط إذن الإمام	يوم وقوع الفتنة وحُصر عثمان بن عفان بأن علياً رضي الله عنه أقام الجمعة وصلى بالناس	
في هذه المسألة قولان			
وقت نهاية الصلاة	بنهاية وقت الظهر بلا خلاف هو محل إجماع		
وقت ابتداء الصلاة على ٣ أقوال	١. المشهور من المذهب عند الحنابلة: من ارتفاع الشمس قدر رمح كصلاة العيد وهذا قول مرجوح مخالف لقول الجمهور. ٢. قول الجمهور: الأئمة الثلاثة والرواية الثانية من أحمد، رواها جماعة من المحققين: ابتداء صلاة الجمعة هو ابتداء صلاة الظهر ٣. قول بعض الحنابلة: تبدأ قبل الزوال بشيء قليل	١. لعلمهم أخذوا ذلك من أثر ابن سيدان بأن وقت الجمعة يبدأ من وقت صلاة العيد وأيضاً من جهة المعنى بأنه عيد الأسبوع ووقت صلاة العيد من ارتفاع الشمس وجاء ما يسند ذلك ولو كان غير ظاهر من جهة حديث سلمة بن الأكوع (ما كنا نقيّل ونتعدى إلا بعد الجمعة وكنا ننصرف بعد الجمعة وليس للحيطان ظل نستظل به) ٢. أما أثر ابن سيدان فهو أثر منقطع ولا يعول عليه، وأما من جهة المعنى فالقياس لا اعتبار به مع وجود النص وأما حديث سلمة بن الأكوع فإنه دلالة على التكبير لصلاة الجمعة وليست صريحة بأن وقتها يسبق وقت الزوال ولا ينتقل من اليقين إلى ماسواه إلا بيقين ولا يقين. وإذا دخل الإحتمال على الدليل بطل الاستدلال فبناءً على ذلك نقول إن وقتها وقت صلاة الظهر ٣. حديث سلمة بن الأكوع المذكور وحديث جابر (ما كنا نقيّل ونتعدى إلا بعد الجمعة وكنا ننصرف بعد الجمعة وليس للحيطان ظل نستظل به)	

المسألة	الجواب	الدليل	تعليل وبيان
إن خرج وقت الجمعة قبل أن يكبروا بالإحرام، ماذا عليهم؟		صلوها ظهراً وهو محل اتفاق. ذكر ذلك في الشرح الكبير (شرح كتاب المقنع، شرحه لابن أبي عمر المقدسي)	
لو كبروا للجمعة قبل خروج الوقت ثم خرج الوقت هل يدركونها أم لا؟	١. المشهور من المذهب يدركونها بتكبير الإحرام ٢. لا تدرك الجمعة إلا بركعة	ما جاء في الأدلة أنه من أدرك ركعة من الصلاة فقد أدرك الصلاة	
إذا شكوا في خروج وقت الجمعة، هل تؤدي الجمعة أم ظهراً؟		تؤدي الجمعة أو تصلي الجمعة ولا يعتبر ذلك بالشك	
لو بقي من الوقت مقدار الخطبة وتكبير الإحرام، كما لو بقي سبع أو عشر دقائق، فماذا يفعلون؟		يجب أن يفعلوا ويبادروا ولا يتأخروا، وإذا لم يبقى شيء صلوا ظهراً	
هل يشترط حضور أربعين من أهل وجوبها؟	١. المشهور من مذهب الحنابلة: لا بد أن يحضر الجمعة أربعين ٢. رواية عن الإمام أحمد وقول بعض المحققين من الحنابلة: الجمعة تحصل بما تحصل بها الجماعة	الوقوع والمعنى أما الوقوع فإنه أول جمعة لما اجتمعوا سألوا قالوا كم كانوا يومئذ قالوا كانوا أربعين، ومن جهة المعنى الجمعة يقصد بها الاجتماع فدل على أنه اجتماع كثير فيمكن أن يستأنس بما جاء في الحديث أو الأثر بأنهم كانوا أربعين، وأثر أنه في كل أربعين فما فوق الجمعة ولو صح هذا الأثر لكان فيصلاً بالمسألة. حديث (ما من ثلاثة لا تقام فيهم الجمعة والجماعة إلا استحوذ عليهم الشيطان) وأيضاً (ما كان النبي صلى الله عليه وسلم يخطب في الصحابة في عام مسهم فيه الضر فلما جاءت القوافل خرجوا حتى لم يبق معه إلا اثنا عشر رجلاً) هذا عليه المحققين من ابن تيمية وغيرهم ومما عليه الفتيا.	
هل يشترط أن يكونوا في قرية مستوطنين حتى يقيموا الجمعة؟	نعم يشترط ذلك ولكن لا يشترط أن تكون بيت من طين أو قصب ويكفي في ذلك أن يكونوا مستوطنين وتبنى بأي بناء	أما أهل الخيام فمهما كثروا وازدادوا فإنهم لا يقيمونها وإنما تلزمهم إذا كانوا بأقل من فرسخ من موطن إقامتها	
هل تصح إقامتها لمن قارب من البنيان من الصحراء؟	نعم لأن أسعد بن زرارة أول من جمع في حرة بني بياضة		
لو نقص العدد عن أربعين أثناء الصلاة، فهل يكملونها؟	١. على رأي الحنابلة يستأنفونها ظهراً إذا لم يمكن إعادتها جمعة ٢. يكملون ولا اشتراط للعدد		
من أدرك ركعة مع الإمام، فهل هي جمعة؟		يصليها جمعة	
من أدرك أقل من ركعة، فهل أدرك الجمعة؟		لا ويتمها ظهراً	
هل يشترط لمن أدرك أقل من ركعة من صلاة الجمعة أن ينويها ظهراً؟		١. يشترط النية ومن لم ينوي لا ظهر له ولا جمعة. ٢. تصح منه ولا يشترط النية بل تنقلب ظهراً وعلى ذلك الفتيا.	
من فاتته صلاة العيد، هل يصليها أربع ركعات؟		بعض الفقهاء يقول يصليها أربع كما جاء عن ابن مسعود	
ما هي شروط الخطبة؟		شروط صحتها:	
		• حمد الله جل وعلا بلفظ الحمد لله لقوله صلى الله عليه وسلم (كل كلام لا يبدأ فيه بالحمد لله فهو أجذم) هذا الحديث فيه مقال إلا أن أهل العلم ما زالوا يحتجوا به • الصلاة على رسوله صلى الله عليه وسلم، وقراءة آية، والوصية بتقوى الله عز وجل	
هل اكتمال الأربعين شرط في خطبة الجمعة؟	١. الحنابلة نعم يشترط. ٢. لا يشترط.		

المسألة	الجواب	الدليل	تعليل وبيان
هل يشترط الخطبتين للجمعة؟	نعم	لقولته تعالى ( فاسعوا إلى ذكر الله ) والذکر هو الخطبة و لقول ابن عمر( كان النبي صلى الله عليه وسلم يخطب خطبتين وهو قائم يفصل بينهما بجلوس) متفق عليه فمشهور المذهب على أنها خطبتين لأنه ثابت عن النبي صلى الله عليه وسلم ولعموم قول الله تعالى ( فاسعوا إلى ذكر الله ) وهو شامل للخطبة والصلاة ، وهما بدل ركعتين لا من الظهر . ولأنه جاء عن عائشة وجاء عن بعض السلف أنها بدل ركعتين ولذلك جعلت الجمعة ركعتين لكون الخطبة تقوم مقام الركعتين لما يحصل بهما من الوقت	
لو لم يأتي الإنسان بهذه الشروط، هل تصح خطبته؟		١. فقهاء الحنابلة: يشترطون ذلك فلو نسي أحد الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم لم تصح خطبته	
في هذه المسألة قولان		٢. فقهاء المالكية وغير واحد من أهل العلم وأشار إليه السعدي: أن الخطبة إذا اشتملت على الموعظة و حث الناس اجزئت وإن كان الأكمل أن يأتي بالشروط	
من قدم الخطبة قبل وقتها، هل تصح الخطبة؟		من تقدم في إيقاع الجمعة قبل وقتها لم تصح الجمعة لأن الخطبة شرط في صحة الجمعة	
هل يشترط أن يكون الخطيب يصلح إماماً؟		قول بعض الفقهاء ومنهم الحنابلة: نعم يشترط ذلك	قالوا: بأن المسافر الذي لا تصح منه الجمعة ابتداء وإنما تصح منه إذا صلى مع غيره لا يصح أن يكون فيها إماماً
هل يشترط الجهر بالخطبة بحيث يسمع العدد المعتبر؟		نعم لا بد أن يجهر بهذه الخطبة وأن يرفع بها الصوت لأن المقصود الإعلام و الوعظ.	إذا رفع الصوت ولكن وجود مانع يمنع من سماعهم كأن يكون بقربهم مصنع لا يسمعون لضجيجه صوتا و فلا يؤثر في صحة الجمعة
هل يشترط النية في خطبة الجمعة، أم يكفي أن تكون خطبة؟	نعم يشترط	لو ألقى موعظة ولم يقصد أن تكون خطبة جمعه ثم علم بعد ذلك أن اليوم يوم جمعة فإنه لا بد أن يعيد وأن يلقي الخطبة بنية أنها خطبة الجمعة	
هل يشترط الاستيطان لإقامة الجمعة؟	نعم يشترط الاستيطان	فلو كانوا في سفينة راسية ثم أقاموا فيها الجمعة فتحركت قبل أن يحقق القدر الواجب في الخطبة من الشروط الأربعة التي مر ذكرها فإنها لا تكون خطبة صحيحة و كأنها وقعت في حال سفر فبناء على ذلك لا تصح أما لو أوقع ما يتعلق في الخطبة و استكمل فيها الشروط الأربعة حال رسو السفينة ثم سرت و مشت بعد ذلك و أبعدت عن المدينة فإن ذلك لا يؤثر في صحة الجمعة.	
هل يشترط الموالاة بين الخطبة والصلاة؟	نعم يشترط	النبي صلى الله عليه وسلم حين يوقع الجمعة كان يوقعها خطبة ثم الصلاة ثم يفصل بينهما بفاصل فبناءً على ذلك هذا هو الأصل وإذا حصل فارق فإن هذا شيء يسير لا يخل أو لعارض كذهاب لتجديد وضوء و نحوه فإن هذا لا يمنع الصحة أما إذا انقطع وقتاً طويلاً فظاهر كلام الفقهاء لا تصح الجمعة.	
هل يشترط الطهارة من الحدثين والنجس للخطبة؟		الخطبة مجزأة و بعض الفقهاء يفرق بين الطهارة من الحدث الأكبر والأصغر وعلتهم في ذلك تحريم لبث الجنب في المسجد والصحيح لا تعلق صحة الخطبة بالحدث فيكون آثماً في بقاءه في المسجد إن كان عالماً وإن لم يكن عالم (ناسياً) فلا شيء عليه وكذلك لو كان نجسه في ثوبه أو بدنه فلا يمنع من صحة الخطبة التي تصح بها صلاة الجمعة	
إذا انكشفت العورة أثناء الخطبة لأي سبب من الأسباب، قاصداً أو غير قاصد، هل تصح خطبته؟		يأثم إن كان قاصداً كشف العورة، ويكون معذوراً إن كان ناسياً، والخطبة صحيحة	
هل يجوز أن يخطب رجل ويصلي آخر؟		يجوز ذلك لكن السنة من تولى الخطبة فإنه يتولى الصلاة والدليل فعل النبي صلى الله عليه وسلم	
خطب رجل ثم حضر الإمام ولم يحضر الخطبة ما الحكم		لا يمنع من صحة الخطبة والصلاة	
لو تكلم الإمام بكلام محرم ولو يسيراً فما الحكم؟		يكون ذلك مانعاً لصحة الخطبة	
هل يشترط أن تكون الخطبة بالعربية؟		١. من لم يستطع العربية فإنها تصح منه، ومن قدر على العربية فظاهر كلام الحنابلة: لا يجوز فإذا كان المستمعون لا يفقهون العربية، ألغها بالعربية ثم ترجمها بين الخطبتين أو بعد الصلاة وهذا هو المشهور المذهب عن الحنابلة أي أنه يجب أن يلقيها بالعربية ولا مانع من ترجمتها.	
		٢. رواية عن أحمد وجماعة من أهل التحقيق: يجوز الخطبة بأي لغة، فالمقصود من الخطبة إبلاغ الناس وإعلامهم ووعظهم، وهذا يحصل بأي لغة. وليس فيه تعبد بهذا الكلام بالفاظه	النبي صلى الله عليه وسلم خطب بالعربية لما كان الناس يفهمونها و ليس فيه ما يدل على اعتبارها شرطاً في صحة الخطبة.

ما هي السنن المستحبة في خطبة الجمعة؟

المسألة	الجواب	الدليل	تعليل وبيان
١	أن يخطب على المنبر أو على موضع عالي إذا عدم المنبر	فعل النبي صلى الله عليه وسلم في أنه اتخذ منبرا من أعواد وخطب فوق جذع النخلة	لأن هذا أبلغ للصوت وأظهر وأبرز للناس
٢	يسلم على المأمومين إذا أقبل عليهم، أو إذا صعد على المنبر، وهذا المشهور عند المذهب عند الحنابلة		النبي صلى الله عليه وسلم كان إذا صعد المنبر سلم
٣	يجلس إلى فراغ الأذان	لقول ابن عمر كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يجلس إذا صعد المنبر حتى يفرغ المؤذن ثم يقوم فيخطب	ولا يشرع تحية المسجد في حق الخطيب، إنما هي للمأموم
٤	يجلس بين الخطبتين	لحديث ابن عمر فإن النبي صلى الله عليه وسلم في حديث متفق عليه (أن من كان يخطب خطبتين يجلس بينهما جلسة)	
٥	يخطب قائماً	فعل النبي صلى الله عليه وسلم	
٦	يعتمد على سيف أو قوس أو عصي وإذا لم يعتمد فإن الأولى له أن يمسك يمينه بشماله وهذا إشارة إلى أن لا ينبغي للخطيب أن يكثر الحركة	جاء في بعض الآثار وبعض الأحاديث أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يعتمد على عصا في خطبة الجمعة لكن جاء في بعض الأحاديث أن النبي صلى الله عليه وسلم قال بأنه كان يعتمد على قوس و على عصا لحديث أبي داود والحديث معلول.	ذكر ابن القيم أن ذلك غير مشروع، وأما اتخاذه عصي فذلك قبل اتخاذ المنبر وأما من جهة أن الدين انتشر بالقوس والسيف وإن كان هذا الكلام حصل، إلا أن انتشاره بالحجة والبرهان هو الأصل.
٧	أن يقصد تلقاء وجهه	لفعل النبي صلى الله عليه وسلم	ولا يلتفت يميناً وشمالاً كثيراً
٨	يقصر الخطبة	النبي صلى الله عليه وسلم فيما رواه مسلم في صحيحه قال إن طول صلاة الرجل وقصر خطبته مئنة من فقهه	هذا ابلغ في استيعاب الناس وعدم تشتت الذهن. هذا في خطبة الجمعة أما في غيرها فلو أطال فلا بأس
٩	يدعو للمسلمين	دعا النبي صلى الله عليه وسلم في الاستسقاء في خطبة الجمعة	لأنه وقت من الأوقات الفاضلة وفيه ساعة استجابة ومن أرجى ساعات الاستجابة لكن يراعى عدم رفع الأيدي إلا في الاستسقاء ويجوز أن يدعو لمعين إذا دعت الحاجة
١٠	أن يخطب من صحيفة وإن كان الخطبة الأتم أن يلقيها من صدره		يكون من صحيفة حتى لا يتفرق به المقال ولا يحصل تشتت للذهن
١١	ينزل مسرعاً		
	يجوز اتباعهم وقال ابن أبي موسى يصلي معهم الجمعة و يعيدها ظهراً	الأصل هو بقاؤهم على الإسلام في أصح قولي أهل العلم وعدم خروجهم من الملة وقول أهل العلم والمحققين أنهم لم يخرجوا من الإسلام بل من الكفر فروا كما يقول علي رضي الله عنه تعالى وأرضاه	
	ما هي السور التي يسن القراءة بها في الجمعة؟	• يقرأ بسورة (الجمعة والمنافقين) (الجمعة والغاشية) (سبح والغاشية) • يستحب أن يقرأ في صلاة الفجر من يوم الجمعة بسورة (السجدة والإنسان)	فيها بيان بدئ خلق الإنسان وما يحصل من بعثه ونشوره وحسابه جزائه فلا يصح له أن يقرأ واحدة ويترك الأخرى لأنها سنة واحدة يتركها جميعاً أو يقرأها جميعاً.
	إقامة الجمعة في أكثر من موضع بدون حاجة؟	عند الحنابلة: غير جائز إلا لحاجة	لأنه خلاف ما قام به النبي صلى الله عليه وسلم ومخالف لمقصود الجمعة وهو الاجتماع .
	إذا أقيمت أكثر من جمعة بلا حاجة فما الحكم؟	الصحيح منها ما باشره الإمام أو أذن فيه، وما سواها فلا. باعتبار أنها من ولايات الإمام ولأن قيام غيره بها افتيات عليه وتفويت مهمة الإمام التي جعلها الله من ولاياته	تنبيه: ليس من شرط الجمعة إذن الإمام هذا من جهة الأصل، أما إذا قام ولي الأمر ومنع الناس أن يقيموا الجمعة إلا بإذنه فهذا لها باب آخر ولم يجز لأحد أن يفات على ولي الأمر في إقامتها فلا ينبغي إذا اجتمعت مجموعة أقاموا الجمعة فإذا لم يأذن لهم الإمام وصلوها لم تكن صحيحة. فعندنا مثلاً لا تقوم إلا بفتوى رسمية. فشرط إذن الإمام من ناحية إقامتها عند من لا يحتاج إليها



المسألة	الجواب	الدليل	تعليل وبيان
إذا صلي جمعتان إذن فيهما، لكن لا حاجة في إحداهما، فما الحكم؟		الثانية تكون باطلة وتعتبر الأسبق منهما	
إذا صلي جمعتان ولم يؤذن لهما، والكل أقام، فما الحكم؟		السابقة تستحق الفضيلة والثانية تكون باطلة	
إذا وقعتا جمعتان ولا مزية لأحدهما، فما الحكم؟		بطلتا لأنه لا يمكن تصحيحهما ولا تصحيح أحدهما وإن أمكن إعادتها جمعة وإلا فعلوها جمعة	إذا لم يعلم أيهما الأولى فإن إحداهما كانت صحيحة ولكنهم يعيدون
إذا وافق العيد يوم الجمعة، فماذا يفعل المسلمون؟		المشهور من قول الفقهاء عند الحنابلة أن العيد كافية عن الجمعة بالنسبة للمؤمنين أما الإمام فإنها يلزمه إقامة الجمعة ولأن النبي صلى الله عليه وسلم اسقطها عن حضر العيد وربما فات على أناس صلاة العيد وأرادوا أن يصلوا الجمعة ولم يجدوا أحداً يصلي وهذا إذا وجدوا العدد المعتبر وإذا لم يكتمل العدد لا تقام بناءً على قول الحنابلة لأن النبي صلى الله عليه وسلم لما خطب العيد في يوم جمعة وافق يوم الجمعة قال: إنا مجمعون فمن شاء منكم أن يجمع فليفعل ومن لا، فلا حرج ولأن في ذلك مشقة حيث يذهبوا ويجيئوا مع بعد المكان وتباعد المسافات فبناءً على ذلك لم يكن في ذلك إلتزام أو يكون في شرعتنا ما يكون فيه تيسير أو تخفيفاً على الناس وهذا مختص بمن حضر العيد وهذا أوسط قولي أهل العلم وهو الذي ذهب إليه الحنابلة وتبقى على المأمومين صلاة الظهر.	
هل من عزم أن يقيم الجمعة تسقط عنه العيد؟		قال به بعض الفقهاء على سبيل القياس، وإن كان النص جاء بالعكس. فإذا كان العيد يقوم مقام الجمعة، فمن باب أولى إقامة أن الجمعة تسقط العيد	
ما هي السنة الراتبة بعد الجمعة؟		<ul style="list-style-type: none"> <li>• في البيت (ركعتين).</li> <li>• في المسجد يصلي ٤ (ركعتين ركعتين).</li> <li>• منهم من قال يصلي ٦ ركعات (ركعتين ركعتين في المسجد، وركعتين في البيت) جاء من فعل ابن عمر</li> </ul>	
١	الافتسال والوجوب الوارد في الحديث، المراد به الحث لا الوجوب الشرعي لأن عثمان توضع مرة ولم يغتسل	( من غسل واغتسل ويكره وابتكر ومن مشى ولم يركب ثم جاء الجمعة كتب له كذا وكذا وذكر النبي صلى الله عليه وسلم حديثاً فيه أجورا عظيمة جدا وإن كان الحديث فيه قال من قال من حيث متنه وجاء أيضاً من فعل النبي صلى الله عليه وسلم أنه يغتسل ويمس من طيب أهله وجاء أيضاً ما يدل على أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : غسل الجمعة واجب على كل محتلم أو حق على كل محتلم	لأنه يحدث الاجتماع فربما تضايق الناس من الروائح ونحو ذلك احتيج أن يكون الإنسان متنزههاً مترفعاً متطهراً عن تلك الأقدار والروائح والعرق
٢	لبس أحسن الثياب	فعل النبي صلى الله عليه وسلم ولذلك قال عمر للنبي صلى الله عليه وسلم عن حلة جميلة قال : لو اتخذتها للجمعة والعيد قال : فإن هذا لباس من لاخلاق له لأنها كانت من حرير	
٣	التبكير والمشى	للحديث: (مشى ولم يركب)	
٤	الدنو من الإمام	للحديث (من غسل واغتسل ويكره وابتكر ومشى ولم يركب ودنى من الإمام فاستمع ولم يلغ كان له في كل خطوة يخطوها أجر سنة عمل صيامها وقيامها)	هذا الحديث فيه إشكال من جهة متنه لأنه يترتب على ذلك أن يكون فضلها ربما أكثر من فضل ليلة القدر
٥	قراءة سورة الكهف في يومها	حديث أبي سعيد قال : من قرأ سورة الكهف يوم الجمعة أضاءت له مابين الجمعتين وفي بعض الروايات وزيادة ثلاثة أيام	وإن كان في الحديث انقطاع
٦	يكثر الدعاء	حديث جاء في الجمعة فيها ساعة لا يوافقها عبدٌ مسلم قائمٌ يصلي إلا استجيب له	اختلف في تحديدها، أشهرها إما من صعود الإمام

إلى نزوله، والثاني أنها في آخر ساعة منه			
الحديث أكثر من الصلاة علي في يوم الجمعة	يكثر الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم	٧	
يجوز التخطي للإمام إذا كان للحاجة أو إذا كان في الصفوف فرج، فالتأخر قط اسقط حقه في المكان	لقول النبي صلى الله عليه وسلم لسليكم اجلس فقد آذيت	٨	أن لا يتخطى رقاب الناس لأن فيه أذية
ويجوز له أن يقول افسحوا، وأن يقيم ولده الصغير التي لم تجب عليه الصلاة، ولا يجلس في مكان الإمام ولا طريق المارة	نهى النبي صلى الله عليه وسلم أن يقيم الرجل أخاه من مقعده ويجلس فيه	٩	يحرم أن يقيم غيره من مكانه ويجلس فيه
ويجوز قبول المكان لو تبرع به أحد إلى أحد، ولا يجوز لغير المتنازل له، كأن يتنازل شخص لرجل ويأتي آخر ويجلس فيه . ومن قام من مكانه لعارض ثم عاد فهو أحق به	يكره إثارة غيره بمكانه لأنه لا إثارة في القربات وقد يغتفر تقديم الوالد لأن فيه بر	١٠	
لحديث سليكم الغطفاني حين جاء وجلس فقال النبي صلى الله عليه وسلم : قم فصل ركعتين وتجاوز فيهما	يصل ركعتين إن دخل المسجد وإن كان الإمام يخطب، ولا يجوز الجلوس	١١	
والنفي نفي الكمال لا نفي الصحة أي ينقص الأجر	لقول الله جل وعلا ( وإذا قرئ القرآن فاستمعوا له وأنصتوا ) ولقول النبي صلى الله عليه وسلم (من قال : صه فقد لغى يومن لغى فلا جمعة له)	١٢	الانصات للجمعة
الأعرابي حين قال للنبي صلى الله عليه وسلم (هلكت الأموال وانقطعت السبل فادعوا الله أن يغيثنا ) وأمره لسليكم الغطفاني بالصلاة	يجوز الكلام للإمام ولا يجوز للمؤمنين إلا حديثاً مع الإمام لحاجة، أو تنبيه إذا كان يترتب على السكوت الهلكة	١٣	يجوز الكلام للإمام ولا يجوز للمؤمنين إلا حديثاً مع الإمام لحاجة، أو تنبيه إذا كان يترتب على السكوت الهلكة كتحذير ضرير وغيره
يجوز الدعاء بين الخطبتين والصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم إذا سمعه من الخطيب ويسن التأمين والحمد خفية		١٤	

## "الحلقة السادسة والعشرون والحلقة السابعة والعشرون والحلقة الثامنة والعشرون والحلقة التاسعة والعشرون"

المسألة	الجواب	الدليل	تعليل وبيان
ما معنى العيد، لغة وشرعاً، وما الدليل على مشروعيتها؟	اسم لما يعود ويتكرر مجيئه وقصده من زمان أو مكان شريعاً هما يوماً الفطر والأضحى	من الكتاب قوله تعالى (فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَأَنْحِرْ) ومن هذه الآية أخذوا عيد الأضحى وأما السنة ما نقل عنه صلى الله عليه وسلم من مداومته هو عليه الصلاة والسلام وخلفائه من بعده على إقامة صلاة العيدين وحديث عقبة بن عامر مرفوعاً (يوم عرفة ويوم النحر وأيام التشريق عيدنا أهل الإسلام) وأما الإجماع نقل جمع من العلماء منهم ابن حزم وكذلك صاحب المغني وابن المنذر إجماع أهل العلم على مشروعيتها هذه الصلاة العيد.	
ما الحاجة للإجماع بعد ذكر الكتاب والسنة؟	الحاجة للإجماع لبيان المسألة لم يحصل فيها خلاف فالعلماء متفقون		
كم أعياد المسلمين؟	١	عيد الأضحى	وحديث عقبة بن عامر مرفوعاً (يوم عرفة ويوم النحر وأيام التشريق عيدنا أهل الإسلام)
	٢	عيد الفطر	وأيام التشريق قال فيها صلى الله عليه وسلم عيد باعتبار أنها تابعة لعيد الأضحى.
	٣	الجمعة	قول النبي صلى الله عليه وسلم : (اجتمع لكم في يومكم هذا عيدان)

المسألة	الجواب	الدليل	تعليل وبيان
ما حكم التهئة بأعياد الكفار؟	حرام بالاتفاق	وهيئته أن يقول : عيدكم مبارك أو مثلاً تهنتهم بمولد المسيح. والمنع بناءً على أنه يعني إقرار لهم لما هم فيه من شعائر الكفر ورضاً بها وعدم اعتقاد نسخها بشريعة محمد صلى الله عليه وسلم (ويجوز تهنتهم بالزواج أو غير ذلك من الأشياء الخاصة)	
حكم صلاة العيدين؟	١	الحنابلة: فرض كفاية (الراجح)	جمعوا بين الأدلة قالوا : نجمع بين من قال بالوجوب العيني وبين أدلة من قال بالسنية بأن نقول بالقول الوسط بأنها فرض كفاية، وأيضاً لا يشرع لها أذان والنبى صلى الله عليه وسلم داوم عليها فنقول أنها فرض كفاية ولا نقول أنها بالفرض العيني ونقيسها على صلاة الاستسقاء .
	٢	الحنفية وشيخ الإسلام ابن تيمية: فرض عين.	حديث عن أم عطية قالت : (أمرنا أن نخرج العواتق والحيض أي النساء اللاتي بلغن واللاتي عليهن الحيض في العيدين يشهدن الخير ودعوة المسلمين ويعتزل الحيض المصلى) وقالوا ولو لم تكن واجبة لما أكد على النساء بالخروج إليها هذا التأكيد دليل على أنها مطلوبة، ورد هذا التعليل: لو كان الأمر على الوجوب لما علل شهود الخير ودعوة المسلمين بل لامتثال دعوته صلى الله عليه وسلم بالخروج أصلاً فكونه يعلل بسماع الخير دليل على أنها ليست بواجبة وينقضها صلاة الجمعة فصلاة الجمعة أكد من صلاة العيدين ولم تقولوا بها على النساء .
	٣	المالكية والشافعية ورواية عن أحمد: سنة	ما رواه طلحة بن عبيد الله رضي الله عنه قال: (جاء رجل لرسول صلى الله عليه وسلم فسأله: (ما افترض عليّ قال خمس صلوات في اليوم والليلة قال: علي غيرهن قال: لا ، إلا أن تطوع) وقالوا هذا دليل على أنه ليس من الصلوات واجبة إلا هذه الخمس الصلوات
ما هي أول صلاة عيد صلاحها النبي صلى الله عليه وسلم؟	كانت في السنة الثانية من الهجرة		
متى وقت صلاة العيدين؟	ارتفاع الشمس قيد رمح	حديث عبد الله بن بصر قال : أنه خرج مع الناس يوم عيد الفطر أو أضحى فأنكر إبطاء الإمام وقال إن كنا فرغنا ساعتنا هذه وذلك حين التسبيح ( رواه أبو داود وابن ماجه وصححه الحاكم والنووي ووجه الدلالة منه أن قوله: حين التسبيح ، أي حين تحل النافلة وإنما تحل بعد ارتفاع الشمس قيد رمح وهي صلاة الضحى ويؤيده مقاله الحسن البصري: "أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يغدو إلى العيدين الأضحى والفطر حتى تطلع الشمس فيبتام طلوعها" وهذا مرسل وشاهده عمل المسلمون بذلك	
آخر وقت العيد	زوال الشمس		
ما حكم قضاء صلاة العيد إذا لم يعلم بها إلا بعد الزوال؟	تصلى من اليوم الثاني من الغد سواء علم بها أو أخرجت لأمر	ما روى عبد الله بن أنس رضي الله عنه قال : (غم علينا هلال شوال فأصبحنا صياماً فجاء ركبٌ في آخر النهار فشهدوا أنهم رأوا الهلال بالأمس فأمرهم النبي صلى الله عليه وسلم أن يفطروا وأن يخرجوا غداً لعيدهم ) . رواه أحمد وأبو داود والدارقطني وهذا دليل على أنهم إذا لم يعلموا بها إلا بعد الزوال	
ما هي سنن العيد؟	١	يسن أن تكون في الصحراء قريباً (اتفاقاً)	
	٢	تقدم صلاة الأضحى وتؤخر صلاة الفطر قليلاً	هذا ما روى الشافعي مرسلًا أن النبي صلى الله عليه وسلم كتب إلى عمرو بن حزم أن عجل الأضحى وأخر الفطر وذكر الناس ) لكن هذا الحديث لكونه مرسلًا حكم عليه بعض أهل العلم بأنه ضعيف إلا أنه يستدل به في هذه المسألة التي قالها الفقهاء .
	٣	يسن أن يأكل الإنسان قبل الخروج لصلاة عيد الفطر تمرات وتراً ويؤخر الأكل بعد صلاة عيد الأضحى ليأكل من أضحيته	عن بريدة رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم كان ( لا يخرج يوم الفطر حتى يفطر ولا يطعم يوم النحر حتى يصل ) و ما جاء عن أنس "كان النبي صلى الله عليه وسلم لا يغدو يوم الفطر حتى يأكل تمرات ويأكلهن وتراً " . يأكل قبل عيد الفطر حتى لا يظن الناس لزوم الصوم حتى يصلي العيد
	٤	التوسعة على الأهل والصدقة والتجمل	
	٥	يستحب التكبير من المأموم إليها فيخرج بعد صلاة الصبح، ويشغل بالتكبير ويغتسل ويلبس أحسن ثيابه ويتطيب وأن يكون ماشياً	ما جاء عن جابر قال (كان صلى الله عليه وسلم يعتم ويلبس برده الأحمر في العيدين والجمعة) وحديث ابن عمر قال (كان صلى الله عليه وسلم يغتسل ويتطيب يوم الفطر) رواه عبد الرزاق وسنده صحيح وأيضاً عمر بن الخطاب أخذ جبة من استبرق تباع وذهب للنبي صلى الله عليه وسلم وقال (ابتع هذه وتجمل بها للعيد والوفد) وهذا من إظهار شعائر الإسلام حتى يظهر المسلمون على أحسن هيئة وأجمل صفة وهذا مشروع.

المسألة	الجواب	الدليل	تعليل وبيان
ما هي سنن العيد؟	٦	إذا راح من طريق يرجع من طريق آخر وهذا في صلاة العيد فقط، ولا يشرع في الجمعة لعدم فعل النبي صلى الله عليه وسلم	عن جابر كان النبي صلى الله عليه وسلم إذا خرج للعيد خالف الطريق والحكمة من ذلك حتى يلتقى صلى الله عليه وسلم بأكبر عدد من الصحابة حتى يهنئهم أو حتى يسلموا عليه أو حتى يشهدوا معه الخير ويلقونه صلى الله عليه وسلم
٧	يقرأها جهراً بعد الفاتحة بسبح في الأولى والغاشية في الثانية	عن سمرة رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم (كان يقرأ في العيدين (سَبَّحَ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى) (هَلْ أَتَاكَ حَدِيثُ الْغَاشِيَةِ) رواه الإمام أحمد ولو بدأ ب(ق وَالْقُرْآنِ الْمَجِيدِ) وفي الثانية (اِقْتَرَبَتِ السَّاعَةُ وَأَشْشَقَ الْقَمَرُ) وهذا ورد عن النبي صلى الله عليه وسلم ويقول ابن القيم أنه صح عنه هذا وذاك ولم يصح عنه غير ذلك	
ما حكم صلاة العيدين في الجامع؟	تكره وتزول الكراهة للحاجة وتسن في الصحراء	لم ينقل عنه صلى الله عليه وسلم أنه صلاها في الجامع أبداً إلا أن علياً حين أراد أن يصلي بالناس في الصحراء أو كل من يصلي بالناس الكبار والذين لا يستطيعون أن يذهبوا أن يصلي بهم في الجوامع ويستثنى من ذلك مكة لصعوبة الخروج منها لأنها عبارة عن جبال ولم يرد عن الناس أنهم كانوا يتركون الحرم	
ما هي شروط صلاة العيد؟	الحنفية الحنابلة المالكية الشافعية	يشترط الإستيطان والعدد (لا تقام بعدد أقل مما يشترط بعدد صلاة الجمعة) <b>(القول الراجح)</b> لا يشترط الإستيطان ولا العدد	
هل يشترط إذن الإمام لإقامتها	الحنفية الجمهور	نعم لا يشترط وإنما يتشترط إذنه في تعددها <b>(القول الراجح)</b>	
هل لصلاة العيدين أذان وإقامة	لا يشرع	عن جابر قال: (صليت مع النبي صلى الله عليه وسلم للعيد غير مرة أو مرتين فبدأ بالصلاة قبل الخطبة من غير أذان ولا إقامة) رواه مسلم	
صفة صلاة العيد		ركعتان قبل الخطبة عن ابن عمر (كان رسول صلى الله عليه وسلم وأبو بكر وعمر يصلون العيدين قبل الخطبة)، ولوقدم الخطبة على الصلاة؟ لا يعتد بها ويعيدها مرة أخرى وبعض أهل العلم يقول إذا كان جاهلاً يعتد بها ولكن الصحيح أنه لا يعتد بها لأنها مخالفة لهدي النبي صلى الله عليه وسلم وهذا هو قول جمهور أهل العلم. يكبر في الأولى بعد تكبيرة الإحرام والإستفتاح (٦ تكبيرات) وتكون قبل التعوذ والقراءة وهي تكبيرات زوائد غير تكبيرة الإحرام في الركعة الثانية تكون خمس تكبيرات متوالية، روى الإمام أحمد (أن النبي صلى الله عليه وسلم كبر في عيد اثنتي عشر تكبيرة سبعا في الأولى وخمسا في الآخرة)، وبعض العلماء يختلف في التكبيرات: <b>(الشافعية: سبع زوائد في الأولى وخمس زوائد في الثانية)</b> <b>(الحنفية: ثلاث زوائد في الأولى وثلاث زوائد في الثانية)</b> والأمر فيه سعة	
هل هناك ذكر بين التكبيرات؟	على ٣ أقول	<b>القول الأول:</b> قال بعض العلماء: يقول "الله أكبر كبيرا والحمد لله كثيرا وسبحان الله بكرة وأصيلا" وصلى الله على نبينا محمد وآله وسلم تسليما كثيرا " <b>القول الثاني:</b> عن عقبة بن عامر قال سألت ابن مسعود عما يقول بين تكبيرات العيد فقال: يحمده الله ويثني عليه ويصلى على النبي صلى الله عليه وسلم <b>القول الثالث:</b> اختيار ابن القيم أنه لم يرد عن النبي صلى الله عليه وسلم أن يقول بين التكبيرات شيء والأمر في ذلك سعة.	
هل يرفع يديه مع كل تكبير؟	يرفع يديه مع كل تكبيرة وبه قال أحمد	لحديث وائل ابن حجر رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يرفع يديه عند كل تكبير) وإن لم يرفع يديه فلا شيء عليه	
لو نسي الإمام التكبير وبدأ بالفاتحة، هل يعود للتكبير؟	لا، لا يقطع الفاتحة ثم يعود للتكبير بل يكمل	لأنها سنة فات محلها فلا يرجع للتكبير ولا تقطع ركن وهو الفاتحة لتحصيل سنة والعلماء يقولون إذا نسي التكبير حتى قرأ سقط يعني سقط التكبير لأنه سنة فات محلها	
هل الخطبة في العيدين خطبة واحدة أم اثنتين؟	<b>خلاف بين العلماء:</b> ١. قول جمهور أهل العلم: خطبتان كالجمعة. ٢. بعض العلماء واختيار الشيخ بن عثيمين: خطبة واحدة والخطبة الثانية لم تكن خطبة بل كانت موعظة للنساء		

المسألة	الجواب	الدليل	تعليل وبيان
ما هي صفة خطبة للعبيدين؟	<b>المذهب:</b> يستفتح الأولى بتسع تكبيرات والثانية بسبع تكبيرات	لحديث عبيد الله بن عبد الله بن عتبة (يكبر الإمام قبل أن يخطب العيد بتسع تكبيرات والثانية بسبع) هذا حديث ضعيف ولا يقوى على القول بالسنية	
	<b>الراجح:</b> مثل الجمعة بالحمد	ولم ينتقل عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه استفتح خطبة العيد بالتكبير ويقول ابن تيمية لم يرد عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه استفتح خطبه بالتكبير لا خطبة عيد ولا استسقاء ولا غير ذلك وقال ابن القيم: كان يفتتح الرسول صلى الله عليه وسلم خطبته بالحمد ولو بدأ أحدهم بالتكبير فالأمر واسع	
ما حكم الخطبة في صلاة العيد؟	الخطبتان سنة وبعضهم يذهب إلى أن الخطبة لازمة في حق الإمام، وأما الناس فالحق واسع من شاء حضر ومن شاء لم يحضر	روى عطاء عن عبد الله بن سعد (شهدت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم العيد فلما قام الصلاة قال إنا نخطب فمن أحب أن يجلس للخطبة فليجلس ومن أحب أن يذهب فليذهب) رواه داود وابن ماجه	ولو اكتفى الإنسان بالصلاة لأجزائه وحصل المقصود لكن السنة في حقه أن يخطب إن كان إماماً للمسلمين أو إماماً معيناً من ولي أمر المسلمين
هل يسن للخطيب أفراد النساء بخطبة	يسن لمن لم يسمع الخطبة من النساء أن يقوم الإمام بإفراجهن بخطبة	كما فعل النبي صلى الله عليه وسلم أنه لما خطب خطبة العيد	
حكم النافلة قبل صلاة العيد وبعدها؟	مكروه	قول ابن عباس رضي الله عنهما (خرج النبي صلى الله عليه وسلم يوم العيد فصلى ركعتين لم يصل قبلهما ولا بعدهم) متفق عليه، قال الإمام بن قدامة في المغني نقله عن الزهري، قال الزهري: لم أسمع أحداً من علمائنا يذكر أن أحداً من سلف هذه الأمة كان يصلي قبل تلك الصلاة ولا بعدها، وقال أيضاً وما صلى قبل العيد بدري، قالوا السبب في ذلك في عدم الصلاة أنه مشغول قبل الصلاة بالتكبير ومشغول بعدها بسماع الخطبتين.	
من فاتته صلاة العيد، هل يقضيها؟	<b>لا يقضي:</b> أبو حنيفة ومالك وقول للشافعي واختيار شيخ الإسلام وقول كثير من أهل العلم.	لم يثبت عنه صلى الله عليه وسلم أنه أمر بقضائها ولا أقر قضاءها من مثلاً صلاحها عنده ولا أمر بذلك وحديث ابن مسعود جاء عنه قال (من فاتته العيد فليصل أربعاً) يقصد بها التنفل، ولا يقصد بها عيداً، ويقولون هي كالجمعة إذا فاتته الجمعة فإنه لا يقضي بل يصلي ظهراً ومن هنا قال بعض أهل العلم يصلي ركعتين نافلة أو يصلي أربعاً يصلها على أنها نافلة لا أنها عيد.	
	<b>يقضي منفرداً مع بقاء الوقت:</b> الحنابلة وأحمد وقول آخر للشافعي.	قال النبي صلى الله عليه وسلم: (من نام عن صلاة أو نسيها فليصلها إذا ذكرها) ولأنها سنة وهذه السنة له أن يقضيها كما يقضي كثيراً من السنن التي فاتته لعموم قضاء الفوائت والأمر في هذا واسع	
ما حكم التكبير في ليالي العبيدين؟		سنة في البيوت والأسواق والمساجد	
عيد الفطر	تكبير المطلق فقط وهو من غروب شمس ليلة العيد ويتأكد عند خروجه إلى صلاة العيد وينتهي بصعود الإمام للمنبر والدليل قول تعالى (وَلْيُكْمَلُوا الْعِدَّةَ وَلْيُكَبِّرُوا اللَّهَ عَلَى مَا هَدَاكُمْ)		
عيد الأضحى	متى وقت التكبير؟	الحاج	من دخول عشرين الحجة إلى رمي جمرة العقبة
		مطلق	من دخول عشرين الحجة إلى يوم عرفة
		مقيد	من ظهر يوم النحر إلى آخر أيام التشريق
		غير الحاج	من يوم عرفة إلى آخر أيام التشريق
الأقوال في التكبير المطلق	<b>أبو حنيفة وابن حزم:</b> ابتداء من طلوع الفجر من أول يوم من شهر ذي الحجة وينتهي بغروب الشمس من آخر أيام التشريق		
	<b>الحنابلة:</b> ابتداء من طلوع الفجر من أول يوم من شهر ذي الحجة وينتهي بالفراغ من خطبته لعيد الأضحى		
	<b>الشافعية:</b> ابتداء من طلوع الفجر من أول يوم من شهر ذي الحجة وينتهي بإحرام الإمام بصلاة العيد		

المسألة	الجواب	الدليل	تعليل وبيان	
هل يمكن أن يجتمع التكبير المطلق والمقيد عند العلماء؟ <b>هذه المسألة على ٣ أقوال</b>	<b>القول الأول:</b> التكبير المطلق يستمر من أول أيام العشر حتى آخر أيام التشريق فيدخل معه التكبير المقيد في أدبار الصلوات <b>(وهو الأصح وهذا هو القول الراجح)</b>	لعموم قوله صلى الله عليه وسلم (أيام منى أكل وشرب وذكر لله عز وجل) وقد جاء عن ابن عمر أنه كان يكبر تلك الأيام أي أيام منى وخلف الصلوات وعلى فراشه وفي فسطاطه ومجلسه وممشاه تلك الأيام جميعاً رواه البخاري معلقاً بصيغة الجزم.		
	<b>القول الثاني:</b> ينتهي التكبير المطلق بدخول يوم عرفة ويبدأ المقيد يوم عرفة بأدبار الصلوات (لغير المحرم)			
	<b>القول الثالث:</b> يبدأ التكبير المطلق من أول أيام العشر وينتهي برمي جمرة العقبة (للمحرم) ويدخل المقيد بعد ذلك إلى آخر أيام التشريق			
ما هي صفة التكبير	١	الله أكبر الله أكبر لا إله إلا الله أكبر الله أكبر والله الحمد	إذن تثليث ثلاثي في أوله وفي آخره	
	٢	الله أكبر الله أكبر لا إله إلا الله أكبر الله أكبر والله الحمد	ثنائي في أوله وثنائي في آخره.	
	٣	الله أكبر الله أكبر لا إله إلا الله أكبر الله أكبر والله الحمد	ثلاثي في أوله وثنائي في آخره.	
	٤	الله أكبر الله أكبر كبيراً	أعلى ما ورد في ذلك وأقواه هو حديث سلمان عند عبدالرزاق بإسناد صحيح (كبروا: الله أكبر الله أكبر كبيراً)	
	٥	لو كبر الإنسان الله أكبر الله أكبر أو قال الحمد لله فلا بأس	لعموم قول النبي صلى الله عليه وسلم (أيام منى أكل وشرب وذكر لله عز وجل)	
لماذا ورد التنوع بصفة التكبير؟			الفائدة منه أن يخرج الإنسان من مسألة الرتبة بحيث يتفاعل مع كل ماثور كل ما جاء عنه صلى الله عليه وسلم يطبقه يطبقه هذ مرة وهذا مرة ولشيخ الإسلام قاعدة جيدة يذكرها يقول (إن جميع صفات العبادات إذا كانت مأثورة أثراً يصح التمسك به لم يكره شيء من ذلك بل يشترع ذلك كله) ويسمى هذا بسنة التنوع.	
ما حكم التهنة بالعيد؟	<b>القول الأول:</b> العلماء يقولون لا بأس بقوله لغيره "تقبل الله منا ومنك" وهو الصحيح	فعن جبير بن نفير (كان أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم إذا التقوا يوم العيد يقول بعضهم لبعض تقبل الله منا ومنكم) أخرجه المحاملي في كتابه صلاة العيدين كما نقله الألباني في (تمام المنة) وذكر أبي أمامة الباهلي وغيره من أصحاب النبي كانوا إذا رجعوا من العيد يقول بعضهم لبعض (تقبل الله منا ومنك) قال أحمد إسناد حديث أبي أمامة إسناد جيد		
	<b>القول الثاني:</b> يشدد بعض العلماء ويقول بأنها لم ترد ولا ينبغي			
ما هو التعريف، وما هو حكمه؟			يقولون في يوم عرفة يخرج الناس غير أصحاب الموقف يعني غير من كان في مكة أو في موقف عرفة ذلك الوقت يذهبون إلى الجمع ويسألون الله لأن عشية عرفة عشية فاضلة. <b>حكمه:</b> أنه لم يرد عنه صلى الله عليه وسلم ولا الصحابة ما يدل على أنه مشروع والعبادات والدعاء منها عبادة توقيفية لا بد أن يلتزم بها بما جاء عنه صلى الله عليه وسلم وكل أمر ورد تسببه في عهدته صلى الله عليه وسلم وتوفرت أسبابه وانتفت موانعه ووجدت شروطه ولم ينقل عن النبي صلى الله عليه وسلم فعله فالسنة تركه وبالتالي نقول <b>بترك التعريف وأنه ليس من السنة.</b>	
ما هو الكسوف وما هو الخسوف؟	لغةً	أن تقول كسفت الشمس وخسف القمر. وهو الأصل والأفصح والأجود من حيث اللغة.	ولو عبر عن أحدهما بالآخر فلا بأس إذا اجتمعت الكلمتان فتقول	
	اصطلاحاً	ذهاب ضوء الشمس أو القمر أو بعضه أصل كلمة كسف بمعنى تغير إلى السواد وأصل كلمة خسف أي قل ضوءه هذا من حيث الاشتقاق اللغوي	كسف القمر وخسف الشمس وإذا لم تجتمعا فلا بأس أن تطلق الخسوف والكسوف على أحد الكوكبين	
ما هي أسباب الكسوف؟	<b>سبب شرعي:</b> وهو تخويف العباد	قال تعالى (وَمَا تُرْسِلُ بِالْآيَاتِ إِلَّا تَخْوِيفاً) وعن أبي بكر رضي الله عنه مرفوعاً أنه صلى الله عليه وسلم قال (إن الشمس والقمر آيتان من آيات الله عز وجل لا ينكسفان لموت أحد ولكن الله تعالى يخوف بهما عباده) رواه البخاري. وقال بعض أهل العلم كأن الخسوف والكسوف هو بمنزلة الإنذار لوقوع العقوبات.		
	<b>سبب كوني:</b> قال ابن القيم رحمه الله: أما سبب كسوف الشمس فهو توسط القمر بين جرم الشمس وبين أبصارنا بالأرض وأما سبب خسوف القمر فهو توسط الأرض بينه وبين الشمس حتى يصير القمر ممنوعاً من اكتساب النور من الشمس			

المسألة	الجواب	الدليل	تعليل وبيان
حكم صلاة الكسوف؟	<b>الجمهور والنووي:</b> سنة مؤكده (وهو الراجح)	ثبت أنه صلى الله عليه وسلم انكسفت الشمس في عهده لما مات ابنه إبراهيم ففرغ صلى الله عليه وسلم إلى الصلاة واستنبط العلماء سبب مشروعيتها من قوله تعالى (وَمِنْ آيَاتِهِ اللَّيْلُ وَالنَّهَارُ وَالشَّمْسُ وَالْقَمَرُ لَا تَسْجُدُوا لِلشَّمْسِ وَلَا لِلْقَمَرِ وَاسْجُدُوا لِلَّهِ الَّذِي خَلَقَهُنَّ إِن كُنتُمْ إِيَّاهُ تَعْبُدُونَ)	تعليل وبيان
	<b>بعض أهل العلم:</b> واجبة		
هل تشرع للنساء، وهل يشرع لها نداء؟ وهل تصلى جماعة وفرداً؟	تشرع للنساء مع الجماعة ومنفردة	صلاة عائشة وأسما رضي الله عنهما مع النبي صلى الله عليه وسلم رواه البخاري	
	تصلى جماعة وتصلى فرادى لأنها نافلة	حديث عائشة خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى المسجد فقام وكبر وصف الناس وراءه ( متفق عليه	مكانها تصلى بالجماع ولا بأس أن تصلى بالمصلى، وتصلى في البيت لمن من لم يتمكن مع الجماعة،
	يشرع لها نداء (الصلاة جامعة)	الصلاة جامعة جاء في الصحيحين	
ما وقتها؟	وقتها من ابتداء الكسوف أو الخسوف للشمس أو القمر إلى أن يتجلى ويذهب الكسوف أو الخسوف		
هل تقضى؟	لا تقضى اتفاقاً	لزوال سببها، والقاعدة عند العلماء أن كل عبادة مقرونة بسبب إذا زال السبب زالت مشروعيتها ويعبر الفقهاء عن ذلك بأنها سنة قد فات محلها .	
هل يشترط الجماعة لصلاة الكسوف؟	لا يشترط لها كسائر النوافل		
هل يسن لها الاغتسال؟	لا يسن الاغتسال لها	لم ينقل أنه صلى الله عليه وسلم اغتسل للكسوف وإن كان العلماء بعضهم ينص على أنه يغتسل لها لأنه يجتمع لها يجعلون قاعدة في الاغتسال أن كل صلاة لها اجتماع فإنه يسن الاغتسال لها	
هل يشترط أن تكون في المسجد؟	لا يشترط	أن النبي قال عليه الصلاة والسلام: إذا رأيتم ذلك فصلوا ولم يقل في مساجدكم	
هل القراءة فيها سرية أم جهرية؟	<b>القول الأول:</b> الأئمة الثلاثة: سرية	حديث سمرة قال : صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم في كسوف لانسمع له صوتاً ( رواه أبو داود والترمذي والنسائي رد ابن حزم على هذا الحديث بأنه لم يصح	
<b>في هذه المسألة قولان</b>	<b>القول الثاني:</b> الحنابلة وأحمد وابن حزم من الظاهرية وشيخ الإسلام: جهرية (الراجح)	حديث عائشة رضي الله عنها (أنه صلى الله عليه وسلم جهر بصلاة الكسوف بقراءته) متفق عليه	
كيفية صلاة الكسوف؟	١. يبدأ بالصلاة مباشرة . ٢. يقرأ الفاتحة ثم سورة طويلة ثم يركع ويطيل الركوع ثم يرفع. ٣. يقرأ الفاتحة وسورة معها وتكون أقصر من القراءة الأولى ثم يركع ويطيل الركوع ثم يرفع. ٤. يسجد سجدين. ٥. يقوم للثانية ويفعل مثل الأولى ولكن بقراءة أقل.	في كل ركعة ركوعان، الأول ركن ، والركوع الثاني سنة	
لو صلى الإنسان الكسوف مثل النافلة، يركع في كل ركعة، هل يجوز؟	يجوز ولا بأس بذلك ولكنه ترك المسنون		
إذا رفع من الركوع الثاني في الركعة الأولى، هل يطيل وماذا يقول؟	<b>القول الأول:</b> يطيل فيحمد الله ويثني عليه ويسبحه ويدعوه <b>القول الثاني:</b> لا إطالة و يقول ربنا ولك الحمد وما ورد في ذلك ثم يسجد مباشرة وهو الأقرب إلى الصواب		
هل هناك صفات متعددة للصلاة، أم أن هناك صفة راجحة؟	هناك صفة راجحة	لأن النبي صلى الله عليه وسلم لم يصلي الكسوف سوى مرة واحدة	
هل تكرر الصلاة إذا لم ينجلي الكسوف؟	لم يرد فيها تكرير وإذا انتهى من الصلاة ينتقل إلى الذكر والتسبيح والتحميد	جاء عنه صلى الله عليه وسلم قال إذا رأيتم شيء من ذلك فافزعوا إلى ذكر الله ودعائه واستغفاره	

المسألة	الجواب	الدليل	تعليل وبيان
هل لصلاة الكسوف خطبة؟ <b>في هذه المسألة قولان</b>	<b>القول الأول:</b> لا تشرع لها خطبة (وهو الراجح) <b>القول الثاني:</b> تشرع لها خطبة	وموعظة النبي صلى الله عليه وسلم لأنهم ظنوا أن سبب الكسوف هو موت ابنه إبراهيم فكان سبب لكلامه ويختار ذلك شيخ الإسلام ابن تيمية: ومن خطب لا ينكر عليه ذلك لأن النبي صلى الله عليه وسلم قد تكلم ووعظ، والصحيح الذي يترجح أن لا خطبة بعدها، ولكن لا ينكر عليه	تعليل وبيان
إذا زال الكسوف أثناء الصلاة، هل نستمر في الصلاة ونطيلها، أم نتمها خفيفة؟	تتم خفيفة	لقوله صلى الله عليه وسلم (فصوا وادعوا ربكم حتى ينكشف ما بكم)	
هل تشرع الصلاة عندما توجد آيات مثل آيات الكسوف مثلا الزلازل؟ <b>في هذه المسألة ٣ أقوال</b>	<b>القول الأول:</b> لا يصلي لشيء من الآيات إلا الكسوف والزلزلة (وهو قول قوي ومعه سند فعل ابن عباس) <b>القول الثاني:</b> أبي حنيفة وابن حزم الظاهري واختيار شيخ الإسلام: يصلي لكل آية من الآيات الكونية	جاء عن ابن عباس أنها صلى عند وجود زلزلة وقال: هكذا صلاة الآيات ريح غير طبيعية أو وجود لثون في السماء غير معروف أو بركان هائل.	
بم تدرك به صلاة الكسوف؟	<b>القول الثالث:</b> الإمام مالك والإمام الشافعي: لا يصلي إلا الكسوف (الراجح)	لم يرد عنه صلى الله عليه وسلم إلا صلاة الكسوف حصل في عهده انشقاق القمر ولم يسن، وهبت ريح قوية وبين ماذا يقال عندها ولم ينقل عنه ولا الصحابة أنهم صلوا عند وجود هذه الآيات، ولو صلى إنسان فلا ننكر عليه ونقول أنه مبتدع لكن نقول السنة وردت في الكسوف	
إذا اجتمع الكسوف والفريضة أيهما يقدم؟	أ. تقديم الكسوف على الفريضة ب. قول بعض الحنابلة وبعض الشافعية: تقديم الفريضة	فمن فاتته الركوع الأول فقد فاتته الركعة، لأن الركوع الأول ركن والثاني سنة، ولذلك يجوز أن يصلي الكسوف كالنافلة	
١. إن خشي فوت الفريضة، قدمت الفريضة مطلقاً		سواء خشي فوت الكسوف أو لم يخش، لأن الفريضة أكد	
٢. لو خشي فوت الكسوف، مع اتساع وقت الفريضة، يقدم الكسوف			
٣. إذا اتسع الوقت للصلاتين فيها قولان:			
أ. تقديم الكسوف على الفريضة		لأنه صلى الله عليه وسلم لما انكسفت الشمس فزع إلى صلاة الكسوف	
ب. قول بعض الحنابلة وبعض الشافعية: تقديم الفريضة		لعدم التطويل على الجماعة، ولطول صلاة الكسوف ونقول يراعى في ذلك المصلحة فإن لم يوجد مشقة في تقديم الكسوف، قدمها. وإن وجد مشقة أخرها. (وهو الراجح واختيار ابن قدامة)	

## "الحلقة الثلاثون"

المسألة	الجواب	الدليل	تعليل وبيان
ما تعريف صلاة الاستسقاء؟	عرفها الفقهاء: الدعاء بطلب السقيا على صفة مخصوصة	عند جذب الأرض وقحط المطر	الصفة المخصوصة: الصلاة والخطبة
متى يكون الاستسقاء؟	تصلى جماعة وفرادى، والجماعة أفضل لأنها سنة الرسول صلى الله عليه وسلم	جازت فرادى لأنها كسائر النوافل	
كيف تصلى؟	سنة مؤكدة باتفاق العلماء	قول عبدالله بن زيد: خرج النبي صلى الله عليه وسلم يستسقي فتوجه إلى القبلة يدعو وحول رداءه ثم صلى ركعتين جهر بهما في القراءة وهذا الدليل يدل على السننية وأنها جهرية.	
هل لها أذان وإقامة؟	لا ليس لها أذان ولا إقامة		



المسألة	الجواب	الدليل	تعليل وبيان	
هل للاستسقاء صور، أم أنها صورة واحدة؟	<b>الصورة الأولى:</b> صلاة وخطبة. وهذا رأي جمهور العلماء (الحنابلة والمالكية والشافعية وبعض الحنفية وخاصة صاحبي أبي حنيفة) وأما أبو حنيفة فإنه لا يرى أن لها صلاة مخصوصة بل دعاء فقط وقال ابن هبيرة صاحب الإفصاح (كتابه من أهم الكتب في بيان الخلاف الفقهي بين الأئمة الأربعة): قول الأئمة الثلاثة يسن له الجماعة والصلاة. وقول أبو حنيفة بأنه لا يسن الصلاة إنما هو دعاء.			
	<b>الصورة الثانية:</b> استسقاء أثناء خطبة الجمعة، فيجعلها الإمام من دعائه في الخطبة وقد ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم عندما جاءه أمرابي يشكو له قحط البلاد فدعا النبي صلى الله عليه وسلم ورفع يديه وسأل الله وهو على المنبر في خطبة الجمعة			
	<b>الصورة الثالثة:</b> الدعاء المجرد (سؤال الله الغيث والمطر بالدعاء) وثبت عن الرسول صلى الله عليه وسلم أنه استسقى رافعاً يديه لا يتجاوز بهما رأسه فيقلب باطن كفيه إلى وجهه فعله النبي صلى الله عليه وسلم دعاء مجرداً ليس هو صلاة ولا في خطبة الجمعة إنما رفع يديه يستسقى دعاء مجرداً رواه أبو داود والإمام أحمد والحاكم وصححه ووافقه الذهبي ويكون في السجود أو الأوقات المرجو فيها استجابة الدعاء كساعة الإجابة في يوم الجمعة وغيرها. وقال شيخ الإسلام في مجموع الفتاوى: ويجوز الاستسقاء تبعاً للصلاة الراتبية في خطبة الجمعة			
ما صفة صلاة الاستسقاء؟ في هذه المسألة ٣ أقوال	<b>القول الأول:</b> الحنابلة والشافعية: صفتها كالعيد (وهو الأقرب والله أعلم)	أثر عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: ( سنة الاستسقاء سنة العيدين ) وهذا الأثر يضعفه بعض أهل العلم		
	<b>القول الثاني:</b> الإمام مالك ورواية عن أحمد: تصلى ركعتين كسائر النوافل	قول عبدالله بن زيد رضي الله عنه خرج النبي صلى الله عليه وسلم يستسقي فتوجه إلى القبلة يدعو وحول رداءه ثم صلى ركعتين جهر بهما في القراءة وليس هناك ما يدل على التكبير وإنما قال: صلى ركعتين وجهر بهما، ويضعفون ما جاء عن ابن عباس		
	<b>القول الثالث:</b> رواية عن أحمد وقول أبو حنيفة والقاعدة المالكية: لا يرى صلاة لها أصلاً			
ما هو وقتها؟	<b>القول الأول:</b> وقتها كصلاة العيدين	بحديث عائشة رضي الله عنها قالت: (خرج رسول الله عليه وسلم حين بدى حاجب الشمس (عندما ارتفعت الشمس) فقعد على المنبر فكبر وحمد الله عز وجل إلى أن قالت ثم أقبل على الناس فنزل فصلى ركعتين...) الحديث رواه أبو داود وقال حديث غريب إسناد جيد .		
	<b>القول الثاني:</b> رواية في المذهب والشافعية: لا تخص بزمن معين	فعل النبي صلى الله عليه وسلم الذي ثبت عن عائشة هذا من أوقاتها لكن لا يعني السنة فيها أن لا تقام إلا في هذا الوقت ولو رأى الإمام أن تفعل بعد الظهر فلا بأس، ولكن لا تفعل في وقت النهي.		
ماذا يستحب للإمام أن يفعل إذا عزم أن يصلي بالناس صلاة الاستسقاء؟	التذكير بالثواب والعقاب وأمرهم بالتوبة والخروج من المظالم وترك التشاحن والصدقة وأما ذكر بعض العلماء أن يأمرهم بالصيام فهي محل نظر ولم يثبت عنه صلى الله عليه وسلم والقاعدة أي أمر توافرت أسبابه ووجدت دواعيه وانتفت موانعه ولم يثبت أن النبي صلى الله عليه وسلم فعله أو أمر به أو أقره أو فعله الصحابة من بعده فالسنة تركه.			
هل يجوز للإمام أن يأمر أن يخرجوا يوم الاثنين أو الخميس لكثرة الصائمين؟	لا بأس إذا لم يأمرهم بذلك واختاره الشيخ محمد بن عثيمين			
هل يشرع الاغتسال لصلاة الاستسقاء؟	العلماء يرون أن كل صلاة لها اجتماع يشرع لها الاغتسال قياساً على الجمعة والعيد وهذا محل نظر لأنه لم يثبت عنه صلى الله عليه وسلم والقول باستحباب ذلك خلاف للسنة			
هل يأمر بخروج البهائم عند الاستسقاء؟	<b>القول الأول:</b> الإمام الشافعي وابن قدامة: لا يستحب إخراج البهائم	لعدم فعل النبي صلى الله عليه وسلم		
في هذه المسألة قولان	<b>القول الثاني:</b> طائفة من أهل العلم: تخرج البهائم			
هل يسن لها الطيب؟	<b>القول الأول:</b> قال بعض العلماء لا يتطيب لأنه لا يوافق الخضوع والتذلل والتخشع، وهذا محل نظر.			
في هذه المسألة قولان	<b>القول الثاني:</b> الطيب محبوب فعله في كل وقت ولا ينافي التذلل والخشوع، بل يخرج متواضعاً متخشعاً ولو تطيب والدليل قول ابن عباس رضي الله عنه (خرج النبي صلى الله عليه وسلم للاستسقاء متذللًا متواضعًا متخشعًا متضرعًا) رواه الترمذي وقال حديث حسن صحيح			

المسألة	الجواب	الدليل	تعليل وبيان
هل لصلاة الاستسقاء خطبة، وهل هي قبلها أم بعدها؟	<b>القول الأول:</b> الجمهور وقال مالك والشافعي والمذهب وقول أحمد: الخطبة بعد الصلاة كصلاة العيد		
		<b>القول الثاني:</b> طائفة من أهل العلم ومنهم الليث بن سعد وعمر بن عبد العزيز وابن المنذر: خطبة قبل الصلاة كالجمعة	
		<b>القول الثالث:</b> اختيار ابن القيم: يخير (وهو الراجح)	
كم عدد الخطب؟	خطبة واحدة	لأن النبي صلى الله عليه وسلم لم ينقل عنه بأنه خطب بأكثر منها.	
هل تفتتح الخطبة بالتكبير كخطبة العيد أم بالحمد؟	<b>القول الأول:</b> من يقول الصلاة كالعيد يقول تفتتح الخطبة بالتكبير	حديث عائشة جاء أنه كبر وأيضاً حديث ابن عباس (سنة الاستسقاء سنة العيد)	
	<b>القول الثاني:</b> من يقول الصلاة كسائر النوافل يقول تفتتح بالحمد (وهو الراجح والأولى)	لم ينقل عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه كبر فيها. وورد في حديث عائشة (أن النبي صلى الله عليه وسلم يقول إنكم شكوتم جذب دياركم ثم قال الحمد لله رب العالمين الرحمن الرحيم ..... إلخ) ورد بدون ذكر تكبير، واختيار شيخ الإسلام ابن تيمية والأمر واسع فلو كبر لا بأس وإن لم يكبر لا بأس.	
ما حكم رفع اليدين، أثناء الدعاء بعد خطبة الاستسقاء، لأجل الدعاء بالاستسقاء؟	الاستحباب	ورد عن أنس كان النبي صلى الله عليه وسلم لا يرفع يديه في شيء من دعائه إلا في الاستسقاء وكان يرفع حتى يرى بياض إبطيه ويبالغ في رفع اليدين إذا أنتهى من الخطبة أو أثنائها، ويرفعها مستقبل القبلة إن لم يكن في الخطبة.	

## "الحلقة الحادية الثلاثون والحلقة الثانية والثلاثون والحلقة الثالثة والثلاثون والحلقة الرابعة والثلاثون"

المسألة	الجواب	الدليل	تعليل وبيان
ما لأدعية الواردة في صلاة الاستسقاء؟	١. في حديث عائشة وفيه قالت. أنه صلى الله عليه وسلم قال (الحمد لله رب العالمين الرحمن الرحيم ملك يوم الدين هكذا وردت في كل رواياته بدون مالك يوم الدين لا إله إلا الله يفعل ما يريد اللهم أنت الله لا إله إلا أنت، أنت الغني ونحن الفقراء أنزل علينا الغيث واجعل ما أنزلت لنا قوة وبلاغاً إلى حين) رواه أبو داود وقال حديث غريب إسناده جيد		
		٢. حديث ابن عباس أيضاً ( اللهم اسقنا غيثاً مغيثاً هنيئاً مريئاً طيباً غداً عاجلاً غير راثث وأيضاً ورد في رواية جابر ( نافعاً غير ضار)	
		٣. حديث عبد الله عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده ورد فيه ( اللهم اسق عبادك وبهائمك وانشر رحمتك وأحيي بلدك الميت )	
ما الأدب والسنة التي تفعل بعد خطبة الاستسقاء؟	١. استقبال القبلة للإمام والمؤمنين ٢. الدعاء بما ورد والاستغفار وعلان الفخر إلى الله		
	٣. تحويل الرداء	حديث عائشة وفيه قالت (وحول ردائه) وعند أبي هريرة (ثم حول ردائه) وأخرج الإمام أحمد من حديث عبد الله بن زيد (رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم حين استسقى لنا أطال الدعاء وأكثر المسألة ثم تحول إلى القبلة وحول ردائه فقلبه ظهر لبطن وتحول الناس معه) وعند أبي داود ( وجعل عاطفه الأيمن على عاتقه الأيسر وجعل عاطفه الأيسر على عاتقه الأيمن ثم دعا الله عز وجل) وكيفية تحويل الرداء يجعل الطرف الأيمن على الأيسر وتحويل الرداء ثابت في هذه الأحاديث ولم يكن خشية سقوطه والصحيح أنما فعله كما يقول بعض أهل العلم أنه للتفاؤل بتحويل الحال عما هم عليه إلى حال أفضل منها والله اعلم	
إذا صلوا الاستسقاء ولم يسقوا، هل يعيدونها؟	قال ابن هبيرة (في الإفصاح): (اتفق الفقهاء الأربعة على أنه إذا لم يسقوا في اليوم الأول عادوا في اليوم الثاني فإن لم يسقوا عادوا في اليوم الثالث وهكذا)		لأن سبب الصلاة لا يزال موجوداً فتكرر الصلاة
هل يشرع النداء لصلاة الاستسقاء؟	١. المذهب: يشرع أن ينادى لها الصلاة جامعة قياساً على الكسوف		
	٢. الصحيح: لا يشرع النداء ولا تقاس على الكسوف	لم ينقل أنه صلى الله عليه وسلم ولا صحابته من بعده نادوا لصلاة الاستسقاء كما كانوا ينادون لصلاة الكسوف	

المسألة	الجواب	الدليل	تعليل وبيان
ما المستحب عند نزول المطر؟	١. الدعاء بما ورد	( مطرنا بفضل الله ورحمته ) (اللهم صيبا نافعا ) في البخاري ومسلم والدعاء لأنه ورد من الأوقات الذي يقبل بها الدعاء، الدعاء أثناء المطر ( رواه أبو داود وحسنه الألباني رحمه الله	
	٢. يحسر عن ثوبه	حديث أنس قال: (أصابنا ونحن مع رسول الله صلى الله عليه وسلم مطر فحصر ثوبه حتى أصابه أي أصابه من ماذا ؟ أصاب بدنه منه ، فقلنا لم صنعت هذا ؟ قال ( لأنه حديث عهد بربه ، أي حديث عهد بخلق الله له )	
ماذا يقال إذا زاد المطر وخيف منه؟	يسن الدعاء بالمأثور	يقال (اللهم حوالينا ولا علينا اللهم على الظراب والأكام وبطون الأودية ومنابت الشجر)	<b>الظراب:</b> أي الروابي الصغار   <b>الأكام:</b> أي الجبال الصغيرة
ماذا يسن عند سماع صوت الرعد ورؤية البرق ووجود الريح؟		النبى صلى الله عليه وسلم كان إذا سمع الرعد والصواعق يقول ( اللهم لاتقتلنا بغضبك ولاتهلكنا بعدابك وعافنا قبل ذلك) رواه الترمذي والإمام أحمد كان عبد الله بن الزبير إذا سمع الرعد ترك الحديث وقال ( سبحان الذي يسبح الرعد بحمده والملائكة من خيفته ) رواه مالك والبيهقي وصححه الألباني حدث عائشة قالت كان صلى الله عليه وسلم إذا عصفت الريح قال (اللهم إني أسألك خيرا وخير ما فيها وخير ما أرسلت به وأعوذ بك من شرها وشر ما أرسلت به ) متفق عليه	
ما تعريف الجنائز؟		جنازة: اسم للنعش الذي عليه الميت   جنازة: نفس الميت   النعش: السرير إذا كان عليه الميت   قال الجوهري: اشتقت من جنزه بمعنى ستره   الموت: مفارقة الروح للجسد	
ما حكم ذكر الموت؟	يسن الإكثار من ذكر الموت	لقول النبي صلى الله عليه وسلم (أكثروا من ذكر هادم اللذات ) وفي لفظ ( أكثروا من ذكر هادم ) وهذا الحديث رواه الترمذي وحسنه	هازم: أي قاطع
هل يجوز تمنى الموت؟	يكره تمنى الموت	لحديث أنس مرفوعا قال (لايتمنين أحدكم الموت لضر أصابه فإن كان لابد فاعل فليقل اللهم أحييني ماكانت الحياة خيرا لي وتوفني إذا كانت الوفاة خيرا لي) ويكره الأئمن إذا كان نوع شكوى وتضجر، أما إذا كان بسب الأثم فلا بأس به.	
	١. إذا غلب على الظن نفع الدواء، مع احتمال الهلاك بعدهم فالدواء واجب	قوله تعالى (ولا تقتلوا أنفسكم) (ولا تلتقوا بأيديكم إلى التهلكة) والسبب لأن ترك الدواء يؤدي إلى الهلاك	
ما حكم التداوي؟	٢. إذا غلب على الظن نفع الدواء، ولا هلاك محقق بتركه، فالتداوي أفضل (سنة) ولا يجب، ولا يآثم بتركه.	حديث (ما أنزل الله من داء إلا أنزل له الشفاء) وحديث (نعم ياعباد الله تداووا فإن الله عز وجل لم يضع داء إلا وضع له الشفاء) رواه الإمام أحمد حديث ( تداووا يا عباد الله فإن الله ما أنزل من داء إلا وأنزل له شفاء علمه من علمه وجهله من جهله). قال ابن القيم وشيخ الإسلام أن الأخذ بالعلاج لاينافي التوكل بل هو أخذ بالأسباب ولهذا قيل الإلتفات إلى الأسباب دون الله شرك في التوحيد ومحو الأسباب نهائياً وعدم الأخذ بها نقص في العقل والقدح في الأسباب بالكليه وأنها لاتنفع ولاتضر قدح في الشرع لأن الشرع جاء بالأخذ بالأسباب وقد رقي النبي صلى الله عليه وسلم وقد أمر بشرب العسل وغيره مما يستطب به.	
	٣. احتمال نفع الدواء واحتمال عدم نفعه، الأفضل تركه لأنه من التوكل	حديث المرأة التي كانت تصرع فهذه سألت النبي صلى الله عليه وسلم فقال لها ( أن أدعو لك إن تصبري فلك الجنة فقالت اصبر ولم يدع لها النبي صلى الله عليه وسلم بالشفاء مع أنه خيرها إنما قالت لابل أصبر ولي الجنة) لأنه قد ينافي التوكل التام. وقال ابن القيم: قد تضمنت أحاديث الأمر بالدواء إثبات الأسباب والمسببات وإبطال قول من أنكرها وأنه لاينافي التوكل كما لاينافيه دفع داء الجوع والعطش، بل لا تتم حقيقة التوحيد إلا بمباشرة الأسباب وهذا يدل على أنه لا بأس بالتداوي	
ما حكم التداوي بمحرم؟	١. أن لا يجد مباحا غير هذا المحرم . ٢. أن يضطر لذلك.	لحديث ( لاتداووا بحرام ) بناء على الاستثناء، يجوز التداوي بالسموم إذا ثبت نفعها ولم يوجد غيرها، وكذلك يجوز التداوي بمحرم لو خلط بشئ فأزال منه السكر كالكحول إذا لم يوجد غيره	
هل يجوز عيادة غير المسلمين؟	يجوز عيادة أهل الذمة وتهنئتهم فيما ليس هو من خصائص دينهم وتعزيتهم لمصلحة كرجاء دخولهم الإسلام. وبه قال شيخ الإسلام		

المسألة	الجواب	الدليل	تعليل وبيان
ما حكم عيادة المريض؟ <b>في هذه المسألة قولان</b>	<b>القول الأول:</b> الجمهور سنة (وهو الراجح) <b>القول الثاني:</b> بعض أهل العلم واجب على الكفاية	قوله صلى الله عليه وسلم (حق على المسلم خمس رد السلام وعبادة المريض واتباع الجنائز وإجابة الدعوة وتشميت العاطس)	
ماذا يقال عند زيارة المريض؟ <b>يقال الأدمية الماثورة</b>	<ul style="list-style-type: none"> <li>• (يقول لأبأس طهور إن شاء الله تعالى)</li> <li>• ( اللهم رب الناس أذهب البأس اشف أنت الشافي لاشفاء إلا شفاؤك شفاء لا يغادر سقما)</li> <li>• ( بسم الله أرقيك من كل شيء يؤذيك من شركل نفس أو عين حاسد الله يشفيك بسم الله أرقيك)</li> <li>• (أسأل الله العظيم رب العرش العظيم أن يشفيك سبع مرات")</li> </ul>		
ماذا يسن عند الموت؟	١. تذكيره بالتوبة ٢. تذكيرته بالوصية ٣. تعاهده ببل حلقه بالماء ٤. تلقينه لا إله إلا الله ٥. توجيه الميت إلى القبلة	<p>١. تذكيره بالتوبة</p> <p>٢. تذكيرته بالوصية (ماحق امرئ مسلم له شيء يوصي به يبيت هذا في من له شيء يوصي به، أما من لم يكن له شيء فلا يلحقه إثم. ليلتين إلا وصيته مكتوبة عنده)</p> <p>٣. تعاهده ببل حلقه بالماء لأنه عند نزع الموت يعطش الإنسان</p> <p>٤. تلقينه لا إله إلا الله لما جاء عنه عليه الصلاة والسلام (لقنوا موتاكم لا إله إلا الله ) وهذا ليس بصفة الأمر فإنه لا يأمره على سبيل الأمر (قل لا إله إلا الله)، عليه أن يكون بلطف و يذكر لا إله إلا الله فهو إذا سمعه ذكر لا إله إلا الله. لكي لا يتضجر ويرفض فهو في حالة عصبية.</p> <p>٥. توجيه الميت إلى القبلة جاء في الحديث (قبلتكم أحياء وأمواتا ) رواه أبو داود. لأجل ان يكون في دعائه مستقبلاً القبلة</p>	
هل يشرع عند الموت قراءة سورة يس على الميت قبل موته؟	لا تقرأ إلا باعتبار أنها رقية، لأجل الشفاء	لم يثبت بقاءها على الميت، ولكن المحققون من أهل العلم يقولون بأنه لم يثبت وبناء عليه لا نقول بالسننية. ولو قرئت لا ينكر على من قرئها فالقرآن كله مبارك ولكن ينكر على من قال أنها سنة وذلك لحديث (أقرأوا على موتاكم سورة يس) رواه أبو داود وأعلم أن المحققون من أهل العلم يقولون بأنه لم يثبت هذا الحديث مرفوعاً وإنما ثبت موقوفاً وبعضهم قال فيه اضطراب في سنده، وبعضهم قال به ضعف	
هل تقرأ سورة الفاتحة على الميت؟	لا تقرأ إلا باعتبار أنها رقية، لأجل الشفاء	لم يثبت بقراءتها على الميت حديث	
ما الذي يستحب عند موت الميت؟	١. تغميض عينيه ٢. شد لحبيبه ٣. تلين المفاصل ٤. يشرع خلع ثوبه وستره بثوب آخر ٥. يوضع حديد على بطنه (في حالة عدم وجود الثلجات) ٦. وضعه على السرير (في حالة عدم وجود الثلجات) ٧. الإسراع بتجهيزه إن مات غير فجأة	<p>١. تغميض عينيه النبي صلى الله عليه وسلم أغمض أبا سلمة لما مات وقال (إن الملائكة يؤمنون على ماتقولون ) وفي رواية أيضاً قال (إن الروح إذا قبض تبعه البصر)</p> <p>٢. شد لحبيبه يعني تشد لحبيبه إلى أعلى ولا يبقى فمه مفتوحاً</p> <p>٣. تلين المفاصل لكي يسهل الغسل</p> <p>٤. يشرع خلع ثوبه وستره بثوب آخر روته عائشة أن النبي عليه الصلاة والسلام حينما توفي سجي ببرد حتى لا تحميه هذه الثياب ويسرع الفساد إلى جسده</p> <p>٥. يوضع حديد على بطنه (في حالة عدم وجود الثلجات) ورد في حديث أنس ضعوا على بطنه شيء من حديد لئلا ينتفخ بطنه. هذا الحديث فيه كلام في سنده والحكمة في ذلك لكي لا ينتفخ بطنه</p> <p>٦. وضعه على السرير (في حالة عدم وجود الثلجات) لا تكون الهوام قريبة إليه</p> <p>٧. الإسراع بتجهيزه إن مات لقوله صلى الله عليه وسلم ( أسرعوا بالجنائزة) ومما جاء بالحديث (لا ينبغي لجيفة مسلم أن تحبس بين ظهراني أهله ) أما إذا كان غير فجأة، فلا يستعجلون. فربما كان إغماء أو توقف قليل . ويجوز الانتظار بعد موته لأمر مطلوب.</p>	
هل يجوز تأخير دفن الميت؟	نعم للحاجة، كأن يموت في خارج دولة إسلامية، أو انتظار من يحضر من أولياءه أو انتظار من أوصي بغسله ما لم يخشى عليه الفساد وهذا متوفر في زماننا لوجود الثلجات.		

المسألة	الجواب	الدليل	تعليل وبيان
هل يجوز نعي الميت؟	١. نعي مذموم: وهو نعي الجاهلية ٢. نعي غير مذموم	حديث حذيفة قال إني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم (ينهى أن نعي) رواه أحمد وأيضاً الترمذي وحسنه. وهو أن ينادى بالأسواق ويأتي من يروح عليه (استنجان النائحة) وكذلك أن تكتب الجرائد عن فلان ثلاثة أيام أو أربعة أيام فيخشى أن يكون من المذموم	وقد نعى النبي صلى الله عليه وسلم إلى أصحابه في مؤتة قال أخذ الراية زيد فأصيب ثم أخذها جعفر فأصيب ثم أخذها عبد الله بن رواحة فأصيب وأيضاً نعى لهم النجاشي عندما مات وقال صلوا على أخيكم وصلوا عليه صلاة الغائب كإعلام أقاربه بموته أو نشر ذلك في الصحف حتى يصل على
هل يجب إنفاذ وصية الميت وقضاء دينه؟	نعم	حديث عن أبي هريرة مرفوعاً (نفس المؤمن معلقة بدينه حتى يقضى عنه) وإنفاذ الوصية بعضهم قال بالاستحباب وبعضهم قال بالوجوب، سواء كان هذا الدين لله (نذر - زكاة - كفارة) أو للمخلوقين ديناً. وهذا كله من أجل تعجيل الأجر.	
هل بقاء الدين على الميت يمنع الصلاة عليه؟ وهل يلحقه إثم؟		الدين لا يمنع من الصلاة عليه، والذي يمتنع هو إمام المسلمين والميت لا يلحقه إثم إذا لم يستطع السداد وكان في نيته أن يسدد فإن الله يسدد عنه لحديث رواه أبوهريرة (من أخذ أموال الناس يريد أداءها أدى الله عنه ومن أخذها يريد إتلافها أتلفه الله) البخاري. والدين إذا استدانه الإنسان ونوى السداد فهذا لا يدخل في الذم، فقد نطق الحديث كما يقول الحافظ ابن حجر (بأن الله يؤدي عنه إما بأن يفتح الله عليه في الدنيا وإما بأن يتكفل الله عنه في الآخرة)	
هل يجوز تقبيل الميت بعد وفاته والنظر إليه؟	نعم يجوز	• ثبت من حديث عائشة أن النبي صلى الله عليه وسلم (قبل عثمان بن مضعون) رواه الترمذي والبيهقي وصححه • ثبت أن أبا بكر (قبل نبينا صلى الله عليه وسلم بعد وفاته وقال طبت يار رسول الله حيا وميتا)	
ما حكم غسل الميت، وتكفينه؟ والصلاة عليه؟ وحمله؟ ودفنه؟	فرض كفاية	قوله تعالى (ثُمَّ أَمَاتَهُ فَأَقْبَرَهُ) وقول النبي صلى الله عليه وسلم للذي وقصته ناقته قال (اغسلوه بماء وسدر وكفنوه في ثوبين) متفق عليه. وقوله صلى الله عليه وسلم (صلوا على من قال لا إله إلا الله) رواه الدارقطني وإن كان فيه ضعف. وفرض الكفاية إذا قام به البعض سقط عن الباقي، فلو لم يوجد إلا رجلاً واحداً كان يكون في بلاد غير إسلامية، أصبح فرض عين عليه. وقول ابن عباس في قوله تعالى (ثُمَّ أَمَاتَهُ فَأَقْبَرَهُ) معناه أكرمه بدفنه. وأما اتباع الجنائز فهو سنة ولا يقصد بها الحمل	
الأفضل العارف بالأحكام	١. وصيه العدل	أبأبكر رضي الله عنه أوصى أن تغسله امرأته أسماء وأيضاً أوصى أنس أن يغسله محمد بن سيرين	
	٢. الولي	الولي الأب ثم جده ثم الابن ثم ابن الابن وان نزل ثم الأخ لأبويه ثم الأخ لأب ثم العم الشقيق والعم لأب ثم الأقرب فالأقرب من عصباته، على ما هو معروف بالميراث ثم ينتقل بعد ذلك إلى ذوي الأرحام كالخال	
	٣. لو غسل بمغاسل المستشفيات أو مغاسل الموتى		
الأثني	١. وصيتها العدل		
	٢. القربى فالقربى من نسائها بناء على الميراث		
ما حكم تغسيل الزوجين أحدهما الآخر؟	يجوز	أسماء بنت عميس غسلت أبوبكر. وعلي غسل فاطمة بنت نبينا صلى الله عليه وسلم. ولا يقال إن الموت قطع العلاقة بين الزوجين هذا غير صحيح لو قطع العلاقة لما كان هناك ميراث. ولا مدخل للرجال في غسل الأقارب من النساء ولا العكس. إلا في حالة واحدة إذا لم يوجد أحد إلا هو. فنقول ولكن بشرط من فوق الثياب يصب الماء من فوق الميت صباً	
هل يشترط طهورية الماء؟ وأن يكون مباحاً؟	نعم يشترط أن يكون طاهراً وغير مغصوب		
هل يشترط إسلام الغاسل؟	نعم لأن تغسيل الميت عبادة، والكافر ليس من أهلها، ويجوز في حالة تعذر أحد غيره	مثلاً إذا حضر المسلم ونوى تغسيل الميت لكن لم يباشر وإنما باشره آخر أمر كافر مثلاً بمباشرة الغسل فغسله نائباً عن هذا المسلم فهذا في أصح الوجهين مذهب الحنابلة جائز.	
هل يقص شارب الميت إن كان طويلاً أو إبطه وهو في حالة الوفاة؟	١. مذهب الحنابلة والشافعية: نعم يؤخذ ما زاد من الشارب و الإبط. وبعضهم يقول حتى من العانة. ٢. الحنفية والمالكية: لا يمس. ولا يؤخذ شيء من الميت (وهو الراجح)	لم يرد عن النبي صلى الله عليه وسلم ذلك ولا أمر به والحاجة لا تدعو إليه ولأن مصير هذا الميت إلى البلاء، فلا حاجة إلى هذا الأمر	
في هذه المسألة قولان			

المسألة	الجواب	الدليل	تعليل وبيان	
<b>ما هي آداب تغسيل الميت؟</b>	١. ينوي التغسيل	لأن التغسيل عبادة		
	٢. ستر العورة وجوباً	ستر عورته ما بين السرة والركبة ويجرده من الثياب التي عليه لأن ذلك أولى أو أمكن في تغسيله		
	٣. ستره عن العيون في خيمة أو بيتاً أو ما شابه			
	٤. يعصر بطنه برفق			
	٥. يكثر من صب الماء عليه			
	٦. يلف الغاسل على يديه	لفعل علي مع النبي صلى الله عليه وسلم. ولا يحل مس عورة الميت إلا من فوق هذا الساتر، ويحاول قدر المستطاع أن لا يمس جسده إلا بخرقه. ولا خرقه أو منديل وينجيه		
	٧. يستحب أن يكون عند المغسل خرقتين خرقه يغسله وينجيه وينظفه و خرقه لسائر جسده			
	٨. يوضئه ندباً بدءاً بالميامن	الحديث لما روته أم عطية أن النبي صلى الله عليه وسلم قال في غسل ابنته (ابدأن بميامينها ومواضع الوضوء منها) كأنه يوضئ إنسان عاجزاً		
	٩. ولا يدخل الماء في فيه ولا في أنفه بل يدخل أصبعيه مبلولتين فيمسح أسنانه ومنخريه وينظفهما			
	١٠. يغسله برغوة سدر	ويستعاض عنه بأي نوع من أنواع التنظيف كالصابون		
	١١. يغسل رأسه ولحيته			
	١٢. يغسل شقه الأيمن ثم الأيسر ثم يغسله كله ثلاثاً	الوضوء يكون في المرة الأولى حتى وإن تركه تحت ميزاب ماء ثم غسله، لا بأس بذلك المهم أن يجعل في الغسله الأخير كافوراً		
هل يسرح شعر الميت إن كان ثائراً أو غير جميل؟	١. لا يسرح شعره: بعض العلماء			
في هذه المسألة قولان	٢. يسرح شعره	ورد أن بنت النبي صلى الله عليه وسلم ورد أنهم قالت أم عطية (مشطناها ثلاثة قرون) والأمر في ذلك واسع فلا حرج في الفعل أو الترك		
إذا خرج بعد التكفين شيء هل يعاد التغسيل؟	لا يعاد مرة أخرى			
حكم غسل المحرم للحج أو العمرة إذا مات؟	يغسل بماء وسدر ولا يطيب ولا يلبس مخيطةً، بل يكفن بثوبيه ولا يغطي رأسه ووجهه وأنفه	أن النبي صلى الله عليه وسلم قال " في محرم مات اغسلوه بماء وسدر وكفنوه في ثوبيه قال: ولا تحنطوه ولا تخمروا رأسه فإنه يبعث يوم القيامة ملبياً "		
هل يغسل الشهيد؟	الراجح شهيد المعركة لا يغسل	لم ينقل أنه صلى الله عليه وسلم غسل شهداء بدر	المنقول عن الحسن البصري وعن سعيد بن المسيب أنه يمكن أن يغسل والصحيح أنه لا يغسل	
هل يلحق غير شهيد المعركة بشهيد المعركة بالحكم؟	١. لا يأخذ حكم شهيد المعركة (على الصحيح)	غير شهيد المعركة كما قال النبي صلى الله عليه وسلم: " من قتل دون نفسه فهو شهيد ومن قتل دون دينه فهو شهيد ومن قتل دون ماله فهو شهيد ومن قتل دون أهله فهو شهيد ". ويسمى شهيد من حيث المنزلة، ولا يأخذ حكم الشهيد، بل يأخذ أحكام باقي المسلمين كالغسل والصلاة		
في هذه المسألة قولان	٢. يأخذ حكم الشهيد			
ما حكم الصلاة على شهداء المعركة؟	١. الحنابلة ومالك والشافعي: لا يصلى على شهداء المعركة	النبي صلى الله عليه وسلم (أمر بشهداء أحد بدفنهم بدمائهم ولم يغسلوا ولم يصل عليهم). وفي حديث أبي برزة الأسلمي في استشهاد جليبيب وفيه فوضعه على ساعديه ليس له سرير إلا ساعدي النبي صلى الله عليه وسلم فقال (فحضر ووضع في قبره ولم يذكروا غسلًا).		
في هذه المسألة ٣ أقوال	٢. أبو حنيفة: يصلى عليه بدون تغسيل	حديث ابن الزبير أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمر يوم أحد بحمزة فسجي ببردة ثم صلى عليه. وحديث عقبة بن عامر أن النبي صلى الله عليه وسلم خرج يوماً فصلى على أهل أحد صلواته على الميت .		
	٣. الراجح: التخيير فمن صلى فيجوز وله في ذلك أثر، ومن ترك الصلاة عليهم فهو جائز وله في ذلك أثر			

المسألة	الجواب	الدليل	تعليل وبيان
ما حكم السقط ( أي المولود قبل تمامه) يقال (سَقَطَ سَقَطَ) هل يصلى عليه؟	١. لا يصلى عليه باتفاق العلماء إذا كان دون أربعة أشهر، نقل الاتفاق ابن هبيرة في الإفصاح ٢. إذا بلغ أربعة أشهر يصلى عليه (وهو الراجح)	قوله صلى الله عليه وسلم " والسقط يصلى عليه ويدعى لوالديه بالمغفرة والرحمة " رواه أحمد وأبو داود	
ما حكم من تعذر غسله؟	١. إن أمكن صب الماء على بدنه ولا يكون أثراً على جسده، يصب عليه الماء ٢. إن لم يمكن صب الماء عليه لتأثر جسده.	١) رواية أحمد: يكفن ويصلى بلا غسل (وهو الراجح) ٢) مذهب الشافعية والحنابلة: ييمم يضرب بالأرض ويمسح بقاياها من وجهه ويديه كأنه يتيمم	بدليل قوله صلى الله عليه وسلم في حديث أم عطية (اغسلنها ثلاثاً أو خمساً أو سبعاً)
ماذا يجب على المسلم إن غسل أخاه، إن رأى فيه سوءاً أو حسناً؟	١. يجب ستر عيوبه ولا يحسن ذكرها ٢. يباح الثناء على الميت إن رأى حسناً	حديث أبي رافع أن الرسول صلى الله عليه وسلم قال (من غسل مسلماً فكتم عليه غفر له) رواه الحاكم والبيهقي وصححه الحاكم على شرط مسلم. ويحرم سوء الظن بالمسلم الذي ظاهره العدالة حديث عمر مرفوعاً (أيما مسلم شهد له أربعة بخير دخل الجنة، قلنا وثلاثة قال وثلاثة قلا واثنان قال واثنان ثم لم نسأله عن الواحد) رواه البخاري	
هل نشهد لأحد بالجنة أو النار؟	لا نشهد لأحد إلا من شهد له النبي صلى الله عليه وسلم، ويجوز الثناء عليه	في الحديث قوله (أثنتم عليه خيراً) الثناء غير الشهادة بالجنة	
ما حكم نبش القبور لأجل المصلحة؟	يجوز نبش قبر المسلم إذا ظهرت المصلحة الراجحة	ذلك أن جابر بن عبد الله رضي الله عنه نبش قبر أبيه عبد الله وحواله من مكان إلى مكان آخر ولكن العلماء يشترطون أن بما لم يتغير هذا الميت، فإذا مضت السنون فالأولى إن لا ينبش، إلا إذا خيف أن يشرك به مع الله كأن يدفن في مسجد.	
ما هو التكفين؟ وما حكمه؟ وعلى من يجب؟	<ul style="list-style-type: none"> <li>التكفين هو لف الميت في ثوب أو أكثر.</li> <li>الحد الواجب في الكفن، ثوب لا يصف البشرية، يستره جميعه من ملبوس يلبس لمثله والجديد أفضل.</li> <li>حكم التكفين واجب، ومقدم على الدين والورثة والوصية.</li> <li>التكفين يجب من مال الميت، ويجوز أن يتبرع أحد له.</li> <li>إن لم يوجد للميت مال فتكون النفقة على من تلزمه نفقته حياً، فتكون على وليه.</li> </ul>		
هل يلزم الزوج كفن زوجته؟	١. يلزم الزوج بكفن زوجته إن لم يكن من مالها ما يكفي لكفنها . (وهو الصواب) ٢. يقول لا يلزم الزوج بل ينتقل لأوليائها	لقوله تعالى (وَعَاشِرُوهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ) وهذا اختيار الشيخ عبد الرحمن السعدي قال (والتعليل بأن النفقة مقابل للاستمتاع وقد فات بالموت، يقال بل هو في مقابلة الزوجية لا مقابلة الاستمتاع وكما أن باقي حقوق الزوجية تتعلق بالموت بعد الوفاة يعني (الإرث والعدة وغيرها) فكذلك النفقة) وكذلك إذا مرضت وجب عليه النفقة عليها، مع أنه لا يستمتع بها لمرضها. إذن تترجح النفقة على الزوج بعد الوفاة.	
إذا مات إنسان مع جماعة في سفر وليس معه مال وليس معهم من يتولاه؟	لو أنك علمت أنه لا يستطيع أن يقيم بالكفن على هذا الإنسان المسلم فيتعين عليك أن تقوم به ثم بعد ذلك تعود على تركته	والسبب أن عقد الزوجية كان لأجل الاستمتاع والتمتع منها وقد انقطع ذلك بالموت، وهذا غير صحيح في الحقيقة	
بما يكفن الرجل؟	١. الواجب ثوب يستره. ٢. الاستحباب ثلاث لفائف بيض من القطن ٣. إن تعذر انتقل إلى القميص والإزار واللفافة	قول عائشة رضي الله عنها (كفن رسول الله صلى الله عليه وسلم في ثلاثة أثواب بيض سحولية. نوع من الثياب. جدد يمانية ليس فيها قميص ولا عمامة أدرج فيها إدراجاً) لأن عبد الله بن أبي كفن في قميصه	
من الذي يقدم بتكفين الميت؟	يقدم بالتكفين الذي يقدم بالتغسيل فإما أن يكون الوصي أو يكون الولي أو الوالي إن كان يعرف التكفين وإلا يتولى التكفين رجل آخر		

## "الحلقة الخامسة والثلاثون والحلقة السادسة والثلاثون والحلقة السابعة والثلاثون والحلقة الثامنة والثلاثون"

المسألة	الجواب	الدليل	تعليل وبيان
هل يستحب أن تبخر أو تجمر اللفائف؟ وكيف يكفن الميت؟	نعم، يستحب ذلك، وترش بماء الورد	ورد عن ابن مسعود (إذا أدخلتم الميت فحلوا العقد) بعد أن ترش هذه اللفائف تبسط بعضها فوق بعض، ويجعل فيها الحنوط (أخلاق من طيب الكفن كالكيس، ثم يعقدها سبع عقد أو ما يتوفر، وتحل هذه العقد بالقبر .	
هل يستحب تحسين الكفن؟	نعم	النبى صلى الله عليه وسلم قال (إذا كفن أحدكم أخاه فليحسن كفنه) رواه مسلم. ولأن فيه تكريم له بعد وفاته .	
كيف تكفن المرأة؟	الواجب ثوب يسترها واستحبها بخمسة أثواب بيض من قطن عبارة عن إزار وخمار وقميص ولفافتين	عن ليلى الثقفية قالت (كنت فيمن غسل أم كلثوم بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم ورضي الله عنها ، فكان أول ما أعطانا الحقاء (الإزار) ثم الدرع ثم الخمار ثم الملحفة ثم أدرجت بعد ذلك في الثوب الآخر) روى أحمد وأبو داود وفي السنن ضعف	قال الإمام أحمد : الحقاء أي الإزار ، والدرع هو القميص قال فتؤزر بالمنزر ثم تلبس القميص ثم تخمر أي يغطي رأسها ثم تلف باللفافتين
كيف يكفن الصبي؟	يكنى بثوب ويباح في ثلاثة		
ما الحد الأدنى الواجب في الكفن؟	الواجب ثوب واحد يستره، سواء رجل أو امرأة أو صبي	لأن العورة المغلظة يكفي في سترها ثوب واحد فكفن الميت كذلك .	
إذا لم يوجد إلا بعض ثوب مثلاً فما العمل؟	اكتفى بستر العورة أولاً والباقي يجعل إما حشيشاً أو من أوراق الشجر	بن عمير رضي الله عنه قتل يوم أحد فلم يوجد له شيء يكفن فيه إلا نمرة، فكان إذا وضعناها على رأسه خرجت رجلاه وإذا وضعناها على رجليه خرج رأسه فقال النبي صلى الله عليه وسلم (ضعوها مما يلي رأسه وضعوا على رجليه الإذخر) متفق عليه. النمرة: مثل القميص	
هل يجوز أن يدفن معه شيء من حليته أو من ثيابه الزائدة؟	يحرم عليه ذلك	لأن في ذلك إضاعة للمال وتبذيراً والحي أولى بهذا من الميت.	
اذكر كتباً تحدثت عن أحكام الجنائز	١. كتاب الغيبة لشيخ عبد العزيز زبزين بـازوهـي من أحكام الجنائز. ٢. رسالة للشـيخ عبد العزيز زبزين بـازوهـي من أحكام الجنائز. ٣. كتاب الشيخ الألباني أحكام الجنائز.		
ما حكم الصلاة على الميت؟	غسل الميت مشروع وهو من فروض الكفايات بالاتفاق، وكذلك الصلاة على الميت غير الشهيد. قاله ابن هبيرة في الإفصاح	<ul style="list-style-type: none"> <li>مفهوم قوله تعالى (وَلَا تُصَلِّ عَلَى أَحَدٍ مِنْهُمْ مَاتَ أَبَدًا) أي إذا لم يكن من هؤلاء فصل عليه إذا كان من المسلمين</li> <li>حديث زيد بن خالد الجهني مرفوعاً: أن النبي صلى الله عليه وسلم قال (صلوا على صاحبكم) وكذلك لما مات النجاشي أمر بأن يصلى عليه.</li> </ul>	
هل الفرض الكفائي يسقط بفعل الواحد؟	بعض أهل العلم قال: لا بد من اثنين، والصحيح تسقط بفعل واحد ولا يشترط فيها العدد لأنها صلاة لا يشترط فيها الجماعة فلم يشترط لها العدد		
ما حكم الجماعة في الصلاة على الميت؟ وكيف تكون الصلوة؟	حكم الجماعة سنة وكلما كان العدد أكثر كان أفضل واستحب العلماء أن تكون الصلوة ثلاثة	حديث عائشة أنه صلى الله عليه وسلم قال (ما من ميت تصلي عليه أمة من المسلمين يبلغون مائة كلهم يشفعون له إلا شفعوا فيه) رواه مسلم، وفي حديث ابن عباس (ما من مسلم يموت فيقوم على جنازته أربعون رجلاً لا يشركون بالله شيئاً إلا شفعهم الله فيه) رواه مسلم. وقوله صلى الله عليه وسلم (ما من مسلم يموت فيصل عليه ثلاثة صفوف من المسلمين إلا أوجب)	
ما موقف الإمام عند الصلاة على الميت؟	١. المشهور عند العلماء يقوم الإمام عند صدر الرجل ووسط المرأة ٢. الراجح: يقف عند رأس الرجل ووسط المرأة	عن سمرة بن جندب قال (صليت خلف النبي صلى الله عليه وسلم وصلى على أم كعب ماتت وهي نفساء فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم في الصلاة عليها ووسطها) متفق عليه. وأيضاً جاء روى أبو غالب الخياط قال (شهدت أنس بن مالك صلى على جنازة رجل فقام عند رأسه ، فلما رفع آتي بجنازة امرأة من قريش أو من الأنصار فصلى عليها فقام وسطها) حسنه الترمذي .	



المسألة	الجواب	الدليل	تعليل وبيان
من الأولى بالإمامة على الميت ؟	وصيه العدل ثم الوالي ثم الولي <b>وعند التراضي لا يمنع</b> من تقدم بعضهم على بعض <b>وعند المشاحة</b> يقدم الوصي	أوصى أبو بكر رضي الله عنه أن يصلي عليه عمر وأوصى عمر أن يصلي عليه صهيب . الوالي: إمام المسجد أو الجامع لأن الإمام نائب عن ولي أمر المسلمين	
لماذا تقدم الوالي ونائب الوالي على الوالي؟	لورود ذلك عن الصحابة	فقد روى أبو حازم قال (إني لشاهد يوم مات الحسن بن علي فرأيت الحسين بن علي يقول لسعيد بن العاص تقدم فلولا أنها سنة ما قدمتك وسعيد أميراً على المدينة يومئذ) أخرجه الحاكم والبيهقي وصححه الحاكم .	
إذا اجتمعت جناز من تقدم ؟	١. الأفضل	روى نافع عن ابن عمر أنه صلى على تسع جناز (فجعل الرجال يلون الإمام والنساء يلين القبلة يعني متأخرات فضفن صفا واحدا) رواه النسائي	
	٢. الذكور ثم الصغار ذكورا		
	٣. النساء ثم الصغار إناثا		
ما صفة الصلاة على الميت ؟ <b>أربع تكبيرات</b>	١	تكبيرة الإحرام ويقرأ بعد التعوذ والبسملة الفاتحة سرا بدون استفتاح والتخفيف ولذا لا ركوع فيها ولا سجود فلذلك ناسب أن تخفف   من حديث أم شريك الأنصارية قالت (أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم أن نقرأ على الجنازة بفاتحة الكتاب ولا يستفتح ولا يقرأ سورة معها) رواه ابن ماجه وان كان فيه ضعف	ما رواه أبو أمامة بن سهل رضي الله عنه قال (السنة في الصلاة على الجنازة أن يقرأ في التكبيرة الأولى بأمر القرآن مخافتاً ثم يكبر ثلاثا والتكبير عن الآخرة) أخرجه النسائي وظاهر هذا الحديث يدل على عدم ذكر الاستفتاح وعلل العلماء ذلك بأنها صلاة مبناها على التخفيف ولذا لا ركوع فيها ولا سجود فلذلك ناسب أن تخفف   من حديث أم شريك الأنصارية قالت (أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم أن نقرأ على الجنازة بفاتحة الكتاب ولا يستفتح ولا يقرأ سورة معها) رواه ابن ماجه وان كان فيه ضعف
	٢	يصلي على النبي صلى الله عليه وسلم (الصلاة الإبراهيمية)	عن أبي أمامة بن سهل أنه أخبره رجل من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم أن السنة في الصلاة على الجنازة ( أن يكبر الإمام ثم يقرأ بفاتحة الكتاب سراً في نفسه ثم يصلي على النبي صلى الله عليه وسلم) رواه النسائي والشافعي
	٣	يدعو للميت ويخلص الدعاء للميت بأي دعاء ولو دعا بالمأثور فهو أولى	عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم (إذا صليتم على الميت فأخلصوا له الدعاء) ولم يحدد النبي صلى الله عليه وسلم دعاء، وما ورد أنه حدد نقول إنه محمول على المأثور.
	٤	يقف قليلاً ثم يسلم	
هل يقرأ بعد الفاتحة سورة؟	١. لا يقرأ بعد الفاتحة شيئاً	دلت الأحاديث (السنة في الصلاة على الجنازة أن يقرأ في التكبيرة الأولى بأمر القرآن مخافتاً " رواه النسائي وحديث أم شريك الأنصارية حيث نصت وقالت : " ولا يقرأ سورة معها "	
	٢. رواية عن الحنابلة: يقرأ سورة بعدها	ما رواه طلحة بن عبيدالله بن عوف قال (صليت خلف ابن عباس فقرأ بفاتحة الكتاب وسورة وجهر حتى أسمعنا فلما فرغ أخذت بيده فسألته فقال : لتعلموا أنها سنة وحق) رواه النسائي .	
	٣. القول الراجح: الجمع بين الحديثين.	فلا يواظب عليها لأن أكثر الروايات أنه لا يقرأ وهذا عمل الفقهاء، فلو أطال الإمام، لك أن تقرأ سورة عملاً بالأصل عدم القراءة لكن لو فعلها أحياناً لا بأس	
ما الدعاء إذا كان الميت صغيراً؟		ورد أدعية يذكرها الفقهاء ليس لها سند وإنما أخذت من مجموعة أحاديث (اللهم اجعله ذكراً لوالديه وفرطاً وشفيعاً مجاباً اللهم ثقل به موازينهما وعظم به أجورهما وألحقه بصالح سلف المؤمنين واجعله في كفالة إبراهيم وقه برحمتك عذاب الجحيم) وأصح منه ما جاء في حديث المغيرة بن شعبة مرفوعاً قال (والطفل يصلى عليه ويدعى لوالديه بالمغفرة والرحمة) رواه أحمد والترمذي وأبو داود وصححه النسائي   وورد عن أبي هريرة أنه صلى على منفوس ثم قال : " اللهم أعذه من عذاب القبر " وفي رواية أنه كان يصلي على المنفوس ويقول : " اللهم اجعله لنا سلفاً وفرطاً وذخراً) ولو اكتفى الإنسان في الدعاء للصغير بالدعاء لوالديه بالمغفرة والرحمة كما ورد فلا بأس، قالوا وسبب العدول لوالديه دون أن يدعى له قالوا لأن قلم التكليف ما جرى عليه . لأنه شافع غير مشفوع فيه وما جرى عليه القلم.	

المسألة	الجواب	الدليل	تعليل وبيان
ما هي الأدعية المأثورة في صلاة الجنازة؟	١. ما رواه عوف بن مالك قال صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم على جنازة فحفظت من دعائه "اللهم اغفر له وارحمه وعافه واعف عنه وأكرم نزله ووسع مدخله واغسله بالماء والثلج والبرد ونقه من الخطايا كما ينقى أو كما نقيت الثوب الأبيض من الدنس وأبدله داراً خيراً من داره وأهلاً خيراً من أهله وزوجاً خيراً من زوجه وأدخله الجنة وأعذه من عذاب القبر أو من عذاب النار" وفي لفظ "وقه فتنة القبر وعذاب القبر" أخرجه مسلم في كتاب الجنائز	اللهم اغفر له وارحمه وعافه واعف عنه وأكرم نزله ووسع مدخله واغسله بالماء والثلج والبرد ونقه من الخطايا كما ينقى أو كما نقيت الثوب الأبيض من الدنس وأبدله داراً خيراً من داره وأهلاً خيراً من أهله وزوجاً خيراً من زوجه وأدخله الجنة وأعذه من عذاب القبر أو من عذاب النار" وفي لفظ "وقه فتنة القبر وعذاب القبر" أخرجه مسلم في كتاب الجنائز	إذا هذه الأدعية التي تقال في الصلاة على الميت يحفظ منها دعائين أو ثلاثة أو واحد وإن لم يستطع المسلم ذلك فإنه يكتفي
	٢. ما رواه أبو هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا صلى على جنازة قال: "اللهم اغفر لحينا وميتنا وشاهدنا وغائبنا وصغيرنا وكبيرنا وذكرنا وأنثانا، اللهم من أحييته منا فأحيه على الإسلام ومن توفيته منا فتوفه على الإيمان، اللهم لا تحرمنا أجره ولا تفتنا بعده" رواه أحمد وأبو داود والترمذي وابن ماجه وابن حبان والبيهقي ولفظة "اللهم لا تحرمنا أجره ولا تفتنا بعده" هذه زيادة عند أبي داود وقد صحح هذا الحديث جمع من أهل العلم كما صححه الحاكم على شرط الشيخين ووافقه الذهبي والألباني في أحكام الجنائز	اللهم اغفر لحينا وميتنا وشاهدنا وغائبنا وصغيرنا وكبيرنا وذكرنا وأنثانا، اللهم من أحييته منا فأحيه على الإسلام ومن توفيته منا فتوفه على الإيمان، اللهم لا تحرمنا أجره ولا تفتنا بعده" رواه أحمد وأبو داود والترمذي وابن ماجه وابن حبان والبيهقي ولفظة "اللهم لا تحرمنا أجره ولا تفتنا بعده" هذه زيادة عند أبي داود وقد صحح هذا الحديث جمع من أهل العلم كما صححه الحاكم على شرط الشيخين ووافقه الذهبي والألباني في أحكام الجنائز	بسؤال الرحمة والمغفرة هذا إن كان الميت رجلاً وإن كانت أنثى فيقول (اللهم اغفر لها وارحمها) أي يغير الضمير (وإذا كانوا جماعة يغير الضمير للجماعة فيقول (اللهم اغفر لهم وارحمهم) وهكذا.
	٣. ما رواه يزيد بن ركانة بن المطلب قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا قام للجنازة ليصلي عليها قال: "اللهم عبدك وابن أمتك احتاج إلى رحمتك وأنت غني عن عذابه إن كان محسناً فزد في حسناته وإن كان مسيئاً فتجاوز عنه" أخرجه الحاكم وقال إسناده صحيح ووافقه الذهبي	اللهم عبدك وابن أمتك احتاج إلى رحمتك وأنت غني عن عذابه إن كان محسناً فزد في حسناته وإن كان مسيئاً فتجاوز عنه" أخرجه الحاكم وقال إسناده صحيح ووافقه الذهبي	
هل ورد أن يدعو بعد التكبير الرابعة وقبل السلام؟	١. قول أكثر الفقهاء: لا يدعو بشيء، يقف قليلاً ثم يسلم ٢. قول بعض الفقهاء ومنهم الحنابلة: يدعى بدعاء عام كنت أكبر خمسا قالوا: لا، قال فإن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يكبر أربعاً " والحنابلة يقولون: إنه يقول بعد الرابعة: " اللهم لا تحرمنا أجره ولا تفتنا بعده واغفر لنا وله)	ما ورد أن عبد الله بن أبي أوفى قال عنه أحد التابعين وهو أبو يعفور (شهدته وكبر على جنازة أربعاً ثم قام ساعة. يعني يدعو. ثم قال: أتروني الحنابلة: يدعى بدعاء عام كنت أكبر خمسا قالوا: لا، قال فإن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يكبر أربعاً " والحنابلة يقولون: إنه يقول بعد الرابعة: " اللهم لا تحرمنا أجره ولا تفتنا بعده واغفر لنا وله)	
هل يسلم تسليمته واحدة أم تسليمتان؟	١. يسلم تسليمته واحدة (وهو الأشهر) ٢. يسلم تسليمتين ٣. الراجح من الأقوال: أنها تسليمته واحدة ولو سلم تسليمتين فلا بأس	حديث أبي هريرة وورد فيه: " أن رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى على جنازة فكبر عليها أربعاً وسلم تسليمته واحدة " رواه الدارقطني والحاكم والبيهقي وحسنه الألباني في أحكام الجنائز بما رواه ابن مسعود رضي الله عنه قال: ثلاث خلال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يفعلهن تركهن الناس، إحداهن: التسليم في الجنازة مثل التسليم في الصلاة " رواه البيهقي هذا من سنن التنوع	
ما حكم رفع اليدين في صلاة الجنازة؟	١. مندوب: (وهو الراجح) ٢. يكتفى بالتكبير دون رفع اليدين ولو كبر من دون رفع اليدين فلا بأس	حديث ابن عمر رضي الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم كان إذا صلى على الجنازة رفع يديه في كل تكبير " رواه الدارقطني ونقل الشيخ عبدالعزيز بن باز رحمه الله أن هذا الحديث سنده صحيح . ولو كبر من دون رفع اليدين فلا بأس	
لو أطل الإمام بعد الرابعة وقبل التسليم، ماذا يشرع للمأمومين؟	١. يشرع لهم الدعاء العام (اللهم لا تحرمنا أجره ولا تفتنا بعده) ٢. والحنفية نصوا على أنه يقول قبل السلام: ربنا آتنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة ٣. الأولى أن لا يقول شيئاً	اللهم لا تحرمنا أجره ولا تفتنا بعده) الحنفية نصوا على أنه يقول قبل السلام: ربنا آتنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة الأولى أن لا يقول شيئاً	
الوقوف بعد الصلاة على الجنازة حتى ترفع؟	سنة	نسب مجاهد هذا إلى ابن عمر	

المسألة		الجواب		الدليل		تعليل وبيان	
ما هي واجبات الصلاة على الميت؟		(١) قيام في فرضها		(٣) قراءة الفاتحة		(٥) الدعاء للميت	
		(٢) تكبيرات أربع		(٤) الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم		(٦) السلام	
هل يجوز الزيادة في التكبيرات على الجنائز من أربع؟		يجوز الزيادة في التكبير ، لكن الواجب أربع تكبيرات		ورد عن عبد الرحمن بن أبي ليلى قال: كان زيد بن أرقم يكبر على جنازتنا أربعاً وأنه كبر على جنازة خمساً فسألته فقال : (كان رسول الله يكبرها) رواه مسلم			
اذكر شروط الصلاة على الجنائز؟		(١) النية فينو الصلاة على الميت		(٤) استقبال القبلة		(٧) إسلام المصلي	
		(٢) إسلام الميت فلا يصلى على الكافر		(٥) وجود السترة		(٨) وجود العقل من المصلي	
		(٣) طهارة المصلي		(٦) حضور الميت بين يديه فلا يكون وراءه ولا خلفه وليس المقصود الصلاة على الغائب فهي أمر آخر (٩) اجتناب النجاسة			
صلى على ميتة امرأة وطنها رجلاً أو العكس فدعا بضمير غير ضمير الميت؟ فهل يجزئه؟		نعم يجزئه ولا بأس به. قالوا لأن المقصود واحد					
من فاتته بعض التكبيرات على الجنائز فماذا يفعل؟		يقضيه ندباً فلو أدرك الصلاة على النبي فتقضي الفاتحة و لو أدرك الدعاء فيقضي الفاتحة والصلاة على النبي بعد ذلك. ولو خشي أن ترفع الجنائز ولم يمكنه القضاء يكبر متتابعاً. وإن لم يتمكن من القضاء لإتباع الجنائز فله أن يسلم مع الإمام وإن لم يقضي ما فاتته، وتصح منه وهذا هو المذهب وهو الصحيح إن شاء الله تعالى.					
من فاتته الصلاة على الميت وأراد أن يصلي عليه فما الحكم؟		يذهب ويصلي على القبر فعل النبي صلى الله عليه وسلم في المرأة التي كانت تقم المسجد قال ألا أذنتموني ثم ذهب وصلى عليها على القبر					
ما مدة الصلاة على القبر بالنسبة للذي لم يصلي على الميت؟		١. قول الحنابلة: يصلى عليه لحد شهر ولا يضر زيادة يوم أو يومين، وإذا تعدى الشهر يكتفي بالدعاء					
		٢. قول الشافعية: يصلى على الإنسان بغير تحديد بشرط توافق بينه وبين هذا الميت بالولادة (ولعل هذا القول هو الأقرب)					
		٣. يصلى عليه مطلقاً (وهذا غير صحيح) لأن المسلمين لم يصلوا على قبر النبي صلى الله عليه وسلم					
هل يشرع إعادة الصلاة مرة أخرى لسبب ما؟		نعم، وقد نص شيخ الإسلام على ذلك إذا وجد السبب جازت الإعادة وإن لم يوجد فلا .					
من وجد بعض جسده، فكيف يصلى عليه؟		يصلى على الموجود، وإذا وجد باقي جسده يصلى عليه ويدفن بجنبه. ولا يصلى على من احترق وأصبح رماداً					
بترت أحد أعضائه، وبقي حياً، هل يصلى عليها؟		لا يصلى عليها لأن الصلاة على الميت دعاء له وشفاعة له وهو لم يميت بعد					
ما حكم الصلاة على الغال، وقاتل نفسه، ومظهر الفسق؟		توفي رجل من جهينة يوم خيبر فذكر ذلك للرسول صلى الله عليه وسلم فقال النبي عليه الصلاة والسلام (صلوا على صاحبكم فتغيرت وجوه القوم فلما رأى ما بهم قال إن صاحبكم غلٌ (أي سرق) ففتشنا متاعه فوجدنا فيه خرزاً من خرز اليهود ميساوي درهمين) رواه الخمسة إلا الترمذي واحتج أحمد عليه. والغال: هو الذي يسرق من الغنائم في الحرب المسلمين أن يصلوا عليه					
ما حكم الصلاة على من زنى وأقيمت عليه الحد؟		يجوز يصلى عليه، خاصة إذا أقيم عليه الحد لأن النبي صلى الله عليه وسلم صلى على الغامدية لما رجمت وقال لقد تابت توبة لو وزعت على سبعين من أهل المدينة لوسعتهم					

المسألة	الجواب	الدليل	تعليل وبيان	
ما حكم الصلاة على الميت الغائب؟	١. مذهب الحنابلة: يصلى على الغائب مدة شهر	جاء أن النبي صلى الله عليه وسلم ماتت أم سعد ابن عبادة والنبي صلى الله عليه وسلم غائب فلما قدم صلى عليها وقد مضى كذلك شهر . رواه الترمذي ورواه ثقات .		
	٢. الشافعية: يصلى على الغائب مطلقاً بشرط يكون من أهل الصلاة عليه يوم موته	صلى على معاوية بن أبي معاوية مات في المدينة وقد كان النبي في تبوك رواه البيهقي لكن في سنده كلام		
	٣. رأي الحنفية والمالكية: لا تشتر الصلاة على الغائب مطلقاً	قالوا: إن فعل النبي للنجاشي حالة خاصة ولم ينقل أن الصحابة صلى بعضهم على بعض		
	٤. (وهو الراجح وجمع بين الأدلة) طائفة من أهل العلم ومنهم شيخ الإسلام وابن القيم: يصلى على الغائب إذا كان ممن لم يصلى عليه	فعل الرسول صلى الله عليه وسلم لما صلى صلاة الغائب على النجاشي وقيل صلى عليه النبي صلى الله عليه وسلم لأنه كتم إسلامه وبالتالي لم يصل عليه أحد .		
	٥. قول الشيخ ابن باز: إذا لم يصلى عليه أصلاً وكان غائباً، وله فضل على المسلمين	وهو اختيار جيد		
في أي مكان يُصلى على الميت؟	في السابق: خارج المسجد بالقرب من المسجد (مصلى الجنائز)	لكي يشاهد الناس مجتمعين فيجتمع الناس للصلاة عليها لعدم توفر وسائل الاتصال		
	الآن في المساجد على ٣ أقوال:			
	١. الحنابلة والشافعية يجوزون من غير كراهة والدليل حديث عائشة رضي الله عنها قالت (صلى رسول صلى الله عليه وسلم على سهل بن بيضاء في المسجد) وصلى على أبي بكر وعمر أيضاً في المسجد رواه سعيد بن منصور وقالوا أن هذا الأمر منسوخ أو أنه فعله مرة واحدة لأمر ما أو لعذر ، بدليل أنكار الصحابة لعائشة رضي الله عنها . ٢. الحنفية والمالكية: يجوزون مع الكراهة والدليل فعل النبي صلى الله عليه وسلم خارج المسجد وتحصيل المنفعة بمشاهدة صلاة الجنائز . ٣. الراجح أنه لا بأس في الصلاة على الجنائز داخل الجوامع وأنه لا شيء فيها ولا كراهة			
ما فضل الصلاة على الجنائز مع الدليل؟	إذا صلى على الجنائز فله قيراط	حديث ثوبان وأبي هريرة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال (من صلى على جنازة فله قيراط فإن شهد دفنها فله قيراطان والقيراطان مثل أحد) وهذا الحديث بهذا اللفظ لمسلم عن ثوبان		
هل يجوز أن تذهب النساء للصلاة على الأموات؟	يشترط للمرأة كما يشترط للرجل	إلا أن المرأة مأمورة بعدم كثرة الطلوع والخروج، فإن لم يكن لها داعي للذهاب فبقائها في بيتها أفضل لها		
يشترط في تكفين الميت وحمله ودفنه أن يكون مسلم	لا يشترط	لعدم اشتراط النية، بخلاف الغسل والصلاة		
ما حكم حمله ودفنه؟	فرض كفاية			
ما الأصل في مشروعية الدفن؟	الكتاب والسنة والإجماع	قوله تعالى (أَلَمْ نَجْعَلِ الْأَرْضَ كِفَاتًا (٢٥) أَحْيَاءً وَأَمْوَاتًا) (ثُمَّ أَمَاتَهُ فَأَقْبَرَهُ)، قوله صلى الله عليه وسلم (أسرعوا بالجنائز) نقله ابن حزم في كتابه الإجماع فقال: اتفقوا على أن موارة المسلم فرض كفاية.		
هل من حق الكافر الدفن؟	نعم، من حقهم الدفن	في حديث أبي طلحة الأنصاري أن النبي صلى الله عليه وسلم أمر بصناديد قريش فقدنوا في بئر وطوي عليهم وأيضاً قال لعلي رضي الله عنه لما استأذنه في دفن عمه أبو طالب أبو علي وهو عم الرسول قال النبي صلى الله عليه وسلم له اذهب فواره يعني فواري أباك لما مات.		
ما هي الكتب التي اختصت بالإجماع؟	مراتب الإجماع ابن حزم	المجموع للنووي	والمغني لابن قدامة و الإجماع لابن المنذر	
إذا كان الميت طفلاً ولا يحتاج أن يرفع على نعش ولا على غيره، ماذا يفعل؟	وكذلك حمل الكبير	لما جاء عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه حمل جليبيب على ذراعه حتى دفن . وجاءت الآثار عن عثمان وسعد وأبي هريرة وابن عمر وابن الزبير ، أنهم حملوا على أيديهم دون وضع نعش		
هل يجوز حمل الجنائز بالسيارة؟	لا بأس، خاصة مع بعد المسافات لما فيه مشقة على المسلمين			

المسألة	الجواب	الدليل	تعليل وبيان
ماذا يسن عند حمل الميت؟	١. الجمهور: يسن التربيعة في حمله .	<ul style="list-style-type: none"> <li>عن أبي عبيدة بن عبد الله بن مسعود عن أبيه قال (من اتبع جنازة فليحمل بجوانب السرير كلها فإنه من السنة). رواه ابن ماجة وفي سنده مقال.</li> <li>عن أبي الدرداء أنه قال (من تمام أجر الجنازة أن تشيعها من أهلها وأن تحمل بأركانها الأربع وأن تحثوا في القبر)</li> <li>المروي آثار عن الصحابة وبياح للإنسان خاصة عند الزحام أن يحمل السرير من أي جهة، من المقدمة أو الوسط أو غيره ولا يقال لمن فعل ذلك أنه ترك مسنوناً لأنه جاء عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه حمل جنازة سعد بن معاذ بين العمودين. وإن كان الحديث ضعيف فالسنية محل نظر</li> </ul>	تعليل وبيان
	المالكية : لا يرون السنية	لم يرد عن النبي صلى الله عليه وسلم وإنما آثار عن الصحابة	
	٢. الإسراع بالجنازة دون الخب	قوله صلى الله عليه وسلم (أسرعوا بالجنازة فإن تكن صالحة فخيرا تقدمونها إليه وإن تكن سوى ذلك فشر تضعونه عن رقابكم) متفق عليه وسرعة بدون عجلة بحيث يستطيع كبار السن أو من فيهم عرج أن يمشوا هذه الجنازة قال الشافعي في كتابه الأم ويمشي بالجنازة أسرع مشي الناس	
	٣. المشي مع الجنازة	<p>أ- الجمهور: ويكون المشاة أمامها ولا يكونوا خلفها وهو الصحيح</p> <p>حديث أبي هريرة ومن شهدا حتى تدفن كان له قيراطان قال ابن المنذر (من علماء الشافعية) وهو أول من ألف في الفقه المقارن (ثبت أن النبي صلى الله عليه وسلم وأبا بكر وعمر كانوا يمشون أمام الجنازة هذا الكلام رواه أيضا أصحاب السنن ليس شرطاً أن من مشى مع الجنازة أن يحملها</p> <p>ب- الحنفية: يكون المشاة خلف الجنازة</p> <p>ورد عن علي رضي الله عنه أنه قال: " المشي خلفها أفضل من المشي أمامها كفضل صلاة الرجل في جماعة على صلاته فرداً " رواه ابن أبي شيبة لو لم يستطع المرء أن يسبق الجنازة، ومشى خلفها فالأمر واسع. لكن يكون قريب منها. وحديث المغيرة بن شعبة قال: الراكب يسير خلف الجنازة والماشي حيث شاء منها خلفها وأمامها وعن يمينها وعن يسارها قريباً منها . رواه أحمد وأبو داود</p>	
٤. كون الركبان خلفها	لحديث المغيرة بن شعبة مرفوعاً الراكب خلف الجنازة" روى الترمذي وصححه ولو تقدموا عنها لا بأس ان شاء الله لأنها سنة		
ماهو التربيعة ؟	<p>١. تضع قائمة السرير اليسرى الأمامية على كتفك الأيمن</p> <p>٢. ترجع للخلف وتضع قائمة السرير الخلفية على كتفك الأيمن</p> <p>٣. تنتقل إلى قائمة السرير اليمنى الأمامية وتضعها على كتفك الأيسر</p> <p>٤. ترجع للخلف وتضع قائمة السرير اليمنى الخلفية على كتفك الأيسر</p>		
إذا كانت المحمولة امرأة ، هل تختلف طريقة حمل الجنازة؟	الفقهاء ومنهم الحنابلة استحبوا تغطية نعشها بالمكبة.	مأثور عن الصحابة ونقل عن ابن عبد البر أنه قال أول من اتخذها فاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم أول من غطي نعشها في الإسلام قال ثم زينب بنت جحش والمكبة مثل القبة ومثل اليوم إن صح التعبير مثل الشمسية الكبيرة أو الخيمة الصغيرة.	
هل يجوز المشي خطوة خطوة مثل المشية العسكرية بالجنازة؟	قال ابن القيم: " بدعة مكروهة مخالفة للسنة ومتضمنة للتشبه بأهل الكتاب اليهود "	تسمى الجنائز العسكرية فيمشون خطوة خطوة واحدة حتى تطول المسافة ولا يحصل الإسراع	
ما الأفضل: المشي أمام الجنازة أم خلفها؟	١. يمشي أمامها وهو الأفضل	جاء عن جمع من الصحابة منهم أبي بكر وعمر وعثمان وأبي هريرة وأيضاً ابن عمر والحسن بن علي وابن الزبير وأبو أسيد الساعدي وأبو قتادة كل هؤلاء ورد عنهم أنه يتقدم الماشي أمام الجنازة ولا يكون خلفها.	
	٢. ويجوز أن يمشي خلفها والأمر واسع	ورد عن علي رضي الله عنه أنه قال: (المشي خلفها أفضل من المشي أمامها كفضل صلاة الرجل في جماعة على صلاته فرداً) رواه ابن أبي شيبة	

## "الحلقة التاسعة والثلاثون والحلقة الأربعون والحلقة الحادية والأربعون"

المسألة	الجواب	الدليل	تعليل وبيان
ما حكم اتباع الجنائز؟	١. بعض أهل العلم: قال بالفرضية	حديث البراء عند الشيخين البخاري ومسلم قال أمرنا النبي صلى الله عليه وسلم باتباع الجنائز	
	٢. سنة (وهو الصحيح)	ورد في حديث البراء إلا أنه لم يعزم علينا	
ما هي المكروهات عند حمل الجنازة؟	١. الركوب بغير حاجة	ما جاء عن ثوبان رضي الله عنه قال (أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أتى بدابة فركب فقيل له فقال: إن الملائكة كانت تمشي فلم أكن أركب وهم يمشون فلما ذهبوا ركبت) وتزول الكراهة عند الحاجة كبعد المسافة، وأما إذا عاد من الجنازة فيجوز أن يعود راكباً أو غير راكب، بحاجة أو لا	
	٢. جلوس تابعها حتى توضع .	قال صلى الله عليه وسلم ( من تبع جنازة فلا يجلس حتى توضع) متفق عليه. لا تجلس حتى توضع الجنازة على الأرض أو توضع في القبر. وتزول الكراهة مع الحاجة لأن النبي صلى الله عليه وسلم خرج في جنازة رجل من الأنصار فجاء إلى القبر ولم يلحد، فجلس رسول الله صلى الله عليه وسلم مستقبل القبلة وجلس الصحابة حوله رواه الإمام أحمد وأبو داود. ولأن المدة طويلة، فإذا احتاج الإنسان أن يجلس فليجلس	
	٣. رفع الصوت ولو بقراءة القرآن.	مارواه أبو هريرة مرفوعاً ( لا تُتبع الجنازة بصوتٍ ولا نار) ويتقوى هذا الحديث بشواهد موقوفة عن الصحابة منها ماورد عن عمرو بن العاص أنه قال (إذا أنا مت فلا تصحبني نائحة - أي رافعه للصوت- ولا نار) و أيضاً جاء عن قيس بن عباد قال كان أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم يكرهون رفع الصوت عند الجنائز. وكلمة <b>ولو</b> أو <b>حتى</b> أو <b>إن</b> فإنها تفيد الاختلاف والعللة لأن فيه تشبهاً بالنصارى فإنهم يرفعون أصواتهم بشيء من أناجيلهم مع التمطيط والتلحين وقال النووي: السكوت في حال السير مع الجنائز حتى يتعظ الناس ويتفكرون، وأجمع لخواطرمهم في حال دعائهم للميت	
	٤. اتباع النساء للجنائز .	<b>أ- الكراهة وهو المشهور:</b> ورد عن أم عطية رضي الله عنها حديث قالت نهينا عن اتباع الجنائز ولم يعزم علينا وهو الذي جعل العلماء يصرفون الأمر من التحريم إلى الكراهة هذا الأثر	
	<b>محل خلاف</b>	<b>ب- التحريم وهو الراجح:</b> ورد عن أم عطية رضي الله عنها حديث قالت نهينا عن اتباع الجنائز ولم يعزم علينا وجاء أثر عن فاطمة أنه جاء الأمر بالتحريم لأن لا يؤمن أن تنوح المرأة أو تصرخ ويحصل منها الأشياء التي لا ينبغي أن تحصل أثناء تشييع الجنازة، وقد نص أبو بكر الأجري بالتحريم. وقول أم عطية في الحديث: ولم يعزم علينا قالوا: أن هذا من قولها، وهو اجتهاد منها وليس من كلام الرسول صلى الله عليه وسلم وبالتالي يبقى الأمر على النهي	
٥. القيام للجنازة إذا مرت وهذا .	<b>محل خلاف</b>	<b>أ- الجمهور من الحنابلة والمالكية والشافعية والحنفية: يكره</b> والدليل حديث علي رضي الله عنه قال (قام رسول الله صلى الله عليه وسلم للجنازة فقمنا وجلس فجلسنا) يقولون: يكره القيام للجنازة، وأن القيام كان مأمور به ثم نسخ	
		<b>ب- رواية عن أحمد والإمام النووي وشيخ الإسلام وابن القيم: يستحب (وهو الراجح)</b> والدليل حديث عمر بن الربيع أنه صلى الله عليه وسلم قال إذا رأيتم الجنازة فقوموا لها حتى تخلفكم أو توضع ( ولحديث سهل رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم مرت به جنازة فقام فقيل إنها جنازة يهودي فقال أليست نفساً ) متفقٌ عليه ومن حديث أبي هريرة عند ابن ماجة قال (إن للموت فزعاً) وحديث ابن عمر عند أحمد وابن حبان والحاكم قال (إنما تقومون إعظاماً للذي يقبض النفوس) يعني هيبة الموقف وهيبة الذي يأخذ الأرواح سبحانه وتعالى ❖ حتى تخلفكم: يعني تمشي أمامكم أو توضع: بمعنى تدفن أو تقبر . ❖ أن الأمر محكم باقي لم ينسخ ❖ عللوا القيام بهذه العلل، والعلل باقية إذن الحكم باقي، وأما في الحديث: (قام رسول الله صلى الله عليه وسلم للجنازة فقمنا وجلس فجلسنا) يحمل على الرخصة، يعني رخص لمن أراد أن يترك. أولاً قاموا معه، ثم رخص لهم بالترك ولا يعني أن الاستحباب نُسخ . فالاستحباب باقي	

ما هي المكروهات عند حمل الجنازة؟

المسألة	الجواب	الدليل	تعليل وبيان
متى يحرم إتباع الجنائز؟	إذا وجد منكر من المنكرات كموسيقى أو اختلاط أو نار أو بدع، ولم يستطع التغيير		
ما حكم تسجية أو تغطية القبر عند إنزال الميت؟	١. يستحب تغطية قبر المرأة عند إنزالها القبر ٢. يكره تغطية قبر الرجل	ورد أن علي (مر على قوم يدفنون ميتاً ذكراً وبسطوا على قبره ثوب يعني غطاء فجذبه علي وقال إنما يصنع هذا بالنساء) رواه سعيد بن منصور والبيهقي بغطاء أو مظلة. نقل ابن قدامة في المعنى: لا نعلم في استحباب تغطية قبر المرأة خلاف بين أهل العلم	
ما معنى اللحد أو الشق؟ وأيها أفضل؟ وما الدليل على ذلك؟	اللحد: هو أن يحضر إذا بلغ قرار القبر في حائط القبر يعني في جانبه مكاناً يسع الميت في جنبه (أي جانب القبر) وكونه مما يلي القبلة أفضل الشق يحضر القبر ثم يأتي في الوسط في وسط القبر ويحضره داخل كالنهر	جاء عن بعض الصحابة قال (الحدوا لي لحداً وانصبوا علي اللين نصباً كما صنع برسول الله صلى الله عليه وسلم) رواه مسلم. واللحد أفضل	
هل يوصف الشق بالكراهة؟	لا يوصف بالكراهة بل ربما يتعين إذا كانت الأرض هشة بحيث لو وضعوا اللحد لا يؤمن أن ينهدم القبر	حديث أنس بن مالك قال (لما توفي النبي صلى الله عليه وسلم كان بالمدينة رجل يلحد يعني يحضر ويجعل لحداً في القبر وآخر يضرح أي يفتح شقاً داخل وسط القبر فقال الصحابة نستخير ربنا ونبعث إليهما فأيهما سبق تركنا الآخر فسبق صاحب اللحد فلحدوا لنبي الله صلى الله عليه وسلم) أخرجه أحمد وابن ماجه والطحاوي وحسنه الحافظ. إذن يدل على أنه يجوز اللحد والشق، وعلى أن هذا كان معروفاً في المدينة وأنهم استخاروا في تقديم أيهما على الآخر للنبي صلى الله عليه وسلم فلما حصل هذا اتفق عليه الصحابة ومضى عليه الأمر. وجاء عن الإمام أحمد: ليس اللحد أفضل من الشق وحديث ابن عباس مرفوعاً (اللحد لنا والشق لغيرنا) أخرجه أبو داود والترمذي حديث ضعيف	
من ترك مسنوناً هل يعد فعله مكروهاً؟	القاعدة أن ترك المسنون ليس مكروهاً، لأنه لم يُنه عنه استقلالاً. يكون مكروهاً إذا نهى عنه استقلالاً. قال البعض: إنما يوصف ترك المسنون بالكراهة، إذا كان سنة مؤكدة	بالتالي لا نقول ترك اللحد والذهاب إلى الشق مكروهاً	
حكم إدخال شيء مسه النار من الطوب إلى القبر	عدم استحباب إدخال الطوب الذي مسته نار فيه اتفاقاً	وكذلك الخشب المحترق والعلة في ذلك والله أعلم تفاؤلاً بسلامة الميت من عذاب النار.	
ما حكم الدفن بالتابوت؟	يكره لغير عذر	كأن تكون الأرض مائية ويخشون عليه من الرطوبة، أما إذا كانت الأرض عادية فإنه يكره	
هل من السنة توسيع القبر وأن يكون عميقاً، وما هو حده؟	نعم من السنة وهو مذهب الحنابلة والمالكية والشافعية ولا حد لذلك، لكن يكفي ما ينع وصول السباع وخروج الرائحة.	حديث هشام بن عامر مرفوعاً حيث قال (احضروا وأوسعوا وأعمقوا وأحسنوا) مرفوعاً إلى النبي صلى الله عليه وسلم رواه أحمد وأبو داود والترمذي والنسائي واللفظ له وابن ماجه وصححه الترمذي. وأيضاً لحديث جاء لعدد من الأنصار قال وفيه قوله (أوسع من قبل الرأس وأوسع من قبل الرجلين) وقال بعض أهل العلم: بقدر قامة الرجل (حوالي متر ونصف) وذا اجتهد	
إذا مات الميت في البحر، ماذا يفعل به؟	يلقى في البحر سلاً، كإدخاله في القبر بعد غسله، ويجعل معه ما ينقله لينزل إلى الأعماق، بشرط أن لا يمكن حفظه حتى الوصول إلى البر وإلا تعين بقاؤه حتى يصلون إلى البر	سلاً: ينزل الرأس أولاً من قبل موضع الرجلين مستقبلاً القبلة وذلك كما ينزل القبر وهذا استحباباً القبر وهكذا استحباباً في البحر	
ما صفة إدخال الميت للقبر؟	١. يدخل الميت للقبر سلاً (يوضع رأسه في الموضع الذي تكون فيه رجلاه ثم يدخل فيه سلاً إدخالاً رقيقاً ويجعل على شقه الأيمن ويكون وجهه مستقبلاً القبلة ٢. الحنفية قالوا: يوضع عرضاً من ناحية القبلة ثم يدخل معترضاً ٣. مالک: كلاهما سواء وليس هناك تحديد	روى أبو إسحاق قال أوصى الحارث أن يصلي عليه عبدالله بن يزيد فصلى عليه ثم أدخله القبر من قبل رجلي القبر وقال هذه السنة أو هكذا السنة. وجاء عن ابن سيرين قال كنت مع أنس في جنازة فأمر بالميت فسل من قبل رجل القبر. أخرجه أحمد وابن أبي شيبه وأيضاً سنده صحيح. ويكون على شقه الأيمن ويكون وجهه مستقبلاً القبلة. كالتائم إذا أراد أن يصلي وهو نائم على جنبه الأيمن لأنه يشبه التائم وهذه سنة التائم.	
ماذا يقول الإنسان عند إدخال الميت في القبر؟	عن ابن عمر رضي الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم (كان إذا وضع الميت في القبر قال هذا وذكره بسم الله وعلى ملة رسول الله). وهذا حديث حسنه الترمذي		

المسألة	الجواب	الدليل	تعليق وبيان	
من الذي يقدم بإدخال الميت القبر؟	يقدم بدفن الرجل من يقوم بغسله، الوصي ثم الولي أو الوالي. فالسنة أن يتولى إدخال الميت أوصياؤه ثم أولياؤه	ويستدل لذلك بعموم قوله تعالى (وأولوا الأرحام بعضهم أولى ببعض في كتاب الله) والرسول صلى الله عليه وسلم تولى دفنه عليه السلام أقاربه العباس وعلي والفضل بن عباس وصالح مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم ولأنهم أقرب إلى ستر أحواله وقلّة الاطلاع عليه		
من الذي يتولى إدخال المرأة القبر؟	المحارم ثم الزوج، فإن لم يوجد، جاز للأجانب بلا كراهة	لحديث أنس قال شهدنا ابنة لرسول الله صلى الله عليه وسلم ورسول الله صلى الله عليه وسلم جالس على القبر فرأيت عيناه تدمعان ثم قال عليه الصلاة والسلام (هل منكم من رجل لم يقارف الليلة) فقال أبو طلحة أنا يا رسول الله قال (فأنزل) قال فنزل في قبرها فقبرها مع أن أبا طلحة ليس من محارمها بل هو أجنبي عنها. وجاء عن عبدالرحمن بن أبزي قال صليت مع عمر رضي الله عنه على زينب بنت جحش رضي الله عنها أم المؤمنين بالمدينة ثم أرسل إلى أزواج النبي يسألهن من يؤمر أن يدخلها القبر فأجبت نساء النبي قال عبدالرحمن بن أبزي وكان يعجبه أن يكون هو الذي يفعل ذلك أي يريد أن يكون هو الذي يدخل أم المؤمنين رضي الله عنها في القبر فأرسلن إليه أمهات المؤمنين رضي الله عنهن (انظر من كان يراها حال حياتها فليكن هو الذي يدخلها القبر) ومعنى الذي يراها أي من محارمها، قال عمر صدقتن . إذن أقرهن على ذلك عمر وقبل جوابهن أن المحارم هم أولى بإدخال هذه المرأة في قبرها. رواه الطحاوي والبيهقي وصححه الألباني (ومعنى لم يقارف الليلة أي لم يجامع زوجته)		
ما حكم استقبال الميت القبلة في القبر؟	العلماء يقولون: يجب لقوله صلى الله عليه وسلم في الكعبة (قبلتكم أحياءً وأمواتاً)			
كيف يتم دفن الميت، بعد إدخاله القبر؟	تفك العقد التي على الكفن وإن تركت فلا بأس.	عن أبي هريرة (أنه صلى الله عليه وسلم، صلى على جنازة ثم أتى الميت فحنا عليه من قبل رأسه ثلاثاً) أخرجه ابن ماجة قال النووي في المجموع إسناده جيد، وروى جعفر بن محمد عن أبيه (أن رسول الله صلى الله عليه وسلم رش على قبر ابنه إبراهيم ووضع عليه حصباء)، وروى القاسم بن محمد بن أبي بكر قال دخلت على عائشة رضي الله عنها وهي تكون عمته وهو أحد فقهاء المدينة السبعة قال (دخلت على عائشة فقلت يا أمه أكشفي عن قبر النبي صلى الله عليه وسلم وصاحبيه رضي الله عنهما قال فكشفت لي عن ثلاثة قبور لا مشرفة ولا لاطئة مبطوحة ببطحاء العرصة الحمراء) رواه أبو داود والحاكم والبيهقي (معنى مبطوحة أي عليها البطحاء) (معنى بطحاء العرصة الحمراء أي نوع من بطحاء المدينة) ويراعى أن لا يوضع طيناً محروقاً، ويحرص الإنسان أن يشارك في الدفن، لكي يحصل على أجر الدفن الذي هو فرض كفاية وعللوا فائدة الرش ووضع الحصباء أنه أثبت له وأبعد لدوسه وأمنع لترابه من أن تذهب به الريح.		
	يوضع اللبن (الطين المحضف المخلوط بالتين) ويوضع نصباً			
	يوضع بين قطع اللبن أجزاء من اللبن المكسر (المدر)			
	يوضع لبن مبلول بالماء بحيث يحكم سدادة اللبن			
	يحكم جميعاً بالطين			
	يحشى التراب عليه حثواً ثلاث حثيات يبدأ أول الناس، ثم يعطي فرصة لمن بعده لحثو التراب على القبر ويكون باليدين من جهة رأسه			
	ثم يهال عليه التراب كله			
يرش القبر بالماء				
يوضع عليه الحصباء				
قال بعض العلماء يشرع واستدلوا بحديث غير صحيح عن أبي امامة. ومنها بيد صاحبه ويقول انطلق بنا ما نقعد عند من لقن حجته) رواه الطبراني، هذا الحديث مشهور عند الناس لكنه لم يصح هذا الحديث قال ابن القيم أنه لم يكن يجلس عليه الصلاة والسلام ولم يكن يقرأ عند القبر ولا يلحن الميت، وأما الحديث لا يصح رفعه قال الصنعاني في كتابه سبل السلام: أنه حديث ضعيف والعمل به بدعه إذن التلقين غير صحيح وغير مستحب ولا يبعد أن يكون بدعة.	قال بعض العلماء يشرع واستدلوا بحديث غير صحيح عن أبي امامة. ومنها بيد صاحبه ويقول انطلق بنا ما نقعد عند من لقن حجته) رواه الطبراني، هذا الحديث مشهور عند الناس لكنه لم يصح هذا الحديث قال ابن القيم أنه لم يكن يجلس عليه الصلاة والسلام ولم يكن يقرأ عند القبر ولا يلحن الميت، وأما الحديث لا يصح رفعه قال الصنعاني في كتابه سبل السلام: أنه حديث ضعيف والعمل به بدعه إذن التلقين غير صحيح وغير مستحب ولا يبعد أن يكون بدعة.			



المسألة	الجواب	الدليل	تعليق وبيان
ما حكم الدعاء للميت عند الدفن؟	الدعاء للميت عند الدفن مسنون	عن عثمان رضي الله عنه قال (كان النبي صلى الله عليه وسلم إذا فرغ من دفن الميت وقف عليه وقال استغفروا لأخيكم وسلوا له التثبيت فإنه الآن يُسأل) أخرجه أبو داود والحاكم والبيهقي وصححه الحاكم وقال النووي إسناده جيد. قال ابن القيم رحمه الله في الهدى (أي زاد المعاد في هدي خير العباد) قال وكان إذا فرغ من دفن الميت قام على قبره هو وأصحابه وسأل له التثبيت وأمرهم أن يسألوا له ذلك قال تعالى (ولا تقم على قبره) نهي صلى الله عليه وسلم أن يصلي على من مات من المنافقين أو أن يقوم على قبورهم كان مفهوم الكلام أن يصلي على المؤمنين وأن يقوم على قبورهم يدعوا لهم إذن الدعاء مطلوب.	
ما مقدار رفع القبر؟ يعني ما هي الكمية من التراب التي نرفعها على ظهر القبر؟	يسن أن يرفع القبر عن الأرض بمقدار شبر، ولا يزداد عليه تراب من غير تراب القبر ويكره أن يرفع أكثر من ذلك. وقال الشوكاني في نيل الأوطار يحرم. و الظاهر أنه محرم ويكون القبر مسنماً (كأنه سنام الجمل)	روى البخاري عن سفيان التمار ( أنه رأى قبر النبي صلى الله عليه وسلم مسنماً) و الصحابة رضي الله عنهم لما حضروا بالعراق وجدوا قبر دانيال فخشيته الإفتتان به قالوا ساووا قبره بالأرض لكي لا يتخذ ذريعة إذن يرفع شبراً ولو زاد (اسم أو ٢سم) فلا يؤثر ان شاء الله، لكن لا يرفع أكثر من ذلك أو يبنى. ويكون مسنماً ويستثنى من التسنيم إذا كان القبر في بلاد حرب، يخشى من نبش القبر وإهانة المسلم، فيكون إخفاء له.	
١. الكراهة	١. الكراهة		
ما حكم وضع الجبس أو الاسمنت على القبر أو البناء عليه؟	٢. التحريم (وهو الصحيح)	قال جابر رضي الله عنه (نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يجصص القبر وأن يُقعد عليه وأن يُبنى عليه) رواه مسلم. لأنه يفضي إلى تعظيمه ولعدم وجود صارف عن نهي النبي صلى الله عليه وسلم. فهو من البدع المحرمة المنكرة المحدثه في الدين المفضية للشرك	
١. كراهة الكتابة والجلوس والوطء	١. كراهة الكتابة والجلوس والوطء	روى أحمد (أن النبي صلى الله عليه وسلم رأى عمرو بن حزم متكئ على قبر فقال لا تؤذ ( هذا الحديث صححه الحافظ في الفتح	
٢. التحريم (وهو الراجح)	٢. التحريم (وهو الراجح)	حديث جابر برواية الترمذي وغيره ( نهى أن تجصص القبور وأن يكتب عليها وأن توطأ ) روى مسلم عن أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعاً (لأن يجلس أحدكم على جمرة فتحرق ثيابه فتخلص إلى جلده خبير من أن يجلس على قبر) لم يأتي صارف يصرف التحريم إلى الكراهة. أما في مسألة الكتابة على القبر، قال السعدي: المراد بالكتابة عبارات المدح والثناء، وهي المحظورة. أما الكتابة بقدر الإعلام فلا تكره إن كانت لحاجة	
إذا مات ميت بغير بلاد المسلمين، ودفن في مقابرهم ووفق نظامهم، وكتب اسم المتوفى حتى يعرف أنه مسلم فيزار فيدعى له؟	قال السعدي: إن كان لهذه الحاجة فلا بأس، وتستثنى هذه الصورة من صور المنع، ولكن لا يبالغ ولا يكتب ثناء		
أين يكون المكان المخصص للقبور؟	في صحراء مخصصة تكون مقبرة يقبر فيها الموتى	النبي صلى الله عليه وسلم كان يدفن أصحابه بالبقيع	
ما حكم الدفن داخل البيوت والحدائق والبيوت والمساجد؟	غير جائز وغير مشروع		
أين يدفن الأنبياء؟	الأنبياء لهم خصوصية يدفنون حيث قبضوا	حديث عائشة قالت ( لما قبض رسول الله صلى الله عليه وسلم اختلفوا في دفنه فقال أبو بكر سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم شيء ما نسيته قال ( ما قبض الله نبياً إلا في الموضع الذي يحب أن يُدفن فيه ) والحديث أخرجه الترمذي وغيره	
أين يدفن الشهداء؟	في مصارعهم	لحديث جابر وفيه قال ( ألا إن رسول الله صلى الله عليه وسلم يأمركم أن ترجعوا بالقتلى فتدفنوها في مصارعها حيث قتلت ) أخرجه أحمد وأهل السنن وقال الترمذي حديث صحيح	

## "الحلقة الثانية والأربعون"

المسألة	الجواب	الدليل	تعليل وبيان
ما حكم التحدث عن الدنيا في المقابر، والتبسم والضحك؟	يكره ذلك	لأن المحل غير لائق بالحال، بل هو مزهد بالدنيا	
ما حكم المشي بين القبور بالنعال؟	١. الكراهة (الجمهور)	رواه بشير بن الحنظلية قال ( بينما أماشي رسول الله صلى الله عليه وسلم أتى على قبور المسلمين فبينما هو يمشي حانت منه نظرة فإذا هو برجلٍ يمشي بين القبور عليه نعلان فقال صلى الله عليه وسلم ( يا صاحب السبتيين ألقِ سبتيك ) فلما عرف الرجل رسول الله صلى الله عليه وسلم خلع نعليه فرمى بهما ) أخرجه أصحاب السنن	والسبئية = نوع من أنواع الأحذية . والأقرب أن النهي من باب احترام الموتى فيشمل النعال وغيرها. إلا أن بعض العلماء استثنى ما يصعب خلعها كالخف ونص صاحب كشاف القناع بأنه لا يكره المشي بين القبور بالخف. وخاصة مع مشقة الخلع وإذا ظن وجود شوك أو نجاسة
	٢. التحريم	جاء عن ابن عباس أن الرسول صلى الله عليه وسلم: (أنه لعن زائرات القبور والمتخذين عليها المساجد والسرج ) قالوا: لما فيه من التشبه بالمجوس وما فيه من الإسراف وإضاعة المال، ولا يبعد أن يكون من الكبائر	
ما هي المحرمات المنصوص عليها بالمقابر؟	١. يحرم اسراجها أي إنارتها ٢. أن تتخذ مساجد ويشمل ثلاث أمور: أ. بناء المساجد على القبور ب. الصلاة إلى القبور ج. السجود على القبر .	حديث عائشة وحديث أيضاً ابن عباس قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم (لعن الله اليهود والنصارى اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد ) يحذر ما صنعوا .. متفق عليه . وحديث ابن مسعود أيضاً قال (إن من شرار الناس من تدركهم الساعة وهم أحياء ومن يتخذ القبور مساجد) أخرجه الإمام أحمد وابن حبان وحسنه الهيثمي. لأنها وسيلة إلى الشرك الأكبر	
التخلي عليها وبينها (قضاء الحاجة)	٣. روى عقبة بن عامر رضي الله عنه مرفوعاً قال (لأن أمشي على جمرة أو سيف أحب إلي من أن أمشي على قبر مسلم وما أبالي أوسط القبور قضيت حاجتي أو وسط السوق) إذا كان قضاء الحاجة في السوق من سيء الأخلاق، فقضاءها في المقابر مشابه له، ومعناها التحذير		
	٤. أن يرد عنه صلى الله عليه وسلم فعل ذلك إلا عند الضرورة والحاجة كما في قتلى بدر، وكذلك في غزوة أحد حيث قال (ادفنوا الاثنين والثلاثة في قبر واحد) والضرورة ككثرة الموتى أو خوف الفساد أو ضيق المكان أو في حالات الحروب		
إذا كان اضطررنا أن نضع في القبر أكثر من واحد، أيهما يقدم؟ وماذا نفعل في القبر؟	يقدم الأفضل للقبلة سواء في اللحد أو الشق، ويجعل بين كل اثنين حاجز من تراب		
ما هي الأوقات التي ينهى فيها دفن الأموات؟	<b>أوقات النهي ثلاثة، هي أوقات النهي المضيق:</b> ١. حين تطلع الشمس بازغة حتى ترتفع. ٢. حين يقوم قائم الظهيرة. ٣. حين تتضيف الشمس الغروب.	حديث عقبة بن عامر حيث قال ( ثلاث ساعات نهانا رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الصلاة فيهن وأن نقبر فيهن موتانا حين تطلع الشمس بازغة حتى ترتفع وحين يقوم قائم الظهيرة وحين تتضيف الشمس للغروب حتى تغرب )	
ما حكم جمع الأقارب في بقعة واحدة في المقبرة، وما حكم اختيار البقاع الشريفة؟	يستحب جمع الأقارب في بقعة، وكذا اختيار البقاع الشريفة	جاء في الصحيح (أن ملك الموت لما أراد أن يقبض موسى عليه السلام سأل الله أن يدنيه من الأرض المقدسة رمية رمح ) متفق عليه ، وجاء عن عمر رضي الله عنه قال : ( اللهم ارزقني شهادة في سبيلك واجعل موتي في بلد رسولك ) وأبو بكر رضي الله عنه أوصى أن يُدفن إلى جنب النبي صلى الله عليه وسلم والسبب لتسهيل زيارتهم والدعاء لهم	

المسألة	الجواب	الدليل	تعليل وبيان
هل يكره الدفن ليلاً؟ <b>في هذه المسألة قولان</b>	١. الكراهة (نقل عن الحسن البصري ورواية عن أحمد) ٢. الإباحة (الجمهور) (وهو الراجح)	حديث جابر رضي الله عنه وفيه (زجر النبي صلى الله عليه وسلم أن يُدفن الرجل بالليل حتى يصلى عليه إلا أن يضطر إنسان إلى ذلك) ونوقش هذا الاستدلال بأن الزجر كان لرداءة الكفن كما جاء في الحديث فكُنْ بكفنٍ غير طائل فقالوا نهي النبي لا لليل وإنما لكيفية الكفن. حديث ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم مر بقبر دُفن ليلاً فقال (متى دُفن هذا قالوا البارحة قال أفلا آذنتموني) قالوا دفناه في ظلمة الليل فكرهنا أن نوقظك متفق عليه. وحديث جابر رضي الله عنه قال رأى ناساً ناراً بالمقبرة فأتوها فإذا رسول الله صلى الله عليه وسلم في القبر يقول (ناولني صاحبكم) يعني أراد النبي أن يدفنه وفعله بمعنى أن النبي صلى الله عليه وسلم فعل الدفن ليلاً رواه أبو داود وصححه النووي في المجموع على شرط الشيخين. ودُفن الرسول عليه الصلاة والسلام ليلاً وكذلك أبا بكر وفاطمة كل هذه رواها البيهقي وصحح إسناده الحافظ في الفتح وكذلك جاء أن عثمان دفن ليلاً ولم يقل النبي صلى الله عليه وسلم شيء بمعنى أنه أقرهم .	
هل يلزم الأوصياء أن ينقلونه إلى ما أوصى به من مكان دفنه؟	لا يلزمهم أن يقوموا بالوصية إذا كان فيها مشقة وتعب، ولو أوصى أن يدفن في ملكه فلا يلزمهم أن يحققوا وصيته إنما يدفن مع المسلمين.	قوله صلى الله عليه وسلم في الحديث المرفوع الذي يرويه أبو هريرة ( لا تجعلوا بيوتكم مقابر)	
ما حكم القراءة على القبر، يقرأ الفاتحة، أو سورة يس؟ <b>في هذه المسألة ٣ أقوال</b>	١. الكراهة الشديدة وقد تصل إلى التحريم ٢. لا تكره	حديث أبو هريرة رضي الله عنه مرفوعاً ( لا تجعلوا بيوتكم مقابر فإن الشيطان يفر من البيت الذي يُقرأ فيه سورة البقرة ) مفهوم الحديث على أن المقابر لا يقرأ فيها قرآن. وقال شيخ الإسلام: وأما القراءة الدائمة على القبور فلم تكن معروفة عند السلف وهي بدعة، وكرهها أبو حنيفة، ومالك، وأحمد في أكثر الروايات عنه. والشافعي يقول عنها بدعة رُوي عن أنس رضي الله عنه مرفوعاً قال ( من دخل المقابر فقرأ فيها يس خفف عنهم يومئذ وكان لهم بعدهم حسنة ) وهذا الحديث ضعيف جداً لا يصح الاستدلال بهذا الحديث، والعلماء يقولون: إذا كان المراد بالقراءة بوقت الدفن وبعده مباشرة فهذا مما أجازته بعضهم، أما بعد مدة طويلة فهذا لا يجوز، والرواية المتأخرة عن أحمد رخص فيها لما بلغه ان ابن عمر أوصى أن يقرأ عند دفنه بفواتح البقرة وخواتيمها .	
٣. الراجح انه لا يشرع ولا يستحب بل يكره كراهة شديدة القراءة على المقابر وأما الاستدلال بقول ابن عمر وبعض الصحابة فمحمول على القراءة عند الدفن، أو بعده مباشرة. ولم ينقل عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه فعله ولا وجه الصحابة لفعله. هذا إذا قيل بالجواز عند الدفن			
ما هي القُرب التي يصل أجرها إلى الميت؟ <b>في هذه المسألة ٣ أقوال</b>	١. متفق عليها العلماء: الاستغفار والصدقة والعنتق والحج والأضحية ٢. مختلف فيها العلماء: الصلاة وقراءة القرآن والصيام ٣. الراجح:	قال النبي صلى الله عليه وسلم (استغفروا لأخيكم) أ) الإمام أحمد وقول لابن القيم: تصل للميت ب) الباؤون: الثواب للفاعل ابن القيم له قولان: (١) يرى ثواب العبادات والقربات إذا أهديت للميت تصل (ذكره في كتابه الروح) (٢) ما ورد به نص يصل ثوابه إلى الميت فقط. (ذكره في كتابه تهذيب السنن) (وهو اختيار بن باز وابن عثيمين) ولو فعله أحد لا ننكر عليه، فالأمر واسع وقد نص بعض العلماء على ذلك كالإمام أحمد وابن القيم في أول الأمر ومال إليه شيخ الإسلام	
هل يجوز أن يهدي لحي قادر على الفعل، كالصدقة؟	الشيخ بن عثيمين يقول: فيه نظر إن كان حياً قادراً. ولم يعهد عن الصحابة وعن السلف إلا ما كان في فريضة الحج بشرط عجز المحجوج عنه		

## "الحلقة الثالثة والأربعون والحلقة الرابعة والأربعون"

المسألة	الجواب	الدليل	تعليل وبيان
ما حكم إهداء القرب للنبي صلى الله عليه وسلم؟ <b>في هذه المسألة قولان</b>	<b>القول الأول:</b> الجواز <b>القول الثاني:</b> لا يستحب وهو بدعة (قول ابن تيمية) وهو الصحيح	لم يرد عن الصحابة رضي الله عنهم ولم ينقل عنهم فعله ولأن النبي صلى الله عليه وسلم أصلاً له مثل أجر العامل فلا حاجة للإهداء إليه	
هل يسن صنع الطعام لأهل الميت؟	نعم	لقوله صلى الله عليه وسلم (اصنعوا لآل جعفر طعام فقد جاء مايشغلهم) رواه أبو داود وابن ماجه	لأنهم مشغولون بالعزاء، وحدده بعض العلماء بثلاث والتحديد لم يرد فيه أمر.
هل يجوز لأهل الميت أن يصنعوا الطعام للذين جاؤوا للعزاء؟	يكره	حديث جرير بن عبد الله البجلي قال (كنا نعد الاجتماع لأهل الميت وصنع الطعام بعد دفنه من النياحة) رواه أحمد وابن ماجه	لو صنعوه لأنفسهم ليأكلوا ويأكل معهم الناس فلا شيء فيها
ما حكم الذبح عند القبور؟ <b>في هذه المسألة قولان</b>	<b>القول الأول:</b> الكراهة (بعض أهل العلم ومنهم الإمام أحمد) وإذا ذكر الإمام أحمد الكراهة فهو يقصد الكراهة التحريمية، لا التنزيهية، لتورعه بالتصريح بالتحريم <b>القول الثاني:</b> التحريم (شيخ الإسلام)	جاء عن أنس مرفوعاً (لا عقر في الإسلام) رواه أحمد بإسناد صحيح	ومعناه الذبح أي عند القبور لأن ذلك مشهور عندهم، وأصل العقر ضرب قوائم البعير أو الشاة بالسيف
هل يجوز إخراج الصدقة والطعام مع الجنائز؟	قال شيخ الإسلام: بدعة مكروهة تشبه الذبح عند القبور، وهذه قاعدة نفيصة: لا يشرع شيء من العبادات مع الجنائز إلا الدعاء	• قال النبي صلى الله عليه وسلم (ادعوا لصاحبكم الثبات) • أحياناً بعض الجهال توزع الصدقات والهدايا والطعام، وهذه تشبه الذبح عند القبور	
ما الحكمة من زيارة القبور؟	١. انتفاع الزائر بالاعتناء ٢. انتفاع المزارع بالدعاء	حديث أنس (كنت نهيتكم عن زيارة القبور ألا فزوروها فإنه يرق القلب وتدمع العين وتذكر الآخرة ولا تقولوا هجراً) هجراً: وهذا شرط الزيارة، والهجر هو سيء الكلام، قال العلماء: أن لا يقول باطلاً من دعاء الأموات أو الاستغاثة بهم أو الاستغاثة بذواتهم أو قصد القبور والمقابر للعبادة	
ما هي شروط زيارة المقابر؟	١. أن لا تتضمن الزيارة قولاً باطلاً ٢. أن لا تتضمن شد رحال أو سفر للمقابر	حديث أنس (وفيه... ولا تقولوا هجراً) قول النبي صلى الله عليه وسلم (لا تشد الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد "بقصد التعبد أوقصد الدعاء" المسجد الحرام ومسجد الرسول والمسجد الأقصى)	كدعاء الأموات أو الاستغاثة بهم وغيرها
إلى كم قسم تنقسم زيارة القبور؟ وما هي؟ <b>تنقسم إلى نوعين</b>	<b>النوع الأول:</b> زيارة شرعية وهي مأمور بها. والمقصود منها الدعاء للميت <b>النوع الثاني:</b> بدعية (شركية)، وهي منهي عنها والمقصود دعاء الميت في قضاء الحوائج		
ما حكم زيارة قبر النبي صلى الله عليه وسلم؟ وما هي كيفية زيارته؟	سنة من غير شد الرحال	يقصد بالسفر زيارة المسجد النبوي، فإذا وصل المسجد زار القبر. ثم يأتي ويجعل وجهه إلى مكان القبر وظهره إلى القبلة. ويسلم على النبي صلى الله عليه وسلم ثم أبو بكر ثم عمر رضي الله عنهما، وإن أراد الدعاء استدار فاستقبل القبلة واستدبر القبر وهو مذهب الأئمة الأربعة وغيرهم	
ما حكم زيارة النساء للقبور؟ <b>في هذه المسألة ٣ أقوال</b>	١. المذهب وقول ابن قدامة: تكره بشرط عدم حصول المفسدة ٢. قول لأحمد: تباح من دون سننية، مجرد أذن ٣. قول آخر لأحمد: تحرم بل عده الإمام من الكبائر (اختيار شيخ الإسلام وبين باز وبين عثيمين) وهو القول الأول والأحوط والذي يترجح والله أعلم	حديث اللعن ثبت التحريم، وحديث الإذن يرفع التحريم، بقي الأصل بنقيته على الكراهة، وهذا اختيار ابن قدامة حديث عائشة وفيه قالت: يارسول الله كيف أقول لهم إن زرتهم يعني ذهبت للمقابر قال قولني السلام عليكم أهل الديار... إلى آخرة وحديث أنس أن النبي صلى الله عليه وسلم مر بامرأة عند قبر وهي تبكي فقال: اتقى الله واصبري فقالت إنيك عني ) حديث وهو قوله (لعن الله زوارات القبور) وهذا الحديث حسن بشواهد واللعن لا يكون إلا على كبيرة. وقال العلماء بالتحريم: لأنه قد يقع مفسد. وأما حديث عائشة فالمراد به إذا مرت بالقبور ليس قصد الزيارة. وأما حديث أنس بمرور النبي صلى الله عليه وسلم على امرأة عند قبر، فهي لم تقصد الزيارة وإنما من هول المصيبة.	

المسألة	الجواب	الدليل	تعليل وبيان
ما الدعاء الذي يقال عند زيارة المقابر؟	السلام عليكم دار قوم مؤمنين وإنا إن شاء الله بكم لاحقون يرحم الله المستقدمين منكم والمستأخرين نسأل الله لنا ولكم العافية اللهم لا تحرمنا أجرهم ولا تفتنا بعدهم واغفر لنا ولهم		
ما المراد (وإنا إن شاء الله بكم لاحقون) مع أن اللحوق والموت حاصل؟	قالتوا إن شاء الله هنا للتبرك عرفتم أيها الأخوة فلا ينافي أنها تعلق المشيئة	<ul style="list-style-type: none"> <li>ورد عن النبي صلى الله عليه وسلم في زيارة المريض حيث قال طهور إن شاء الله تعالى.</li> <li>أعلقه لا ليس تعليقا وإنما هو للتبرك. لأنه منهي عن تعليق المشيئة بالدعاء.</li> </ul>	
هل تجوز زيارة قبر الكافر؟	تباح زيارة قبر الكافر	حديث أبي هريرة عند مسلم أن النبي صلى الله عليه وسلم "زار أمه فبكى وأبكى من حوله فقال استأذنت ربي أن استغفر لها فلم يأذن لي واستأذنت لي أن أزور قبرها فأذن لي فزوروا القبور فإنها تذكركم الموت). وحديث آخر "حيثما مررت بقبر كافر فبشره بالنار" وهو صحيح كما في سلسلة الصحيحة.	
حكمها	اتفقوا بالاستحباب على التعزية بالميت	عن عمر بن حزم مرفوعاً (مامن مؤمن يعزي أخاه بمصيبة إلا كساه الله من حلل الكرامة يوم القيامة) مارواه ابن ماجه هذا الحديث بعضهم يضعفه وبعضهم يقويه	
وقتها	١. الحنفي: وقت الدفن ولا يسن بعدها ٢. الشافعي وأحمد: يسن قبلها وبعدها (وهو الصحيح)	فعله صلى الله عليه وسلم كما يقولون عن أنس أنه عزى مصاباً أيضاً عزى بنته بمولودها فقال : مروها فلتصبر ولتحتسب	
ما حكم التعزية ووقتها وتوقيتها؟	١. يحدد بثلاثة أيام ٢. لا يحدد بثلاث (وهذا الراجح) وهو قول الشافعية وبعض الحنابلة والشيخ بن باز	بحديث (لا يحل لامرأة غير ذي زوج أن تحد على ذي محرم فوق ثلاث ) لألا يجدد عليه الحزن ويتأولن الحديث يجعلون الثلاث هذه كأنها حداً من الشارع فيجعلوه تحديداً للعزاء بثلاث	
		لكن لا تجدد على هذا الميت بالمصيبة وإن اكتفوا بثلاث فجيد	
ماذا يقال عند التعزية؟ ما هي الأدعية التي يقولها المعزي؟	١. ورد عن النبي صلى الله عليه وسلم: " أعظم الله أجرك وأحسن عزاءك وغفر لميتك" ٢. و ورد عن النبي صلى الله عليه وسلم (إن لله ما أخذ وله ما أعطى وإن كل شيء عنده بمقدار فلتصبر ولتحتسب). ٣. ورد أن النبي صلى الله عليه وسلم قال في جعفر رضي الله عنه (اللهم اخلف جعفرًا في أهله وبارك لعبد الله في صفقته ) ٤. لوقال: غفر الله لكم ورحمكم وغفر لميتكم	يدعوا بهذه الأدعية وبغيرها ولو عزى في كافر ينتبه ألا يدعوا له بالمعزة: أعظم الله أجرك وأحسن عزاءك لميتك	
هل تجوز تعزية الكافر؟	شيخ الإسلام أجاز تعزية الكافر للمصلحة والا فلا		
ماذا يجيب المعزي إذا عزى؟	قال العلماء : استجاب الله دعاءك ورحمنا وإياك أو تقبل الله دعاءك ورحمنا وإياك	هذا من عموم الدعاء ومن عموم رد التحية بمثلها أو بأحسن منها	
ما حكم الجلوس للتعزية؟	١. جلوس خاص للعزاء، تتخذ له إجراءات وتستأجر له صالات ومكبرات (هذا لا يصح بل هو من البدع) ولم يرد عن السلف ٢. الجلوس الذي يكون عادياً للمواساة كما يفعله الناس في التعزية والزيارات العادية (هذا لا بأس به) وقد أجازة الشيخ ابن باز ٣. يكره الجلوس أصلاً (مالك والشافعي وأحمد ورأي الشيخ بن عثيمين) قال ابن القيم في الهدى (وكان من هديه تعزية أهل الميت ولم يكن من هدية أن يجتمع للعزاء ويقرأ له القرآن لا عند قبره ولا عند غيره وكل هذا بدعة حادثة مكروهة) ولا يجتمع الناس في مكان محدد للعزاء بل ينصرفوا في حوائجهم، فمن صادفهم عزاهم في أي مكان، في الطريق والمسجد والبيت، دون ان يجلس للعزاء.		
هل يجب الصبر على المصيبة؟ وهل يعطل المعاش ويترك العمل؟ وماذا يقول المصاب؟	بعض العلماء يقول <b>يجب الصبر</b> (المراد به ضد الجزع) ويتفقون على أنه مشروع، وبعض أهل العلم ينقل الوجوب عن الأئمة مات في حياته صلى الله عليه وسلم ابنه إبراهيم وبناته الثلاث فلم يحدّ عليهم عليه الصلاة والسلام ولم يعطل معاشاً أو يترك عملاً <b>وبذلك يكره للمصاب تغير حاله وتعطيل معاشه إحداداً</b> أما بالنسبة لما يقوله المصاب <b>يسن له أن يقول عند المصيبة: إنا لله وإنا إليه راجعون اللهم أجرني في مصيبتى واخلف لي خيراً منها .</b>		

المسألة	الجواب	الدليل	تعليل وبيان	
ما حكم البكاء على الميت؟ في هذه المسألة ٣ أقوال	١. الجواز: وقال شيخ الإسلام: بالاستحباب	حديث أنس وفيه قال (رأيت النبي صلى الله عليه وسلم وعيناه تدمعان وقال إن الله لا يعذب بدمع العين ولا بحزن القلب ولكن يعذب بهذا وأشار إلى لسانه أو يرحم) متفق عليه ولقوله صلى الله عليه وسلم (هذه رحمة جعلها الله في قلوب عباده) لأنه أمر طبيعي وقد بكى النبي صلى الله عليه وسلم ولا ينافي الرضا بالقضاء والقدر وهو أكمل من الفرح كما قال شيخ الإسلام لأن النبي صلى الله عليه وسلم دمعت عيناه في فقد ابنه إبراهيم.	تعليل وبيان	
	٢. يجوز قبل الموت ويكره بعده: الشافعي ومالك			
	٣. لا يكره قبل الموت ولا بعده (هذا هو الصواب): أبو حنيفة وأحمد			
ما حكم الإحداد؟	١. المرأة ذات الزوج: تحد على زوجها أربعة أشهر وعشرا			
	٢. المرأة لغير زوجها: تحد ثلاثة أيام وأقل، وما زاد ممنوع شرعاً			
	٣. ما سوى ذلك ممنوع	مات في حياته صلى الله عليه وسلم ابنه إبراهيم وبناته الثلاث فلم يحدّ عليهم عليه الصلاة والسلام		
ما الذي يمنع منه الإنسان ويحرم عليه عند المصيبة؟	١. الصالقة (النائحة): رفع الصوت عند المصيبة	أما البكاء والنحيب ورفع الصوت لأجل البكاء، فهذا طبيعي لا شيء فيه، وقد بكت فاطمة على أبيها النبي صلى الله عليه وسلم (يا أبتاه أجب رب دعاه يا أبتاه جنة الفردوس مأواه يا أبتاه إلى جبريل نعاها) رواه البخاري		
	٢. الندب: تعداد محاسن الميت ورفع الصوت			
	٣. لطم الخدود	النبي صلى الله عليه وسلم قال (ليس منا من لطم الخدود وشق الجيوب ودعى بدعوة الجاهلية) في الصحيحين		
	٤. حلق الشعر عند المصيبة	ثم قال في حديث آخر (أنا بريء من الصالقة والحالقة والشاقّة)		
	٥. المستمعة (التي تقصد الإستماع إلى النائحات)	لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم: (النائحة والمستمعة)		
	٦. الشاقّة وهي التي تشق ثوبها أو جلبابها أو خمارها عند المصيبة			
هل يعذب الميت ببكاء أهله؟	يعذب إذا أوصاهم بها أو كان يعلم أنهم يفعلونها ولم يجرهم أو ينهاهم عن فعله لو توفّي .	جاء من النبي صلى الله عليه وسلم بقوله إن الميت يعذب ببكاء أهله عليه وهذا محمول على من أوصى بذلك، أن إذا مت فنوحوا علي وصيحوا علي أو من كانت من عادة أهله ولم يحذرهم قبل وفاته، لأن ترك المنكر الذي كان يعرفه عن أهله		

## "الحلقة الخامسة والأربعون والحلقة السادسة والأربعون والحلقة السابعة والأربعون والحلقة الثامنة والأربعون"

المسألة	الجواب	الدليل	تعليل وبيان
الزكاة اصطلاحاً	هي الزيادة والنماء وتأتي بمعنى التطهير	قال تعالى (قَدْ أَفْلَحَ مَنْ زَكَّاهَا) أي طهرها وقال (خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِمْ بِهَا).	
	١. حق مالي واجب بأصل الشرع في مال مخصوص لطائفة مخصوصة في زمن مخصوص.	قال رسولنا صلى الله عليه وسلم (ما نقص صدقة من مال) وبعض الروايات (ما نقص مال من صدقه).	وقولنا حق مالي احترازاً من الحقوق الأخرى غير المالية. وقولنا واجب احترازاً عن صدقة التطوع وقولنا بأصل الشرع احترازاً عن الواجب بالنذر أو باليمين وقولنا في مال مخصوص المراد بها الأثمان والأنعام والزروع والثمار كل ماورد عن الشرع من وجوب الزكاة فيه يعني أصناف ما يزكى وقولنا في طائفة مخصوصة أي هم أهل الزكاة
	٢. نصيب مقدر شرعاً في مال مخصوص يصرف لطائفة مخصوصة	سميت زكاة قالوا لأنها تزكي المال وصاحب المال	

المسألة	الجواب	الدليل	تعليل وبيان
ما حكم الزكاة؟ وما الأصل في مشروعيتها؟	ركن من أركان الإسلام الأصل في مشروعيتها الكتاب	قول الله تعالى (وأقيموا الصلاة وآتوا الزكاة) قال تعالى (والذين يكنزون الذهب والفضة ولا ينفقونها في سبيل الله فبشرهم بعباب آليم) والكنز هنا المراد به: عدم إخراج الزكاة من المال فأى مال لم تخرج زكاته يسمى كنزاً اصطلاحاً وأي مال أدت زكاته فليس بكنز	
هل يكفر من ترك أداء الزكاة تهاوناً وكسلاً؟	الجمهون يرون أنه لا يكفر (وهو الصحيح)	حديث أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لما أرسله صلى الله عليه وسلم قال فيه (وأعلمهم أن الله افترض عليهم صدقة تؤخذ من أغنيائهم فترد إلى فقرائهم) متفق عليه. فدل هذا على أنه مازال مسلماً واحتمال دخوله الجنة وهذا لا يكون في حق الكافر.	الحديث المشهور (بنى الإسلام على خمس شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله وإقام الصلاة وإيتاء الزكاة وحج البيت وصوم رمضان) وأيضاً حديث معاذ لما أرسله صلى الله عليه وسلم قال فيه (وأعلمهم أن الله افترض عليهم صدقة تؤخذ من أغنيائهم فترد إلى فقرائهم) متفق عليه.
هل تؤخذ الزكاة قهراً لمن منعها؟ وهل تبرأ ذمته؟	١. إن أداها مكرهاً برئت ذمته بشرط أن ينويها أداءً ولو كان مكرهاً ٢. إن دفعها مكرهاً وهو لا يريد إخراجها ولم ينوها، لم تبرأ ذمته، لفقد شرط النية	١. الزكاة قرينة الصلاة في كثير من مواضع الكتاب والسنة ٢. شدة حاجة المكلف لها لأنها تتعلق بالمال ٣. الاقتداء بترتيب الحديث	العلماء ينصون على الإجماع حتى لا يأتي قائل فيقول قد نسخت كما حصل في عهد أبي بكر رضي الله عنه فقد جاء من الأعراب من قال: إنا كنا نؤديها للرسول صلى الله عليه وسلم ولا نؤديها إليك
هل تكفر من ترك أداء الزكاة تهاوناً وكسلاً؟	١. الزكاة قرينة الصلاة في كثير من مواضع الكتاب والسنة ٢. شدة حاجة المكلف لها لأنها تتعلق بالمال ٣. الاقتداء بترتيب الحديث	حديث أبي هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم (من أتاه الله مالا فلم يؤد زكاته مثل له يوم القيامة شجاع أقرع له زبيبتان يطوقه يوم القيامة ثم يؤخذ بدهزمتيه يعني بشدقيه ثم يقول أنا كنزك أنا مالك) متفق عليه والشجاع المراد به الحية والأقرع الذي لا شعر له وزبيبتان أي نقطتان سوداوتان فوق العينين وهو من أخبت أنواع الحيات	العلماء ينصون على الإجماع حتى لا يأتي قائل فيقول قد نسخت كما حصل في عهد أبي بكر رضي الله عنه فقد جاء من الأعراب من قال: إنا كنا نؤديها للرسول صلى الله عليه وسلم ولا نؤديها إليك
ما هي عقوبة تارك الزكاة؟	١. عقوبة أخروية ٢. العقوبة الدنيوية: منع القطر	١. الزكاة قرينة الصلاة في كثير من مواضع الكتاب والسنة ٢. شدة حاجة المكلف لها لأنها تتعلق بالمال ٣. الاقتداء بترتيب الحديث	جاء عن ابن عمر قال قال رسول الله (وما منع قوماً زكاة أموالهم إلا منعوا القطر من السماء) رواه ابن ماجه. ولا يغتر أحد فيقول: الكفار لا يزكون وتأتيهم الأمطار، فنقول هذا استدراج وتعجيل حسنات لهم أما المسلم تكون له عقوبة في الدنيا
متى فرضت الزكاة؟	١. واجبة على الإطلاق من غير تحديد ٢. السنة الثانية للهجرة بينت أحكام الزكاة التفصيلية (مقدار النصاب ومقدار المخرج ومن تخرج لهم) ٣. في السنة التاسعة وهي التطبيق الفعلي لجني الزكاة حيث بدأ النبي صلى الله عليه وسلم ببعث السعاة والجبابة	١. الزكاة قرينة الصلاة في كثير من مواضع الكتاب والسنة ٢. شدة حاجة المكلف لها لأنها تتعلق بالمال ٣. الاقتداء بترتيب الحديث	قال تعالى (وفى أموالهم حق لسائل والمحروم) تخرج ماشئت دون تحديد حتى لو كان إعاره
ماذا يشترط لوجوب الزكاة؟	١. الإسلام: فلا تجب على كافر ولا تصح منه، وإن كان مطالب بها (يعني سيؤاخذ بها يوم القيامة) ٢. الحرية، فلا تجب على المملوك لأن المملوك ملك لسيده ٣. ملك النصاب باختلاف أنواع الأموال ٤. استقرار الملك (تمام الملك) بأن يكون الملك تاماً مستقراً، فإن كان غير مستقر، فلا زكاة فيه. فلو كانت الأموال لم يستلمها ولم يتحكم فيها فلا زكاة فيها ٥. حولان الحول: يشترط في بعض الأصناف وليس كلها. ومعناها أن يحول حولاً كاملاً من الملك التام.	١. الزكاة قرينة الصلاة في كثير من مواضع الكتاب والسنة ٢. شدة حاجة المكلف لها لأنها تتعلق بالمال ٣. الاقتداء بترتيب الحديث	حديث ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم بعث معاذاً إلى اليمن وفيه قال فادعهم إلى التوحيد في بعض الروايات فادعهم إلى لا إله إلا الله فإن أجابوك فأعلمهم أن الله قد فرض عليهم صدقة في أموالهم تؤخذ من أغنيائهم فترد إلى فقرائهم ولقوله تعالى (وما منعهم أن تقبل منهم نفقاتهم إلا أنهم كفروا بالله ورسوله)

المسألة	الجواب	الدليل	تعليل وبيان
بعض الأموال الزكوية لا يشترط فيها حولان الحول، إنما يشترط فيها الشروط الأربع الأولى؟	١. الزرع وقت حصاده. ٢. وريح التجارة فحوله حول أصله. ٣. نتائج السائمة فحول النتاج حول أمهاتها. ٤. الركاز (ما وجد من دفن الجاهلية) ففيه الخمس.		
ما هو النصاب؟	هو القدر الذي رتبته الشرع حداً لوجوب الزكاة	عن أبي سعيد قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم (ليس في ما دون خمسة أواق صدقة وليس فيما دون خمس ذود صدقة) متفق عليه. وحديث أنس حدد الرسول صلى الله عليه وسلم في مقدار النصاب في الشياة في كل أربعين شاة شاة. <b>الأواق جمع أوقية وتعادل أربعين درهماً والذود يطلق على الإبل إذا كان عددها بين الثلاث والعشر</b>	
هل تجب الزكاة في مال الصبي والمجنون؟ <b>في هذه المسألة قولان</b>	١. جمهور أهل العلم: تجب لأنها تتعلق بالمال وليس فقط تعلقاً بالذمة (وهو الراجح) ٢. الحنفية وغيرهم: أنها لا تجب لأنها غير مكلفين .	قوله تعالى (خذ من أموالهم) والحكم يتعلق بالمال لا بالأشخاص والآية (خذ من أموالهم) ولم يقل: خذ منهم	
ما هي الأموال التي تجب فيها الزكاة؟	١. الذهب والفضة ٢. عروض التجارة ٣. الخارج من الأرض ٤. بهيمة الأنعام		
من كان له دين على أحد من الناس، هل يزكي هذا المال؟	١. من كان له دين على ملىً باذل تجب الزكاة، وهو بالخيار إما يزكيه إذا قبضه، ويخرجه عن السنوات الماضية. أو يزكيه حتى لو لم يقبضه كأنه عنده ٢. إذا كان على معسر، أو غير باذل (مماطل) لا تجب الزكاة ٣. كل الديون لا تجب فيها الزكاة لأنه في يد الغير وليس في يده، فالمالك غير تام ولا مستقر	الملى البازل: الذي إذا سئلته دينك في أي وقت أعطاك	
أيهما تجب الزكاة؟ <b>في هذه المسألة ٣ أقوال</b>	١. تجب في الـ ١٠٠ ألف، وهو ما يملك، ولا يزكي الدين الذي عليه ٢. يزكي الـ ١٠٠ والـ ٥٠، لأنها بيده ويتصرف فيه (وهو القول الصحيح الذي اختاره مشايخنا كابن باز وابن عثيمين) ما دام أن المال محسوب انه مالك، لا علاقة لنا بدمتك أنت تخاطب في الزكاة بمالك، فالـ ١٥٠ لك التصرف بها كما شئت. ٣. إن كان الدين سيدفع هذا العام، فأنت تستثني الدين (الـ ٥٠) وتزكي على الـ ١٠٠ (وهو قول جيد ووسط بين القولين) لأنها متعلقة بذمة أخرى، بمال لإنسان آخر. حتى لا يزكى المال مرتين، لأن صاحب المال سيزكيه		
الزكاة في أموال التقنية (السيارات، الفلل.. الخ)؟	لا زكاة فيها	عن أبي هريرة قوله صلى الله عليه وسلم (ليس على المسلم في عبده ولا فرسه صدقة) متفق عليه	
زكاة الأثمان (الذهب والفضة)	قال تعالى (والذين يكنزون الذهب والفضة ولا ينفقونها في سبيل الله فبشرهم بعباب آليم) وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال صلى الله عليه وسلم (ما من صاحب ذهب ولا فضة لا يؤدي حقهما إلا إذا كان يوم القيامة صفحت له صفائح من نار فأحمي عليها في نار جهنم فتكوى بها جنبه وجبينه وظهره كلما بردت أعيدت عليه في يوم كان مقداره خمسين ألف سنة حتى يقضى بين العباد) رواه مسلم		



المسألة	الجواب	الدليل	تعلييل وبيان
زكاة بهيمة الأنعام	بهيمة الأنعام: ١. الإبل ٢. البقر ٣. الغنم (الضأن، الماعز).	شروط زكاة بهيمة الأنعام شرطين: ١. ان تكون سائمة (أي أكثر من ٥٠٪ ترعى) والدليل حديث أنس في الكتاب الذي كتبه أبو بكر في الصدقات قال (وفي الغنم سائماتها في كل أربعين شاة شاة وأن ترعى الحول كله أو أكثره) وسائمة: أي تكون راعية في المرعى أكثر الحول، وإن لم تكن سائمة وكانت تعلق طوال العام، أو أكثره فهذه لا تزكى. إلا أن تكون عروض تجارة فإنها تتحول من بهيمة أنعام إلى عروض تجارة. ٢. أن تبلغ النصاب.	
نصاب الأبل	من	إلى	الزكاة
يبدأ من ٥ وليس في أقل من ذلك زكاة	٥	٩	شاة
	١٠	١٤	شأتان
	١٥	١٩	٣ شياه
	٢٠	٢٤	٤ شياه
	٢٥	٣٥	مخاض
	٣٦	٤٥	بنت لبون
	٤٦	٦٠	حقة
	٦١	٧٥	جدعة
	٧٦	٩٠	بنتا لبون
	٩١	١٢٠	حقتان
١٢٠	في كل ٤٠	بنت لبون	حديث أبي سعيد قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم (ليس فيما دون خمسة ذود صدقة)
٣٠	٣٩	تبيع أو تبيعه	حديث معاذ (أنه صلى الله عليه وسلم بعثه لليمن فأمره أن يأخذ من كل ثلاثين بقرة تبيعة أو تبيعاً وفي كل أربعين مسنة)
٤٠	٥٩	مسنة	أمثلة على طريقة الحساب في نصاب البقر: ٦٠ زكاته تبيعان   ٧٠ زكاته تبيع ومسنة   ٨٠ زكاته مسنتان
ثم	في كل ٣٠	تبيع أو تبيعه	
	في كل ٤٠	مسنة	
نصاب الغنم	٤٠	١٢٠	شاة
	١٢١	٢٠٠	شأتان
	٢٠١	٣٩٩	٣ شياه
	ثم	في كل ١٠٠	شاه

**ملاحظة/** ويحرم أن يفرق بين مجتمع ويجمع بين متفرق خشية الهروب من الزكاة. فلو شخص عنده ٤٠ شاة فلا يجوز أن يجعلها ٢٠ في مكان ٢٠ في آخر، حتى ينقص نصابها. ولو وجد ثلاثة أشخاص كلاً لديه ٤٠ شاة، فلا يجوز أن يجمعوها حتى تكون زكاتها شاة واحدة أما لو كان مال الرجل متفرقاً كأن يكون في بلدين، فالصحيح من القولين أن عليه الزكاة عموماً

المسألة	الجواب	الدليل	تعليل وبيان
زكاة الخارج من الأرض نصابها ٥ أوسق	الوسق = ٦٠ صاع الصاع = ٢٠٥ كيلو جرام تقريبا النصاب = ٥ × ٦٠ = ٣٠٠ صاع النصاب = ٥ × ٦٠ × ٢٠٥ = ٧٥٠ كيلو جرام	قال تعالى (وَأْتُوا حَقَّهُ يَوْمَ حَصَادِهِ) وعن أبي سعيد الخدري قال: قال صلى الله عليه وسلم (ليس في مادون خمسة أوسق صدقة)	وزن الصاع تقريبا من ٢ إلى ٣ كيلو جرام، ولما دار بينهما جعلناه على النصف، وسبب الاختلاف أن الصاع حجم وليس وزن. ويختلف الحجم عن الوزن. فإذا وزنا أرزاً يختلف عن التمر
زكاة عروض التجارة	وهي ما أعدت للبيع أو الشراء من أجل الربح وتجب الزكاة فيها وهذا مذهب جماهير أهل العلم من الأئمة الأربعة وشيخ الإسلام ونقل ابن قدامة الإجماع. ويشترط تمام الحول وتقوم بقيمتها الحالية لا ما اشترت به وفيها ربع العشر. والدليل قال تعالى (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَنْفِقُوا مِنْ طَيِّبَاتِ مَا كَسَبْتُمْ) وقوله صلى الله عليه وسلم لمعاذ لما بعثه لليمن (وأعلمهم أن الله افترض عليهم صدقة في أموالهم) وهذا يشمل عروض التجارة وعن سمرة بن جندب قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يأمرنا أن نخرج الصدقة من الذي نعهده للبيع .. رواه أبو داود . وهذا الحديث فيه خلاف في صحته وروى ابن أبي شيبة بسند صحيح والإمام الشافعي في الأم عن ابن عمر قال (ليس في العروض زكاة إلا ما كان للتجارة) وعند عبد الزراق في مصنفه أيضا مارواه بسند صحيح بلفظ (ما كان من مال في رقيق أو دواب أو بز للتجارة فإن الزكاة فيه في كل عام)		
نصاب الذهب والفضة	الذهب ٢٠ مثقال = ٢٠ دينار = ٨٥ جرام   الدينار = ٤.٢٥ جرام الفضة ٥ أوساق = ٢٠٠ درهم = ٥٩٥ جرام   الدرهم = ٢.٩٧٥ جرام	قال صلى الله عليه وسلم (ليس فيما دون خمسة أواق صدقة ولا فيما دون عشرين مثقالا من الذهب صدقة)	
من ملكها وجبت عليه الزكاة وهي ربع العشر	أمثلة على طريقة الحساب في نصاب الذهب والفضة: يملك رجل ١٠٠ جرام ذهب وسعر جرام الذهب ١٠٠ ريال كيف يزكي؟ ١٠٠ جرام × ١٠٠ ريال = ٢٥٠ ريال أو ١٠٠ جرام × ١٠٠ ريال ÷ ٤٠ = ٢٥٠ ريال		
هل يضم الذهب والفضة لبعضهما لتكميل النصاب؟	١. لا يضمهما لأن كل منهما جنس (وهو القول الراجح) ٢. ذهب بعض أهل العلم أنها تجمع باعتبار أنها أثمان	وفي الحديث (الذهب بالذهب والفضة بالفضة) ففرق بينهما عليه الصلاة والسلام	
الأوراق النقدية والعملات تضم بعضها إلى بعض باعتبار أنها جنساً واحداً في تكميل النصاب؟	نعم، اليوم أصبح حكمها واحد، لأنها أثمان وهي قيم للأشياء، وكلها تقابل بسعر الذهب		
١. نقيمتها بقيمة الفضة وهي الأقل وهي الأنفع للفقراء ٢. نقيمتها بقيمة الذهب وهي الأصل بالأثمان وهو المرجع (وهو الراجح لأنه الأثبت والأقوى والأصل بالأثمان)	نصاب الذهب = ٨٥ جرام × ١٠٠ ريال تقريبا = ٨٥٠٠ ريال نصاب الفضة = ٥٩٥ جرام × ٢ ريال تقريبا = ١١٩٠ ريال هناك فرق كبير		
بناء عليه لا تجب الزكاة فيمن يملك خمسة آلاف ريال			
١. لا تجب الزكاة في الحلي المعدة للاستعمال (رأي الجمهور): المالكية والشافعية والحنابلة) (وهو الراجح)	حديث أبي هريرة قوله صلى الله عليه وسلم (ليس على المسلم في عبده ولا فرسه صدقة) والأدلة جاءت بالأثمان ولم تأتي بالحلي وقياساً عليه بأنها أموال قنية، وأدلة القائلين بالوجوب لا تقوى على القول بوجوب زكاة الحلي		
٢. قول الحنفية وبعض السلف من هؤلاء سعيد بن جبيرة وسعيد بن المسيب ورجحه من المعاصرين ابن باز وابن عثيمين تجب الزكاة في الحلي إذا بلغ نصاباً	حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده (أن امرأة أتت النبي صلى الله عليه وسلم ومعها ابنة لها وفي يد ابنتها مسكتان غليظتان من ذهب فقال أتعطين زكاة هذا؟ قالت لا قال أيسرك أن يسورك الله بهما سوارين من نار، قال فخلعتهما فألقتهما إلى النبي صلى الله عليه وسلم وقالت هما لله ولرسوله) وحديث أم سلمة قالت (كنت ألبس أوضاحا من ذهب فقلت يا رسول الله أكنز هو فقال ما بلغ أن تؤدي زكاته فزكي فليس بكنز) رواه أبو داود قال الشيخ محمد أن هذه الآية عامة في جميع الذهب والفضة ولا تخص شيئاً دون شيء فمن ادعى خروج الحلي فعليه الدليل		

المسألة	الجواب	الدليل	تعليل وبيان
ما حكم زكاة الحلي التي تكون محرمة كالأصنام والصلبان أو المعدة للأجرة (للكرا)؟		تجب فيها الزكاة	
هل يجوز استعمال الذهب للرجال؟	١. يحرم استعمال الرجال للذهب	بحديث علي وهو "أن النبي صلى الله عليه وسلم أخذ حريرا وجعله في يمينه وأخذ ذهباً وجعله في شماله وقال إن هذين حرام على ذكور أمتي حل لإناثهم". رواه ابن ماجة. وعن ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم رأى خاتما من ذهب في يدي رجل فنزعه وطرحه وقال "يعمد أحدكم إلى جمرة من النار فيجعلها في يده"، فقالوا له بعدما ذهب النبي صلى الله عليه وسلم خذ خاتمك انتفع به فقال لا والله لا أخذه أبدا وقد طرحه رسول الله صلى الله عليه وسلم	
هل يجوز استعمال الفضة للرجال؟	٢. يجوز استعماله للضرورة كسفن أو أنف	حديث عرفة (أنه قطع أنفه فاتخذ أنفا من ورق أي فضة فأنتن عليه فأمره النبي صلى الله عليه وسلم أن يتخذ أنفا من ذهب)	
هل تجب الزكاة في العوامل من الإبل والبقر (التي تحرث الأرض أو تسقي)؟	يجوز التختم (لبس الخاتم) باتفاق العلماء، ويجوز لبسه باليسار ويجوز باليمين	لحديث ابن عمر أن النبي صلى الله عليه وسلم اتخذ خاتما من ورق وكان في يده ثم اتخذه من بعده عمر رضي الله عنهما أجمعين .	
هل تجب الزكاة في العوامل من الإبل والبقر (التي تحرث الأرض أو تسقي)؟	لا زكاة فيها، ولا تحسب من النصاب	لحديث (ليس في العوامل صدقة)	
ما هي أصناف زكاة الخارج من الأرض؟	بالاتفاق: الحنطة والشعير والزبيب والتمر. ويقاس عليها: ما يصلح أن يكون قوتا للبشر أو يدخر. كالأرز وال فول والعدس والذرة وكل الحبوب وبناء على هذا فالخضروات مثل: الخس والبقدونس، ليست قوتا ولا تدخر فلا تجب فيها الزكاة.		
ما مقدار زكاة الحبوب والثمار؟	١. يسقى بمؤنه (حضر آبار) فزكاته نصف العشر ٢. يسقى بغير مؤنة (كالأمطار والأنهار) عشر ٣. إن كان نصفه بمؤنة ونصفه بلا مؤنة فزكاته ثلاثة أرباع العشر ٤. إن غلب بمؤنة على غير مؤنة، أو بغير مؤنة على مؤنة، فيغلب أحدهما	حديث ابن عمر قال: قال صلى الله عليه وسلم (فيما سقت السماء والعيون أو كان عثريا العشر وفيما سقي بالنضح نصف العشر) رواه البخاري. <b>العثري</b> : هو الذي يشرب الماء بعروقه	
ما وقت وجوب الزكاة في الحبوب والثمار؟	إذا اشتد الحب وبدأ صلاحها		
ما حكم زكاة الركاز وما مقدارها	الركاز: تجب فيها الخمس ولا يشترط فيها الحول	قال تعالى (ومما أخرجنا لكم من الأرض) وقوله صلى الله عليه وسلم (وفي الركاز الخمس)، زكاة المعادن هذه إذا كانت كنزا أو من ركز الجاهلية أي تسمى ركازا ولم تكن لقطعة لناس يملكونها، بل كانت في أرض غير مملوكة ففيها حينئذ إذا وجدت <b>الخمس</b> .	
ما حكم زكاة المعادن (كالحديد والنحاس) وما مقدارها؟	١. إذا بلغ النصاب ففيه ربع العشر، ولا يشترط الحول. ٢. ليس فيها زكاة. ٣. إذا باعها تجب الزكاة في قيمتها وحال عليها الحول (تعامل كعروض التجارة) مثل البترول: اليوم فإنه يخرج من الأرض فإذا بيع ودان الحول على هذه الأموال فإنه يزكيها ويخرج منها ربع العشر، وبعض أهل العلم يرى أنه يخرجها مباشرة دون اشتراط الحول		
هل تجب الزكاة عند إخراج الزكاة؟	١. أن يكون قد ملكه بسبب مباح، ٢. أن ينوي عند تملكه أنه للتجارة		
هل تجب النية عند إخراج الزكاة؟	نعم، قال ابن قدامة: مذهب عامة الفقهاء أن النية شرط في إخراج الزكاة	لو أخرج رجل صدقة وعليه زكاة، ثم نوى أن تكون زكاة بعد إخراجها، فنقول: لا تصح الزكاة لفقد شرط النية في البداية	

المسألة	الجواب	الدليل	تعليل وبيان
هل يجوز تأخير الزكاة عن وقتها أو تقديمها ؟	١. الأصل إخراجها على الفور لأن تأخيرها ينافي المسارعة ٢. يجوز تأخيرها إذا كان فيه ضرر ٣. يجوز تعجيل الزكاة لعام أو عامين	قال تعالى (وَسَارِعُوا إِلَى مَعْفَرَةٍ مِّن رَّبِّكُمْ) ولأن المبادرة بها أحوط وأبرأ للذمة كأن يخشى على نفسه أو على ماله إذا أخرج الزكاة، إن كان بين قوم مفسدين. أو لم يستطع إيصالها لبعده المسافة حديث علي أن العباس بن عبد المطلب عم الرسول صلى الله عليه وسلم سأل النبي صلى الله عليه وسلم في تعجيل صدقته قبل أن تحل فرخص له النبي صلى الله عليه وسلم في ذلك. فلو ظهرت الحاجة جاز التقديم وقدرها العلماء بعام أو عامين	تعليل وبيان
الأفضل أن يوزعها بنفسه أو أن يوكل بها أحداً ؟	الأولى أن يوزعها بنفسه لياخذ أجر السعي بتفريقها، ولكي تبرأ ذمته بيقين. ولو أكلها لغيره لجاز		
يجوز نقل الزكاة من بلد المزكي إلى بلد آخر ؟	١. الأفضل أن تخرج الزكاة في بلد وجود المال بسبب: • لأنه أيسر عليه. • أن أهل بلده أقرب الناس إليه ، والقريب له حق. • أن الفقراء في هذا البلد تتعلق أطماعهم بهذا المال فأنفس الفقراء تتطلع وقد يؤثر هذا عليهم. • إذا أعطى أهل البلد صار بينه وبين أهل البلد مودة ورحمة وهذا من مقاصد الزكاة إيجاد المودة والرحمة والتعاطف بين المسلمين.	في حديث معاذ (قال خذ من أموالهم صدقة تؤخذ من أغنيائهم وترد في فقراتهم)	
هل يخبر صاحب الزكاة أنها زكاة ؟	٢. إذا وجدت المصلحة جاز نقل الزكاة، وقال بهذا القول: بن سعدي وبن عثيمين واختيار شيخ الإسلام والبخاري	لأن النبي صلى الله عليه وسلم كان يبعث عماله فتارة يفرقونها على فقراء المحل أي المكان وتارة يحملونها إلى النبي صلى الله عليه وسلم. فلو وجد أقارب للمزكي في بلد آخر أحوج، جاز نقلها إليهم.	
هل تدفع الزكاة سراً أو جهراً ؟	١. الأصل إخراجها سراً ٢. يخرجها جهراً للحاجة كأن يذكر الناس بوجوب الزكاة ويكون قدوة	لقوله صلى الله عليه وسلم من السبعة الذين يظلمهم الله في ظله يوم لا ظل إلا ظله قال وذكر منهم (رجل تصدق بصدقة فأخفاها حتى لا تعلم شماله ما تنفق يمينه) وكلمة صدقة تعم الزكاة وتعم صدقة التطوع والزكاة تسمى صدقة.	
إذا أخرج زكاة عروض التجارة فهل يخرجها من القيمة أم من العروض نفسها ؟	١. مذهب مالك وأحمد وأحد قولي الشافعي: تخرج من القيمة وهو الأصل ٢. للحنفية وقول للشافعي ورواية لأحمد ورجحه بن باز: مخير، يخرجها من القيمة أو من العروض نفسها (وهو الراجح)	قال الشيخ بن باز: أصح قول العلماء، الطيب عن الطيب، والردئ عن مثله القيمة. مع الحرص على ما يبرئ الذمة	
من كانت عنده أرض أعدها للبيع، هل تجب الزكاة فيها ؟	نعم إذا عرضها للبيع فقد أصبحت من عروض التجارة، وتجب الزكاة فيها. فينظر كم تساوي عند أهل الخبرة. ثم يقسم قيمتها على أربعين	أما من كانت عنده أرض واستبقاها لأبنائه أو لنفسه أو لبيئتها مخزن أو مزرعة فلا زكاة فيها ولو كانت نيته مترددة بين البيع وعدمه فلا زكاة عليه ما لم يجزم البيع	
عنده أراضي يبني عليها بيوتاً ويتاجر فيها، ولم يبني فيها حتى الآن، هل تجب فيها الزكاة ؟	الصحيح أنها تُقيم ويزكى عليها، لأنها من عروض التجارة		
كيف يزكى عن المواد الخام والبضائع ؟	١. المواد الخام: تحسب بقيمة المواد الخام إذا حال عليها الحول. والمواد المصنعة تقيم كعروض تجارة ٢. البضائع: من كان يبيع بسعر الجملة يقيم بالجملة، ومن كان يبيع بالجملة يقيم بالجملة، وإن كان يبيع جملة ومفرق يقيمه بالمتوسط		
المحلات التجارية وما فيها من رفوف وديكورات وتجهيزات، هل تدخل بالزكاة ؟	لا تدخل الزكاة، إنما تدخل الزكاة في المعد للبيع		

المسألة	الجواب	الدليل	تعليل وبيان
ما حكم زكاة الأسهم؟ وكيف تكون؟	الزكاة في الأسهم واجبة وتكون على نوعين: ١. أسهم المضاربة (المعدة للبيع) تجب في قيمتها الحالية عند حلول الحول عليها وعلى أرباحها. هي الأسهم التي ترتفع أحياناً، ويأتي معها أرباح، وتنخفض ويأتي معها خسائر. فتقيم بقيمتها مع أرباحها وتقسم على أربعين وهو ربع العشر. ٢. أسهم استثمارية (المعدة للأرباح دون نية البيع) تعد في الغالب وتشتري لأجل أرباحها فقط، وتبقى الأصول. ولا ينوي بيعها. فالزكاة في الأرباح إذا دار على الأرباح الحول أو حين استلامها وهو أسلم. لكن لا يجب إلا مع دوران الحول. وإذا علمت أن الشركة تخرج زكاتها الشرعية، فليس عليك زكاة.		
ما الفرق بين المساهم والمضارب؟	<ul style="list-style-type: none"> <li>من ينوي بيع الأسهم خلال السنة يسمى مضارب يزكي السهم والأرباح بربع العشر.</li> <li>من لا يقصد بالبيع إلا بعد مدة تزيد على السنة، نعهه مستثمر. يزكي الأرباح بربع العشر.</li> <li>الذي ينوي بيع الأسهم حين ارتفاع السوق ولو انتظر المدة الطويلة وهو المتربص. حكمه حكم المستثمر، يزكي الأرباح بربع العشر.</li> </ul>		
أموال الموقوفة مثل وقف المساجد هل فيها زكاة؟	ليس فيها زكاة، وكذلك ثلث الميت الذي يوصي به لا زكاة فيه		

## "الحلقة التاسعة والأربعون"

المسألة	الجواب	الدليل	تعليل وبيان
هل تجب الزكاة في المال الحرام؟	لا تجب، سواء من غصب أو سرقة أو رشوة أو ربا أو من أي وجه، ويجب التخلص منه. إن كان لمظلوم رده ولا تصدق به بنية التخلص لا بنية التصدق.		لأن الله طيب لا يقبل إلا طيباً
هل تجب الزكاة في أموال اليتامى؟	نعم يخرج الزكاة ولي اليتامى على الراجح	عن عمر رضي الله عنه أنه قال (ابتغوا في أموال اليتامى أي شغلوها لا تأكلها الصدقة)	
هل تجب الزكاة في الأحجار الكريمة مثل الياقوت والزمرد والألماس واللؤلؤ؟	لا تجب الزكاة فيها إلا إذا أعدت للتجارة.		
هل تجب الزكاة في من يملك بهيمة الأنعام لياخذ من لبنها وحليبها، ولا يريد الإتجار بها؟	لا تجب الزكاة فيه، وكذلك الأرباب والغزلان والحمام، إلا أن تكون معدة للتجارة فإنها تدخل من عروض التجارة		
هل في العسل زكاة؟ في هذه المسألة قولان	<p>١. مالك والشافعي والإمام البخاري: لا زكاة فيه</p> <p>٢. أبو حنيفة وأحمد: يجب في العسل الزكاة، عند جلبه يخرجون العشر</p>	حديث (أن في العسل العشر) ضعفه البخاري. وقال الترمذي: لا يصح في زكاة العسل شيء لحديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يؤخذ في زمانه من قرب العسل من كل عشر قرب قريبة من أوسطها رواه أبو عبيد.	
يجوز للرجل التصرف في ماله قبل حلول الأجل؟	الترجيح: لا زكاة في العسل إلا إذا أعد عروض للتجارة أو إلا أن يباع فيدور على ماله الحول ويزكي إن بلغ النصاب		
مكافئة نهاية الخدمة، هل تجب فيها الزكاة؟	نعم يجوز بالإجماع بشرط أن لا ينوي فراراً من الزكاة		
كيف تخرج زكاة الرواتب؟	ليس فيها زكاة إلا أن يحول عليها الحول من تاريخ استلامها		
	إذا تم حول أول راتب استلمه فإنه يؤدي زكاة ما عنده، إذا بلغ المبلغ النصاب. فما تم حوله أخرجت زكاته (أول راتب) وما لم يتم حوله (باقي الرواتب) فقد عجلت زكاته. والتعجيل لا شيء فيه أي رجل استلم راتبه في شهر محرم ٥ آلاف وفر منها ألف، جاء محرم السنة القادمة وفي رصيده ١٥ ألفاً وفرها من الرواتب، نقول زكي الـ ١٥ ألفاً فتكون قد زكيت الألف في وقتها وما بعدها معجل		

المسألة	الجواب	الدليل	تعليل وبيان
إذا كان الموظف لا يوفر من راتبه شيء، أو يوفر في بعض الأشهر دون بعضها، كيف يزكي؟	يقول العلماء يجعل له شهراً في السنة ثم ينظر إلى أمواله في ذلك الشهر إذا بلغت النصاب زكى		
الديون المقسطة هل تمنع من وجوب الزكاة؟	يخصم القسط من رأس ماله ويزكي الباقي	مثاله: رجل يملك ٢٠٠ ألف، اشترى بيت بمليون ريال بدين مقسط ١٠٠ ألف سنوياً. هو يملك ٢٠٠ ألف وعليه دين مليون، هل يزكي الـ ٢٠٠ ألف، أم ماذا يفعل؟ أي يخصم من الـ ٢٠٠ ألف القسط فيزكي عن ١٠٠ ألف ريال	
هل تزكى معاشات التأمينات والتقاعد التي تؤخذ من الرواتب، هل فيها زكاة؟	ليس عليها زكاة، لأنها ليست في حكم الأموال التي تحت اليد. وإذا استلم المال، ودار عليه الحول زكى إن بلغ النصاب.		
إسقاط الدين هل يمنع من وجوب الزكاة أو لا يمنع؟	في هذه المسألة قولان	١. لا يجوز لأن الزكاة لا تجزيء بالإسقاط، لانعدام النية، لأن المال أعطي بنية الدين لا بنية الزكاة (وهو الراجح) ٢. بعض أهل العلم أنه يجزيء بشرط أن تسقط زكاة الدين من الدين الذي عليه. (وهذا قول مترجح وقوي)	مثاله: رجل بلغت زكواته ١١ آلاف ريال، وله عند رجل دين ٥ آلاف ريال، هل يسقط الدين عن الرجل الـ ٥ آلاف، ويزكي الـ ٦ الباقية؟ رجل له عند رجل ١٠٠ ألف دار عليها الحول وجبت فيها الزكاة ٢٥٠٠. يسقطها عن المستدين فيكون دينه ٧٥٠٠ الباقي عليه وهذه أجازها شيخ الإسلام
لو مات الإنسان قبل حلول العام على ماله. هل تجب الزكاة في هذا المال؟	لا تجب الزكاة ولا تخرج من تركته. إلا إذا مات بعد تمام الحول، فإنه تصبح ديناً وحققاً لله في ذمته فعلى الورثة أن يخرجوها.		
إذا كان للزوجة مهر مؤخر (مؤجل) لزوجها فهل تزكيه لأنه كالدين؟	إن كان زوجها موسراً: فتزكي لأن هذا يكون ديناً مرجواً أي يدفع مهرها أو جزء منه بعد فتره إذا كان زوجها معسراً: ولا يستطيع أن يسدد لها المهر الذي أصبح في ذمته لها فإنه لا زكاة عليها		
الصناديق التعاونية هل تجب فيه الزكاة؟	لا زكاة فيه (الشيخ ابن باز)		
هواية جمع العملات هل تجب فيها الزكاة؟	اختار ابن باز: تؤدي لأن لها قيمة		
لابد أن تكون الزكاة نقود أم يجوز الشيك؟	يجوز بشيك أو نقداً		
هل تجب الزكاة في السندات؟	السندات: صك مالي يمثل قرض إلى الجهة الطارحة له تلتزم فيه تلك الجهة بمنح حامله نسبة مئوية محددة زيادة على هذا القرض تزيد سنوياً تلتزمها الشركة سواء ربحت أو خسرت وهي لا تجوز وتحرم هذه السندات، سواء التحريم يعود لعينها أو لكسبها لأنه قرض قد جر نفعاً. وهنا قولان في زكاتها: ١. يزكي لأنه متعلق بكونه مال من حيث أنه مال فهو مال لا دخل لنا بتعلقه بالذمة: يزكي على أصل السند وزياداته وأرباحه ٢. لا يزكى وعليه التخلص منه ومن أرباحه وتكون الزكاة على القيمة الإسمية للسند أي على أصل قيمته وهو كالدين الذي على الغير فتزكيه أو تنتظر حتى تحصل على قيمته ولأن الله طيب لا يقبل إلا طيباً.		

## "الحلقة الخمسون"

المسألة		الجواب	الدليل	تعليل وبيان	
ما هي أصناف الزكاة الثمانية؟	١	<b>الفقراء:</b> وهم من لم يجدوا شيئاً أو يجدون نصف كفايتهم	قال تعالى (إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسْكِينِ وَالْعَامِلِينَ عَلَيْهَا وَالْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ وَفِي الرِّقَابِ وَالْغَارِمِينَ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ وَأَبْنِ السَّبِيلِ فَرِيضَةً مِّنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ) بهذا أشد حاجة من المساكين	تعليل وبيان	
	٢	المساكين: يجدون نصف الكفاية أو أكثرها لكن لا يجدون كفايتهم			
	٣	<b>العاملين عليها:</b> جباتها وحفاظها وهم السعاة، ولو كانوا أغنياء، ولكن بشروط:	١. أن يكون مسلماً لأنها ضرب ولاية.	٢. أن يكون أميناً.	
			٣. أن يكون مكلفاً أي بالغا عاقلاً.	٤. أن يكون أهلاً للعمل.	
	٤	<b>المؤلفة قلوبهم وأقسامهم</b>	(أ) كافرا يرجى إسلامه (ب) كافرا يخشى من شره (ج) حديث عهد بالإسلام يرجى قوة إيمانه		
	٥	في الرقاب وأقسامهم	(أ) المكاتب: الرقيق الذي اشترى نفسه من سيده وعليه أقساط. (ب) الأسرى: لفكاكهم وتحرير رقابهم		
	٦	<b>الغارمين:</b> من عليه دين لمصلحة نفسه أو لمصلحة غيره (كإصلاح ذات البين)	فلو دفع رجل غني مالاً لمصلحة بين قبيلتين، جاز له أخذ ما دفع من الزكاة		
	٧	<b>الجهاد في سبيل الله:</b> وهم الغزاة وكل ما يتعلق بالجهاد بمفهومه العام، حتى التعليم لأنه جهاد بالبيان وهذا هو القول الراجح. وهو ما اختاره العلماء في رابطة العالم الإسلامي. وصرف الأموال لطلبة العلم الذين يعلمون الناس هو من الجهاد، فهم يدافعون عن الناس بلسانهم لرد الشبهات، ولا يصرف في باقي القربات كالمساجد وغيرها لأنها في سبيل الله.			
٨	<b>ابن السبيل:</b> المسافر الذي انقطع به الطريق واشترط بعض العلماء أن يكون سفره مباحاً، وبعضهم لا يشترط				
هل يجوز صرف الزكاة لصنف واحد، أم لابد من أن تشملهم؟		هل يجوز صرفها على صنف واحد، وعلى هذا جل أهل العلم			
هل يصح قضاء دين الميت من الزكاة؟		فيها قولان لكن المشهور وهو الصحيح: أن الميت ليس بغارم، وبالتالي لا يصرف له من الزكاة			
يجوز دفع الزكاة للأقارب إن كانوا من أهل الزكاة		نعم، بل هو الأفضل، لأن فيها صدقة وصلة قال صلى الله عليه وسلم (الصدقة للمسكين صدقة وأنها على ذي الرحم ثنتان صدقة وصلة)			
من الذين لا تدفع لهم الزكاة؟		١. لا تدفع لآل محمد وهم بنو هاشم على ما ذكره العلماء ٢. لا تدفع للمملوك لأن المال يذهب إلى سيده. ٣. لا تدفع الزكاة للكافر الأصلي الذي لا يرجى إسلامه ٤. لا تدفع للأصول وللزروع للمزكي ( الأب والأم وإن علو، والولد والبنت وإن نزلوا)			
يجوز دفع الزكاة للحواشي الأخت والعممة والخالة؟		يجوز، بشرط: أن لا يكون المزكي مكلف بالنفقة عليهم. كأن يكونوا في بيته أو تحت يده			
هل يصح دفع الزكاة من الزوج لزوجته، ومن الزوجة لزوجها؟		<b>من الزوج لزوجته:</b> لا تصح لأنه مكلف بالإنفاق عليها <b>من الزوجة لزوجها:</b> قولان في المسألة والصحيح يجوز دفعها			
هل يجوز دفع الزكاة للوالد إن كان غارماً؟		يجوز، لأنه غير مكلف بسداد الدين عن والديه. قاله الشيخ بن عثيمين			

المسألة	الجواب	الدليل	تعليل وبيان
ما حكم صدقة التطوع؟	سنة في كل وقت والأفضل سراً	حديث (.....والصدقة برهان)	
ما فضل صدقة التطوع؟	١. برهان على إيمان صاحبها		
	٢. فضل أنها تطهر النفس		
	٣. مضاعفة الحسنات	قوله تعالى (مَثَلُ الَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ كَمَثَلِ حَبَّةٍ أَنْبَتَتْ سَبْعَ سَنَابِلَ فِي كُلِّ سُنبُلَةٍ مِائَةٌ حَبَّةٌ وَاللَّهُ يُضَاعِفُ لِمَن يَشَاءُ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ)	
	٤. مغفرة الذنوب	قال صلى الله عليه وسلم (والصدقة تطفيئ الخطيئة كما يطفى الماء النار)	
	٥. بركة للإنسان.		
	٦. أمن من الخوف يوم الفزع الأكبر.		
	٧. سبب لدخول الجنة.		
	٨. نيل البر	(لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ وَمَا تُنْفِقُوا مِنْ شَيْءٍ فَإِنَّ اللَّهَ بِهِ عَلِيمٌ)	
	٩. هي مخلوفة	(وَمَا أَنْفَقْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَهُوَ يُخْلِفُهُ وَهُوَ خَيْرُ الرَّازِقِينَ)	
	١٠. ولا تنقص المال	(مانقص مال من صدقة)	
	١١. تظل صاحبها يوم القيامة	(العبد في ظل صدقته يوم القيامة)	
	١٢. فيها مجاورة النبي صلى الله عليه وسلم خاصة إذا كانت على اليتيم	(أنا وكافل اليتيم كهاتين في الجنة).	
ما وقت صدقة التطوع؟	١. وقت استحباب: في كل وقت ٢. وقت متأكد: أوقات الحاجة عند الفقراء. أو في شهر رمضان أو عشر ذي الحجة أو على الجار وعند صلاة الكسوف.	قوله تعالى (أَوْ إِطْعَامٌ فِي يَوْمٍ ذِي مَسْغَبَةٍ) وفي الحديث (ما زال جبريل يوصيني بالجار حتى ظننت أنه سيورثه) قال النبي صلى الله عليه وسلم لما كسفت (صلوا وادعوا وتصدقوا).	
ما معنى الفطر؟	اسم مصدر من قولك أفطر الصائم إفتاراً أضيقت الزكاة إلى الفطر لأنه سبب وجوبها وقيل لها فطرة كأنها من الفطرة أي الخلقة قال النووي (يقال للمخرج أي الشيء المخرج فطرة بكسر الفاء لا غير)		
اصطلاحاً	الصدقة التي تجب بالفطر من رمضان		
ما الحكمة من مشروعية زكاة الفطر؟	الرفق بالفقراء وإغنائهم عن السؤال وطهرة للصائم من اللغو والرفث وطعمة للمساكين، قال ابن عباس رضي الله عنهما (فرض رسول الله صلى الله عليه وسلم زكاة الفطر طهرت للصائم من اللغو والرفث وطعمة للمساكين من أداها قبل الصلاة فهي زكاة مقبولة ومن أداها بعد الصلاة فهي صدقة من الصدقات)		
ما وقت إخراج زكاة الفطر؟	قبل صلاة العيد، ومن أداها بعدها فهي صدقة من الصدقات إلا من تأخر لعذر		
ما حكم زكاة الفطر؟	١. جماهير العلم: واجبة ٢. بعض العلماء وهو قول المالكية: سنة (قول ضعيف)	قال ابن عمر رضي الله عنهما (فرض رسول الله صلى الله عليه وسلم زكاة الفطر من رمضان على الناس صاعاً من تمر أو صاعاً من شعير عن كل حر أو عبد ذكراً أو أنثى من المسلمين) ويقول صلى الله عليه وسلم (أدوا عن كل حر أو عبد صغير أو كبير نصف صاع من بر أو صاع من تمر أو من شعير)	
ما هي الشروط الواجبة لأداء زكاة الفطر؟	١. الإسلام ٢. أن يكون قادراً على إخراجها أي أن يكون لديه من الطعام ما هو زائد عن حاجته		



المسألة	الجواب	الدليل	تعليل وبيان
من تؤدي عنه زكاة الفطر؟	تؤدي عن نفسه وعن كل من تجب عليه نفقته من المسلمين، بدأ من نفسه فزوجته فأمه فأبيه ثم الأقرب فالأقرب حسب ترتيب الإرث وإن كان لديهم مال فالأفضل أن يخرجوا عن أنفسهم، وإن أخرج عنهم فلا بأس على القول الصحيح		
ما سبب وجوب زكاة الفطر، ووقته؟	الشافعية والحنابلة وأحد قولي المالكية: غروب شمس آخر يوم من رمضان. والدليل قول ابن عباس رضي الله عنهما (فرض رسول الله صلى الله عليه وسلم صدقة الفطر طهرة للصائم من اللغو والرفث وطعمة للمساكين فمن أداها قبل الصلاة فهي زكاة مقبولة ومن أداها بعد الصلاة فهي صدقة من الصدقات)		
من أسلم بعد غروب الشمس آخر يوم من رمضان، هل تجب عليه صدقة الفطر؟	لا تخرج عنه، لأنه ليس من أهل الوجوب		
ما هو وقت وجوب الأداء؟	١. الحنفية: موسع غير مقيد (اليوم كله) ويستدلون بما ورد أغنهم عن المسألة في هذا اليوم فيقولون أن كل هذا اليوم جائز أن تخرج فيه ٢. الجمهور من المالكية والشافعية والحنابلة: مقيد (مضيق كالأضحية) قبل الصلاة ومن أداها يوم العيد قبل الصلاة أجزأته ومن أداها يوم العيد بعد الصلاة فلا تجزئه إلا لعذر. ومن لم يكن له عذر فهو مخطئ وأثم ويقضيها وعليه التوبة ولا تسقط ولو خرج وقتها، وهذا بالإتفاق		
لو أخرج الزكاة قبل وقتها بيوم أو يومين؟	نص العلماء على أنه يجوز، لكن السنة إخراجها قبل صلاة العيد والدليل ابن عمر رضي الله عنهما (كانوا يعطون صدقة الفطر قبل العيد بيوم أو يومين)		
هل تخرج عن الحمل في البطن؟	استحباً ولا تجب والدليل أنه أثر عن عثمان رضي الله عنه		
ما مقدار الزكاة الواجب؟	صاع من قوت البلد أو مما ورد به النص عن الرسول صلى الله عليه وسلم . حديث أبي سعيد الخدري (كنا نخرج زكاة الفطر إذ كان فينا رسول الله صلى الله عليه وسلم صاع من طعام أو صاعاً من تمر أو صاعاً من شعير أو صاعاً من زبيب أو صاعاً من أقط فلا أزال أخرجهما أو كنت إخراجهما ما عشت ) صاع ما بين ٢ إلى ٣ كيلو واختار العلماء ٢.٥ كيلوجرام. ولو أخرج ٢ كيلو أجزء، لأن الصاع حجم وليس وزن		
هل يجوز إخراج زكاة الفطر قيمة؟	١. الجمهور: لا يجوز ٢. الحنفية ومروى عن عمر بن عبدالعزيز: يجوز إخراج القيمة (وهو الراجح في حالة وجود المصلحة) في حالة لو كان الطعام يوزع ولا ينتفع به، أو علم أن الفقراء يبيعونه بثمن بخس، أو أعطي للناس ولا يقبلونه		

## "تم بحمد الله"

[ هذا العمل لا يخلو من الخلل إنما الله أسأل أن يبارك فيه ]